منظمة المرأة العربية
ARAB WOMEN ORGANIZATION

برنامج تدريب مدربين
حول مناهضة العنف ضد المرأة

البرنامج التدريبي

تحرير
الدكتورة هيفاء أبو غزالة

2013

برنامج تدريب مدربين
حول مناهضة العنف ضد المرأة

البرنامج التدريبي

تحرير
د. هيفاء أبو غزالة

2013

جميع حقوق الطبع والنشر والترجمة محفوظة لمنظمة المرأة العربية
25 شارع رمسيس - الكوربة - مصر الجديدة
القاهـــرة - جمهوريـــة مصـــر العربيـــة
تليفون: 24183301/101 (202 +)
فاكس: 24183110 (202 +)
البريـــد الالكتروني: info@arabwomenorg.net
الموقع الالكتروني: www.arabwomenorg.org

لا يجوز طبع أو نشر أو ترجمة أي جزء من أجزاء هذا الإصدار بأي شكل من الأشكال لأغراض تجارية أو غير تجارية دون ترخيص من منظمة المرأة العربية

© جميع حقوق الطبع والنشر والترجمة محفوظة 2013

طبع بجمهوريـــة مصـــر العربيـــة، الطبعة الأولى 2013

الترقيم الدولي: 978-977-5017-18-5

رقم الإيداع: 2014/3843

فريق إعداد البرنامج التدريبي:

تحرير:

د . هيفاء أبو غزالة

إعداد:

د . هيفاء أبو غزالة

د . ديمة ملحس

د . محمد مقدادي

أ . حكم مطالقة

قائمة المحتويات

الجزء الأول: حق المرأة في حياة خالية من العنف 9
أولًا: النوع الاجتماعي 12
ثانيًا: العنف ضد المرأة 14
الجزء الثاني: البرنامج التدريبي لمناهضة العنف ضد المرأة 23
1- أهداف البرنامج التدريبي 25
2- منهجية التدريب 26
3- التصميم 26
4- التقييم والمتابعة 27
5- الفئة المستهدفة للدليل 27
6- آلية استخدام البرنامج التدريبي 28
7- إرشادات وتعليمات لاستعمال الدليل 29
الجزء الثالث: الأنشطة التدريبية 35
الجلسة الأولى: التعارف ما بين المشاركين 41
الجلسة الثانية: النوع الاجتماعي 46
الجلسة الثالثة: العنف ضد المرأة 50
الجلسة الرابعة: العنف القائم على النوع الاجتماعي 55
الجلسة الخامسة: العنف الأسري 59
الجلسة السادسة: الاتفاقيات والمعاهدات الدولية 65
الجلسة السابعة: قطاعات الدعم اللازم لضحايا العنف 71
الجلسة الثامنة: التقييم: 75
- التقييم الأولي 75
- التقييم اليومي 76
- التقييم النهائي 77
الجزء الرابع: المصطلحات والمفاهيم 79

الجزء الأول

حق المرأة في حياة خالية من العنف

مقدمة:

• في شتى أنحاء العالم تتصدى مؤسسات حقوق الإنسان والمنظمات الدولية وغيرها من المؤسسات لظاهرة العنف الذي تعاني منه المرأة في حياتها. وبينما تقيد هذه الانتهاكات حق المرأة بصفتها إنسانًا على قدم المساواة مع غيرها في ممارسة حقوقها في التعليم والعمل والترفيه والتنظيم الجماعي والمشاركة في الحياة السياسية، فإن القوانين والسياسيات تتجاهلها. وتتوخى المؤسسات العاملة في مجال مناهضة العنف ضد المرأة منع هذا العنف والحد منه وتحسين نوعية الحياة للمرأة، وذلك من خلال تأصيل ذلك في مبادرات تمكين المرأة والمجتمعات المحلية والشراكة مع القطاعات المختلفة، وعن طريق اتخاذ تدابير عملية للسلامة وإجراء إصلاحات سياسية.

• وتتواجد ظاهرة العنف في الدول العربية بنسب متفاوتة، حيث إن معرفة حجم المشكلة ومدى تأثيرها في كلّ بلد من هذه البلدان من الصعوبة بمكان بسبب عدّة عوامل، أهمّها محدودية الدّراسات والأبحاث الخاصة بالعنف ضد المرأة.

• إن هدف إنهاء العنف ضد المرأة والفتاة قابل للتحقيق، حتى يمكن رؤية المرأة تعيش في عالم آمن ومسالم، وأن تكون المرأة والفتاة بمنأى عن العنف وسوء المعاملة لكي تتمتع على قدم المساواة مع الرجل بالحرية المواتية للعيش بأمان.

• من هنا جاء البرنامج المرجعي التدريبي لتدريب المدربين لكي يتم استخدامه لتعزيز ونشر المعرفة، والتوجهات، والمواقف، والمهارات اللازمة للعمل على الحدّ من العنف ضد المرأة، وذلك من خلال تعزيز مهارات الفئات المختلفة التي تتعامل مع هذه المشكلة.

• ويعد برنامج تدريب المدربين حول العنف ضد النساء جزءًا من مشروع إقليمي بدأت فيه منظمة المرأة العربية قبل حوالي عامين. حيث تم التخطيط لهذا البرنامج بإعداد الإستراتيجية الإقليمية لمناهضة العنف ضد المرأة، تلاه إعداد الإطار الإقليمي لمناهضة العنف ضد المرأة[*].

• هذا وقد انتهج البرنامج التدريبي نهج إدماج مبادئ التفكير الإبداعي. وهو برنامج مصمم للاستخدام المهني في مجال التدريب وتوعية المجموعات المهنية ذات الصلة. ويحتوي الدليل على معلومات أساسية حول العنف ضد النساء والاقتراحات والتدريبات العملية للعمل.

• وقد تم تصميم هذا البرنامج كأداة تدريبية لتعزيز المعرفة والمهارات والمواقف اللازمة لمناهضة العنف ضد المرأة. ويهدف إلى زيادة المعرفة حول العنف ضد المرأة، واستكشاف أسباب العنف ضد المرأة وعواقبه، وتعزيز المهارات في مناهج وإستراتيجيات فعالة لإشراك جميع أفراد المجتمع في جهود الوقاية من العنف ضد المرأة.

[*] للاطلاع على كل من الاستراتيجية الإقليمية لمناهضة العنف ضد المرأة والإطار الإقليمي لمناهضة العنف ضد المرأة، انظر الرابط التالي على موقع منظمة المرأة العربية: http://www.arabwomenorg.org/Publications.aspx.

أولًا: النوع الاجتماعي:

1- الفرق بين النوع الاجتماعي وجنس الإنسان:

إن مفهوم النوع الاجتماعي يعني العلاقات والأدوار والسلوك المناسب الذي يحدده المجتمع لكل من الرجل والمرأة مسبقًا في ضوء موروثات اجتماعية ومنظومة ثقافية تضم مجموعة من العادات والتقاليد والقيم السائدة في مجتمع ما وفي فترة زمنية معينة.

2- مفهوم جنس الإنسان:

- الاختلافات البيولوجية بين الجنسين.
- مرتبط أساسًا بوظيفة التوالد.
- أنثى وذكر.
- ثابت لا يتغير.

3- مفهوم النوع الاجتماعي (الجندر):

- التنشئة الاجتماعية التي تحدد طريقة سلوك الأفراد حسب جنسهم.
- تختلف من مجتمع إلى آخر ومن حقبة زمنية إلى أخرى.
- الأدوار والعلاقات الاجتماعية للجنسين تتضمن تحقيق الرجل والمرأة لتوقعات مجتمعية.
- لا يقتصر التمييز بين الأفراد وفرصهم في الحياة على أساس النوع فقط بل على أساس الانتماء الطبقي والدين واللون.

4- الفروقات بين المفهومين:

النوع الاجتماعي- الجندر	الجنس
يحدده المجتمع حيث:	يتحدد بالولادة حيث:
• يتم بناؤه اجتماعيًّا من خلال التنشئة الاجتماعية.	• يبين الاختلاف البيولوجي بين الرجل والمرأة، الرجل -الإخصاب، والمرأة- الحمل والولادة والإرضاع.
• يتم تغييره مع الوقت.	• يحدد بيولوجيًّا.
• يختلف من مجتمع إلى آخر.	• يتميز بالدوام منذ ميلاد الفرد حتى مماته.
• يتأثر بالمعايير والاتجاهات الاجتماعية والقيم والعادات.	• لا يمكن تغييره.
• يمكن تغييره وتعديله.	

5- علاقات النوع الاجتماعي:

- علاقات القوى بين الرجال والنساء.
- بسببها تشغل النساء مرتبة دونية في المجتمع.
- يمكن أن تكون علاقات تعاون وتواصل ودعم مشترك، أو يمكن أن تكون علاقات فصل وتمييز وتنافس وتضارب بسبب الاختلاف وعدم المساواة.
- تدل على كيفية توزيع السلطة بين الرجال والنساء.
- توضح العلاقات بين الناس ومجتمعاتهم إذا اختلفت هذه العلاقات بسبب الجنس.

6- هوية النوع الاجتماعي "للنساء والرجال":

- تحدد الطريقة التي ينظر بها للنساء والرجال.
- تحدد توقعاتهم وأسلوب تفكيرهم وتصرفاتهم.
- تحدد الصفات والأدوار والأنشطة والمسئوليات المرتبطة بالرجال والنساء في وقت معين.

7- التنشئة النفسية الاجتماعية ومفهوم النوع الاجتماعي:

المرحلة	التعلم الذي يكتسبه الفرد
الطفولة	التوحد مع أفراد الجنس وتعلم الدور الجنسي المطلوب.
المراهقة	تقبل الدور الجنسي في الحياة. قيام الفرد بالدور الاجتماعي المطلوب.
الرشد	تربية الأطفال والمراهقين والقيام بعملية التنشئة والتطبيع الاجتماعي لهم. التطبيع والاندماج الاجتماعي.
الشيخوخة	تنمية العلاقات الاجتماعية القائمة بين الأقران من نفس الجنس وتعميقها.

أدوار النوع الاجتماعي:

هذا المصطلح يعني أن الأدوار التي يقوم بها كل من الجنسين هي أدوار تشكلها الظروف الاجتماعية.

الدور المجتمعي:

ويتضمن نشاطات تقوم بها النساء على مستوى المجتمع، وغالبًا ما تكون غير مدفوعة الأجر، مثل: المشاركة في التنظيمات الثقافية والسياسية، والمشاركة في الأعمال التطوعية أو أعمال خدمة المجتمع المحلية. وتتفاوت هذه الأعمال باختلاف ظروف الأسرة ومستواها الاجتماعي والاقتصادي. وغالبًا ما يرفض المجتمع الاعتراف بقدرة المرأة على ممارسة هذا الدور.

الدور الإنجابي:	الدور الإنتاجي:
ويتمثل هذا الدور في مسئوليات حمل الطفل، والواجبات والمسئوليات العائلية الأخرى التي تتضمن الاحتفاظ بإعادة إنتاج القوة العاملة. وهذا الدور لا يمثل فقط الإنجاب من الناحية الحيوية، ولكن يشتمل على مسئوليات رعاية الأطفال وتربيتهم، والأعباء المنزلية. والأعمال المرتبطة بهذا الدور تعد حيوية للبقاء الإنساني، ومع ذلك لا ينظر إليها كعمل حقيقي.	ويتمثل في العمل الإنتاجي وإنتاج السلع والخدمات القابلة للاستهلاك والتجارة. ويقوم بتأديته كل من المرأة والرجل مقابل أجر نقدي وعيني، وهو يتضمن إنتاجًا تسويقيًّا ذا قيمة تجارية تبادلية، وكذلك إنتاجًا بيئيًّا معيشيًّا ذا قيمة انتفاع فعلية.

ثانياً: العنف ضد المرأة:

1- تعريف العنف:

تعريف الإعلان العالمي لمناهضة العنف 1990م:

"يُقصد بمصطلح العنف ضد المرأة أي عمل من أعمال العنف القائم على نوع الجنس يترتب عليه إيذاء بدني أو جنسي أو نفسي أو معاناة للمرأة، بما في ذلك التهديد بالقيام بأعمال من هذا القبيل أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة".

تعريف صندوق الأمم المتحدة للسكان العنف على أساس النوع الاجتماعي 1998م:

"العنف الذي يكون فيه الرجل والمرأة معنيان، والذي ينتج عن عدم التوازن في علاقات السلطة بين المرأة والرجل. يكون العنف موجهًا مباشرة ضد المرأة لأنها إمراة، أو يمس المرأة بدرجات متفاوتة، ويتضمن فيما يتضمن الممارسات النفسية والجسمية والجنسية(التهديد، التعذيب، الاغتصاب، الحرمان من الحرية داخل الأسرة وخارجها)، وقد يتضمن أيضًا الممارسات التي تقودها الدولة أو الجماعات السياسية".

تعريف منظمة الصحة العالمية للعنف2002م:

"أية محاولة مقصودة لاستعمال القوة الجسدية أو التهديد باستعمالها ضد الذات أو شخص آخر أو مجموعة أشخاص أو مجتمع محلي، ينتج عنها أو يكون هناك احتمال كبير أن ينتج عنها جروح أو قتل أو إعاقة أو أذى نفسي أو حرمان".

2-الآثار الناجمة عن العنف ضد المرأة:

- آثار صحية:

الإصابة بسوء الصحة البدنية والتناسلية، واعتلال الصحة العقلية، وميل المرأة التي تتعرض للعنف إلى تعاطي المشروبات الكحولية والمخدرات ومحاولة الانتحار والتوتر اللاحق للصدمة واضطرابات الجهاز العصبي المركزي، إضافة إلى الإصابات البدنية كالكسور والألم المزمن.

- آثار اجتماعية:

الحد من المشاركة الاجتماعية الاقتصادية داخل المجتمع؛ حيث يؤدي العنف إلى الحد من احتمالات الحصول على وظيفة، أو قبول العمل في وظائف متدنية، كما أن مشاهدة العنف الأسري والعنف ضد المرأة بشكل مستمر يمكن أن يكون بداية للجنوح.

- آثار اقتصادية:

إن للعنف ضد النساء تكلفة اقتصادية بعدة مستويات، منها: التقليل من إسهامهن الإنتاجي داخل الأسرة، واستنفاذ موارد الخدمات الاجتماعية والصحية ونظام القضاء، كما يقلل من القدرة الابتكارية.

3- مظاهر العنف ضد المرأة[1]:

يمكن تقسيم أفعال العنف ضد المرأة إلى خمسة تصنيفات:

- العنف الجنسي.
- العنف الجسدي.
- العنف العاطفي والنفسي.
- الممارسات التقليدية الضارة.
- العنف الاجتماعي – الاقتصادي.

(1) مع الناجين والناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي- دليل مرجعي للعاملين والعاملات في الخطوط الأمامية- الأنروا.

العنف الجسدي:

نوع الفعل	الوصف/ أمثلة	قد يكون مرتكب الفعل هو:
الإيذاء الجسدي	الضرب أو اللكم أو الركل أو العض أو الحرق أو التشويه أو القتل بسلاح أو من دون سلاح، وغالبًا ما يتم مع أشكال أخرى من العنف الجنسي والعنف القائم على الجنس.	الزوج أو الزوجة أو الصديق الحميم أو فرد من أفراد الأسرة أو صديق أو أحد المعارف أو أحد الغرباء أو أي شخص في موقع سلطة أو أعضاء من الأطراف المتصارعة.
التهريب/ الرق	بيع البشر و/ أو الاتجار فيهم لأغراض ممارسة النشاطات الجنسية القسرية أو السخرة أو الخدمات القسرية أو الرق أو الممارسات المشابهة للرق والعبودية أو تجارة الأعضاء.	أي شخص في موقع سلطة أو سيطرة.

العنف العاطفي أو النفسي:

نوع الفعل	الوصف/ أمثلة	قد يكون مرتكب الفعل هو:
الإيذاء/ الإهانة	الإيذاء اللفظي غير الجنسي والمتمثل في صورة توجيه إهانة، والحط من القدر والتحقير، وإكراه الضحية/ الناجين على الاشتراك في أفعال مهينة، سواء علنًا أو سرًا، والحرمان من النفقات الأساسية لحياة الأسرة.	أي شخص في موضع سلطة وسيطرة. وكثيرًا ما يرتكبه أحد الزوجين أو الأصدقاء الحميمون أو أفراد الأسرة ممن هم في وضع السلطة.
الاحتجاز	عزل شخص عن أصدقائه/ أسرته وتقييد حركته والحرمان من الحرية أو اعتراض/ تقييد حق حرية الانتقال.	أي شخص في موقع سلطة وسيطرة. وغالبًا ما يرتكبه أحد الزوجين أو الأصدقاء الحميمون أو أفراد الأسرة ممن هم في وضع سلطة.

العنف الجنسي:

نوع الفعل	الوصف/ أمثلة	قد يكون مرتكب الفعل هو:
الاستغلال الجنسي	أي استغلال لموقف ضعف أو لفروق السلطة أو الثقة لتحقيق أغراض جنسية. ويشمل هذا الأمر الاستفادة المالية أو الاجتماعية أو السياسية من استغلال شخص آخر جنسيًّا، ويعد الاستغلال الجنسي أحد أغراض الاتجار في الأفراد.	أي شخص في موقع قوة أو نفوذ أو سيطرة.
الإكراه على ممارسة الدعارة (ويشار إليها أيضًا بالاستغلال الجنسي)	التجارة الجنسية الإجبارية/ القسرية في مقابل الحصول على موارد مادية وخدمات ومساعدات. وعادة ما تستهدف النساء أو الفتيات الأكثر استضعافًا، واللاتي يعجزن عن تلبية الاحتياجات الإنسانية الأساسية لأنفسهن و/ أو لأطفالهن.	أي شخص في وضع متميز، أو يملك المال أو السيطرة على الموارد المادية والخدمات، أو من يعد من ذوي السلطة.
التحرش الجنسي	أية إيماءات جنسية غير مرحب بها، وتكون عادة متكررة وغير متبادلة، أو اهتمام جنسي سافر أو غير ذلك من مظاهر السلوك اللفظي أو الجسدي.	أصحاب العمل أو المشرفون أو الزملاء أو أي شخص في موضع قوة أو سلطة أو سيطرة.
العنف الجنسي كأحد أسلحة الحرب والتعذيب	الجرائم ضد الإنسانية ذات الطبيعة الجنسية، بما فيها الاغتصاب أو الرق الجنسي أو الإجهاض القسري أو التعقيم أو أي شكل آخر من أشكال منع الحمل، والحمل القسري والولادة القسرية وتربية الأطفال القسرية، وذلك من بين أمور أخرى.	غالبًا ما يرتكبها الجيش أو الشرطة أو المجموعات المسلحة أو غيرها من أطراف الصراع، أو يوافقوا عليها، أو يأمروا بارتكابها.

الممارسات التقليدية الضارة:

نوع الفعل	الوصف/ أمثلة	قد يكون مرتكب الفعل هو:
ختان الإناث	قطع الأعضاء التناسلية لأسباب غير طبية، وتتم عادة في سن صغيرة، سواء لأسباب ثقافية أو غيرها من الأسباب غير العلاجية. وتجري غالبًا عدة مرات على مدى الحياة، أي بعد الولادة.	ممارسو التقاليد، والذين تساندهم أو تتغاضى عنهم أو تساعدهم الأسر أو المجموعات الدينية أو مجتمعات بأكملها أو بعض الدول.
الزواج المبكر	الزواج المنظم تحت سن التمييز القانونية (حيث إن الفتيات لا يتمتعن بالأهلية القانونية التي تؤهلهن للموافقة على هذه الزيجات).	الآباء والمجتمع والدولة.
قتل الأطفال الإناث و/أو إهمالهن	قتل أو منع الطعام و/أو إهمال الأطفال الإناث لأنهن يعدون أقل قيمة في المجتمع من الأطفال الذكور.	الآباء أو أفراد الأسرة الآخرون.
حرمان الفتيات أو النساء من التعليم	إخراج الفتيات من المدارس، ومنع أو الاعتراض على حصول الفتيات والنساء على المعرفة الأساسية أو الفنية أو المهنية أو العلمية.	الآباء أو أفراد الأسرة الآخرون أو المجتمع أو بعض الدول.

العنف الاجتماعي الاقتصادي:

العنف الاجتماعي الاقتصادي:	الوصف/ أمثلة	قد يكون مرتكب الفعل هو:
التمييز و/أو الحرمان من الفرص	الإبعاد أو الحرمان من الحصول على التعليم.	أفراد الأسرة أو مؤسسات المجتمع ومنظماته أو المسئولون الرسميون.
التمييز في الحصول على الخدمات والحقوق المدنية	الحرمان من الحصول على الخدمات الصحية أو الوظيفة المربحة، أو الحرمان من حقوق الملكية.	أفراد الأسرة أو مؤسسات المجتمع ومنظماته أو المسئولون.
الممارسة التشريعية المعوِّقة	حرمان المرأة بصورة أساسية من ممارسة الحقوق المدنية والاقتصادية والثقافية والسياسية والتمتع بها.	الأسرة والمجتمع والمؤسسات والدولة.

4- التحديات التي تواجه جهود الحماية من العنف ضد المرأة:

- المفاهيم والمعتقدات والسلوكيات السلبية تجاه ضحايا العنف.
- إجراءات إصدار القوانين والتشريعات اللازمة.
- حساسية الموضوع، وخصوصًا الإساءة الجنسية.
- محدودية التأمينات الاجتماعية للنساء.
- عدم كفاية الخدمات والمراكز المتخصصة لعلاج النساء المعنفات وتأهيلهن.
- الموارد البشرية المتخصصة والمؤهلة في هذا المجال.
- التمويل وتوفير موازنات ضمن المؤسسات الحكومية للوقاية من العنف.

5- المقترحات والتدابير المقترح اتخاذها للقضاء على العنف ضد المرأة:

إن التفكير في حلول لمشكلة المرأة المعنفة بعد وقوع العنف أمر جيد لكنه غير كاف للقضاء على العنف ضدها، لا بد لنا من التفكير في الحلول الوقائية التي من شأنها أن تمنع حدوث العنف، والتي تكرسها الأعراف والتقاليد والنظرة التقليدية لدور المرأة والرجل في العائلة، حيث يمكننا بهذا الصدد أن نفكر في:

- إيجاد برامج تدريبية ترمي إلى الحيلولة دون حدوث العنف قبل أن يبدأ. فمساعدة البنين والبنات على تعلم كيفية تسوية النزاعات بطريقة غير عنيفة، وتقديم برامج تعلم كيفية الخروج من الأفكار التقليدية عن الذكورة والقوامة وغيرها من البرامج التي قد تغير المفاهيم والأفكار التي تحرض على ممارسة العنف ضد النساء.
- وضع برامج تربوية خاصة وتنفيذها، تهدف إلى تأهيل الفتاة وإعطائها الثقة بالنفس وتمكينها وتقوية احترامها لذاتها.
- العمل على تعزيز ثقافة الحوار واحترام الآخر داخل الأسرة من خلال برامج توجه للأسرة وللمقبلين على الزواج.
- إدخال مهارات حل النزاعات بالطرق السلمية عن طريق الأنشطة اللاصفية.
- نشر الوعي حول ظاهرة العنف الأسري ونقلها من الشأن العائلي إلى الشأن العام خلال حملات توعية شاملة لكل من النساء والرجال.
- إجراء الدراسات والأبحاث حول هذه الظاهرة لتحديد أنواعها وأسبابها وصولًا لمعالجتها ومنع حدوثها.
- القضاء على الأمية القانونية للمرأة وصولًا لمعرفتها لحقوقها الممنوحة لها بالقوانين.
- تأمين مراكز استماع للنساء ضحايا العنف لتقديم الإرشاد القانوني والنفسي للمرأة المعنفة وتقديم خدمات تأهيل للضحايا وبرامج للمساعدة على تجاوز المشكلة من كافة النواحي.
- العمل على إصدار نصوص قانونية تجرم العنف الأسري، ووضع إجراءات تكفل تقديم بلاغات حول العنف الأسري، سواء أمام الشرطة أو مباشرة أمام المحاكم، والحكم بالتعويض للمتضررين إلى جانب العقوبة الجزائية.

- توفير مراكز إيواء للنساء ضحايا العنف؛ لأنه ضرورة ملحة؛ فالمرأة المعنفة التي تعاني إيذاءً نفسيًّا أو صحيًّا بحاجة إلى مكان ترتاح فيه وتسترجع قواها وثقتها بنفسها، ويتيح لها التفكير في حلول ناجعة لمشكلتها بعيدًا عن ضغوطات الأهل أو الأقارب. كما أن المتزوجة المعنفة التي تعود لمنـزل أهلها تعاني الإهانة والتحقير والإكراه على العودة إلى الزوج؛ ولا تملك حرية الاختيار، فمثل هذه المراكز تجعلها أقوى وأقدر على أن تختار.
- تدريب أفراد الشرطة والقضاة والأطباء والأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين وكل من له صلة بالتعامل مع النساء والفتيات ضحايا العنف على كيفية التعامل معهن وتوفير الحماية والخدمات الفورية والمعالجة والتأهيل.
- تخصيص شرطة نسائية في جميع المخافر وأقسام الشرطة للتعامل في هذه المراكز مع الفتيات والنساء اللاتي يحضرن إلى تلك المراكز.

بمعنى آخر يمكن العمل على المستويات التالية لمناهضة العنف ضد المرأة:

على مستوى التشريعات:

- التوسع في قوانين الأحوال المدنية ليشمل قضايا العنف ضد المرأة وخصوصًا الأسرى.
- على الدول الاعتراف بالعنف ضد المرأة كانتهاك لحق من حقوق المرأة؛ وبالتالي فرض عقوبات شديدة ورادعة ضد من يمارس العنف.
- يجب إصدار أحكام لمعاقبة المسئولين والموظفين المتحرشين بالمرأة في مكان العمل.
- على المؤسسات الصحية الرسمية توفير الخدمات الصحية للنساء المعنفات خصوصًا الفقيرات واللاتي ليس لهن تأمين صحي.
- على المحاكم السماح للناجين من الاغتصاب بالشهادة في المحاكم المفتوحة.
- منع إصدار قوانين رقابية مشددة تجعل التعامل مع الصور الإباحية أمرًا غير قانوني ويعاقب مرتكبيه.
- على الحكومات تقديم الدعم الاقتصادي لضحايا العنف الأسرى.

على مستوى الثقافة الاجتماعية:

- العمل على تغيير الفكرة السائدة بأن المرأة المعنفة هي السبب في ممارسة العنف ضدها وأنها تستحقه.
- أن تتناول كتب الأطفال موضوعات تتعلق بالعنف ضد المرأة وفي الأسرة.
- التعامل مع مؤسسات الدعاية والإعلان التي تبرز الصورة النمطية التقليدية للمرأة ومحاولة إبراز صورة مغايرة في موادها الدعائية.
- التعامل مع النظرة السائدة بأن المرأة تحتل مرتبة متدنية عن الرجل وأنها ضلع قاصر.
- على المؤسسات الرسمية عدم التحيز للرجل في المشكلات العائلية والخاصة بالعنف ضد المرأة والتعامل بموضوعية.

على مستوى المنظمات النسائية:

- التضامن ما بين النساء ودعم بعضهن البعض في قضايا العنف.
- قيام النساء بتنظيم أنفسهن في مجموعات تضامن لمكافحة العنف ضد المرأة والتصدي له.
- اتخاذ مواقف إيجابية ومسانِدة للمؤسسات التي تتعامل مع قضايا العنف لوقف العنف ضد المرأة.
- على المؤسسات والأفراد الذين يدعمون حقوق المرأة لتحريرها من العنف القيام بحملات تستهدف المؤسسات الحكومية والدينية ومؤسسات المجتمع المدني لحماية المرأة من العنف.
- مقاطعة المؤسسات التجارية ومؤسسات الدعاية والإعلان التي تحط من مكانة المرأة وتتعامل مع المرأة كسلعة.
- محاربة الصورة النمطية للمرأة في الإعلام ووسائله المختلفة.
- يجب أن تقوم مراكز حماية النساء المعنفات بإيلاء الجوانب الوقائية للعنف الأسرى نفس الأهمية التي تعطي للعلاج من العنف.

6- الاستجابة لحالات العنف من القطاعات المختلفة:

الاستجابة للعنف ضد المرأة على المستوى الوطني لابد أن تكون متعددة تتشارك فيها جميع القطاعات، مثل:

- **القطاعات الصحية:**

ويقصد بها خدمات الرعاية الصحية، وهي خدمة العلاج والوقاية الصحية المقدمة لحالات العنف (المؤكدة أو المشتبه بها) من خلال الخدمات المقدمة من الطب العام أو التخصصات المختلفة بما في ذلك طب الأسنان، والطب الشرعي، والطب النفسي، والطب البديل المتكامل، والصيدلة، والقبالة، والتمريض، بما يضمن توحيد إجراءات تقديم الخدمة للحالات المتعرضة للعنف من قبل كافة القطاعات الصحية والطبية العامة والخاصة.

- **القطاعات الاجتماعية:**

ويقصد بها الخدمات الاجتماعية بما تتضمنه من خدمات نفسية وخدمات إرشادية تساعد المرأة المعنفة على تجاوز حالة العنف وآثارها وأسبابها والآثار السلوكية والاجتماعية التي ترسخها، إضافة إلى مساعدتها على التكيف النفسي والاجتماعي مع تغيرات الحياة ومستجداتها.

- **القطاعات التربوية:**

ويشمل القطاع التربوي المراحل التعليمية المختلفة بحيث يشمل دورها بشكل أكبر على الوقاية من خلال عمليات التوعية والتدريب على الحقوق بشكل عام، وتضمين مفاهيم حقوق الإنسان والعدل في المناهج التعليمية التي تقوم بتدريس عدم العنف وحقوق الإنسان والمرأة، والتي ينبغي إدراجها منذ المراحل الابتدائية وحتى المراحل العليا في التعليم.

- **القطاع الشرطي:**

ويقصد به قطاع الشرطة والأمن الذين يتضمن دورهم التدخل السريع لتوفير الحماية القانونية ومنع ارتكاب الجرائم، سواء من خلال الكشف عن تلك الجرائم، أو من خلال تلقي البلاغات عن حالات العنف التي تمارس ضد النساء وما تقوم به من إجراء التحقيقات الأولية أو توفير الحماية للضحايا والقبض على الجناة وتحويلهم إلى القضاء المختص، حيث يعد القضاء من القطاعات المهمة في التعامل مع حالات العنف ضد النساء.

- **مؤسسات المجتمع المدني:**

تعد الخدمات المقدمة من مؤسسات المجتمع المدني والمتعلقة بالكشف وتلقي الشكاوى والتحويل من القطاعات المهمة؛ وذلك كونها الأقرب والأكثر ثقة من قبل النساء، ونظرًا لما تتمتع به من دور في تحويل مشكلات النساء ومعاناتهن إلى حملات للمطالبة بالمزيد من العدالة وقوانين الحماية عبر قطاعات الصحة والتشريع والقضاء. ويعد التعاون بين جميع هذه القطاعات بشكلٍ متوازٍ ومتداخلٍ في إستراتجيات وطنية تنعكس في خطط عمل تعزز النهج الوقائي والتدابير القانونية والسياسية والاجتماعية والثقافية التي تعزز حماية المرأة من العنف.

الجزء الثاني

البرنامج التدريبي لمناهضة العنف ضد المرأة

لقد مر بناء هذا البرنامج التدريبي بعدة مراحل، بدءًا من عرضه على المجلس التنفيذي لمنظمة المرأة العربية في 2013/2/26م لدراسته. وقد تم التنسيب باعتماده إلى المجلس الأعلى للمنظمة الذي قام باعتماده في اجتماعه الذي عقد بالجزائر بتاريخ 2013/2/27م، مرورًا بتكليف فريق من الخبراء بإعداد الإطار العام. ثم عقد ورشة عمل إقليمية في الفترة ما بين 27-2013/3/28م بمشاركة مجموعة من الخبراء من الدول الأعضاء في المنظمة(*)، حيث شكلت ورشة العمل الإقليمية التي عقدت في مقر منظمة المرأة العربية فرصة مناسبة لتقديم الإطار العام للبرنامج التدريبي وعرضه ومناقشته. وهدفت ورشة العمل إلى مراجعة الاتفاقات وبرامج العمل الإقليمية والدولية ذات الصلة بالعنف ضد المرأة واستعراض الإستراتيجيات الممكنة لمناهضة العنف ضد المرأة، إضافة إلى تبادل الخبرات والمعلومات المتعلقة بتجارب الدول في مناهضة العنف ضد المرأة.

كما شملت المنهجية المعتمدة في إعداد هذا البرنامج التدريبي -إلى جانب الاستناد إلى التجارب الإيجابية ودراسات الحالة من الدول العربية- مراجعة لاتفاقيات ودراسات لها صلة بالعنف ضد المرأة. حيث تبلورت مجموعة من الاقتراحات والتوجهات التي ساعدت عمليًّا في التحضير لإعداده؛ وبناء على ذلك، عمل فريق الخبراء المكلف بإعداد البرنامج التدريبي.

1- أهداف البرنامج التدريبي:

وُضع هذا البرنامج كأداة تدريبية لتعزيز المعرفة والمهارات الهادفة إلى مناهضة العنف ضد المرأة، ويهدف بشكل خاص إلى:

- زيادة المعرفة حول مفهوم العنف ضد المرأة والمفاهيم المرتبطة به.
- التعرف على العوامل المؤدية إلى العنف وانعكاساته على الفرد والأسرة والمجتمع.
- اعداد مدربين ومدربات متخصصين في مجال مناهضة العنف ضد المرأة، وتزويدهم بأدوات ووسائل تساعدهم في تخطيط برامج تدريبية وتنفيذها في مجال التوعية وتعزيز حقوق المرأة في حياة خالية من العنف.
- تحويل مفهوم الحقوق الإنسانية للمرأة في حياة خالية من العنف من مفهوم عالمي ونظري يطرح شعارات إلى مفهوم عملي واقعي يمكن ترجمته إلى برامج وخطط عمل ومشروعات عملية تعزز حقوق المرأة وتمنع العنف ضدها.
- تزويد المؤسسات والأفراد المهتمين والمعنيين بالحقوق الإنسانية للمرأة بحياة خالية من العنف بدليل تدريبي مصمم خصيصًا للدول العربية.
- تدريب مدربين في مجال الحقوق الإنسانية للمرأة لديهم المعلومات والمهارات والتقنيات اللازمة لنقل هذه المعلومات وترجمتها لبرامج تدريبية تهدف لنشر الوعي بمناهضة العنف ضد المرأة.
- تعريف أدوار العاملين في المجال التربوي الاجتماعي والصحي في دعم ضحايا العنف.

(*) انظر قائمة الخبراء المشاركين في ورشة العمل الإقليمية، ص 107.

2- **منهجية التدريب**:

اعتمد هذا البرنامج التدريبي على منهجية التعليم بالمشاركة، حيث تعتمد هذه المنهجية على خلق أجواء تحفز على التعلم من خلال تصميم تمارين وجلسات تساعد على التفاعل وتبادل المعلومات والخبرات والمهارات بين المشاركين/ات. ويدخل هذا الدليل ضمن إطار برامج تعزيز الحقوق الإنسانية للمرأة والقضاء على كافة أشكال العنف ضدها من خلال تصميم تمارين وجلسات تساعد على التفاعل وتبادل المعلومات والخبرات والمهارات بين المشاركين/ات، إضافة إلى بناء قدراتهم في موضوعات التعامل مع قضايا الحقوق الإنسانية للمرأة، وبالذات حقها في حياة خالية من العنف.

من هنا فإن المشاركين والمشاركات هم أساس العملية التعليمية وهدفها وليس العكس، ويقوم المدرب والمدربة في هذه المنهجية بدور الميسر/ة، حيث يتركز دوره على تصميم جلسات وتمارين تخلق جوًا يسمح بتبادل الخبرات والمعلومات والمهارات ويعطى المشاركين/ات الفرصة للتجربة والممارسة، كما يقوم بتنظيم مخرجات التدريب من تمارين وأنشطة في إطار عملي وعلمي.

3- **التصميم**:

تم تصميم هذا الدليل ليساعد المدربين/ات في إعداد وتطبيق البرامج التدريبية؛ فهو يوفر لهم المعلومات والمهارات والخبرات التي تساعدهم في التعامل مع قضايا الحقوق الإنسانية للمرأة، وبالذات حقها في حياة خالية من العنف، وطرح حقوقها وتطبيقها على أرض الواقع من خلال الجلسات التي صممت لتساعد على فتح باب الحوار وتبادل الآراء والمعلومات والخبرات؛ ومن ثم تنظيم هذه المخرجات في إطار علمي وربطه بما تم التوصل إليه في مجال حقوق الإنسان والمرأة من اتفاقيات ومبادئ وإعلانات دولية، إضافة إلى تحليل مشكلات الحقوق الإنسانية للمرأة، وتخطيط برامج لتعزيز هذه الحقوق، وإيجاد آليات لمشاركة جميع الأطراف المعنية بحقوق المرأة للعمل معًا.

وفيما يلي بعض مزايا هذا الدليل من حيث التصميم:

- تم تحديد احتياجات التدريب وموضوعاته من خلال عقد ورشة عمل عقدتها منظمة المرأة العربية لمجموعة من الخبراء من الدول الأعضاء في المنظمة. وتم خلالها وضع الإطار العام للبرنامج التدريبي والجوانب المطلوبة التركيز عليها، إضافة إلى اقتراحات للموضوعات والأساليب التدريبية.
- انطلق التصميم من التعامل مع الحقوق الإنسانية للمرأة إضافة إلى أنه استهدف المرأة العربية في تحليل مشكلاتها وتناول خصوصية وضعها.
- إن الجانب النظري يتعرض لمشكلة العنف ضد المرأة من حيث تعريف العنف وآثاره والتشريعات الدولية إضافة إلى المعلومات الأخرى التي تم تناولها في الإستراتيجية الإقليمية لمناهضة العنف ضد المرأة؛ لذلك فقد تم في هذا البرنامج التدريبي معالجة الموضوعات من جانب عملي، حيث تم استخدام العديد من الوسائل التدريبية، مثل: العصف الذهني، والعمل في المجموعات الصغيرة والكبيرة، والمواقف الحرجة، ودراسة الحالة، وتحليل مشكلات

العنف ضد المرأة، والتخطيط لبرامج تعزز الحقوق الإنسانية للمرأة وتعرض المنشطات والقصص والتجارب الواقعية، إضافة إلى المختبرات التي يتم فيها نقل المشاركين/ات إلى أجواء حقيقة تحاكي الواقع بهدف إتاحة الفرصة لاكتساب مهارات وخبرات تعتمد على التجربة في جوٍ قريب من الواقع.

• اعتمدت المعلومات المتعلقة بالحقوق الإنسانية للمرأة ومناهضة العنف ضدها على المصادر الدولية من اتفاقيات ومواثيق ومؤتمرات. ولقد اعتمد التصميم بشكل أساسي على اتفاقية إزالة جميع أشكال التمييز ضد المرأة ومؤتمر بيجين لتزويد المشاركين/ات بالمعلومات الأساسية لحقوق الإنسان الخاصة بالمرأة.

4- **التقييم والمتابعة**:

إن عملية التقييم والمتابعة مهمة جدًا في هذه المنهجية للوصول إلى الأهداف؛ فبدون وجود آليات للتقييم والمتابعة لن يكون باستطاعة المدرب/ة معرفة ردود فعل المشاركين/ات للتدريب ومدى استجاباتهم له، كما لا يستطيع تحديد ما إذا كانت مخرجات التدريب تتناسب وأهدافه أم لا؛ من هنا فسيتم استخدام الأساليب التالية للتقييم والمتابعة أثناء التدريب وبعد انتهائه:

• التقييم الأولي: ويتم قبل البدء بالدورة التدريبية للتعرف على معلومات المشاركين/المشاركات ومدى إلمامهم بقرارات مجلس الأمن المتعلقة بالمرأة والأمن والسلام.

• التقييم اليومي: يتم يوميًا عند نهاية اليوم التدريبي، ويمكن أن يتم بإجابة المشاركين/ات على سؤال واحد فقط.

• التقييم النهائي: يتم هذا التقييم في نهاية التدريب أو في نهاية الجزء من خلال استمارة خاصة مقسمة إلى ثلاثة أقسام: **الأول** لقياس المعلومات والمهارات والاتجاهات المكتسبة أثناء التدريب وقدراتهم، و**الثاني** يعكس مهاراتهم كمدربين/ات، و**الثالث** لتقييم التدريب.

5- **الفئة المستهدفة للدليل**:

• ينطلق البرنامج التدريبي من الحاجة إلى إعداد مدربين ومدربات في مجال مناهضة العنف ضد المرأة قادرين ومؤهلين لاستهداف أوسع شريحة ممكنة من المستفيدين.

• وقد صمم هذا البرنامج التدريبي ليترجم المفاهيم الأساسية للعنف ضد المرأة من خلال الجلسات والتمارين التي تجعل للموضوع معنى يكون باستطاعتنا تحويله إلى إستراتيجية يمكن تطبيقها. أما بالنسبة للجلسات والتمارين، فقد صممت لتفتح باب الحوار أمام الثقافات والأعمار المختلفة، كما تسمح بالتبادل بين الاختلافات الجغرافية والاقتصادية والسياسية. إن الدليل يتعامل مع شريحة واسعة من الرجال والنساء، الأفراد والمجموعات، بجميع مستوياتهم. وتم تصميمه ليكون سهل الاستعمال من قبل المدربين المتخصصين.

• ويُستخدم هذا البرنامج التدريبي للمدافعين عن حقوق المرأة من الحقوقيين، والمحامين، والعاملين الاجتماعيين، والصحفيين العاملين في مجال مناهضة العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، والإعلاميين العاملين في قطاع النوع الاجتماعي وحقوق المرأة.

• يرتكز الدليل في أجزائه كمرجع إثرائي فيه العديد من التطبيقات العملية المستمدة من واقع التجربة المهنية والعملية في قضايا العنف ضد المرأة.

• ويستهدف الدليل هذا القطاع من المهتمين/المهتمات للإسهام في تقوية معارفهم ومهاراتهم في مجال التدخل مع النساء المعنفات، وفي العمل على حملات مناهضة العنف ضد المرأة، وتمكينهم/تمكينهن من التأثير في التشريعات والقوانين المحلية ذات الصلة بالمرأة.

• قد تتفاوت درجة الاهتمام بأجزائه؛ لذلك يمكن استخدامه بصورة انتقائية وبصورة تختلف عما درج عليه هذا البرنامج التدريبي.

• وسيتم تصميم هذا البرنامج التدريبي ليترجم المفاهيم الأساسية للعنف ضد المرأة من خلال الجلسات والتمارين التي تجعل للموضوع معنى يكون باستطاعتنا تحويلها إلى إستراتيجية يمكن تطبيقها.

6- آلية استخدام البرنامج التدريبي:

إن منهجية هذا البرنامج التدريبي تقتضي أن يطبق من قبل فريق من المدربين/ات للتدريب. وفيما يلي بعض النقاط المطلوب توافرها في فريق التدريب:

• ينبغي أن يتم ترشيح مدرب/ة محترف/ة في مجال تدريب المدربين/ات من قبل المؤسسات العاملة في مجال حقوق المرأة، أو المؤسسات المهتمة، والتي لها علاقة بمناهضة العنف ضد المرأة.

• يُكوَّن فريق التدريب من المتخصصين/ات للإشراف على البرامج التدريبية وتقييم المدربين/ات، خصوصًا في المرحلة الأولى حتى يصبح هناك عدد من المدربين/ات الذين يمكن الاعتماد عليهم.

• توضع أسس لاختيار المشاركين/ات في "تدريب المدربين"، مثل استعدادهم للتعلم وليصبحوا مدربين/ات في المؤسسات المهتمة أو المعنية بالتدريب، إضافة إلى توافر حد أدني من المهارات والمعلومات في الاتصال الجماهيري.

• يعد الدليل بمثابة مرجع نظريّ وعمليّ داعم لمقدمي خدمات الرعاية خاصة.

• وهو ليس وصفة عمليّة جاهزة، بل هو خريطة طريق تساعد على توضيح ورسم أطر مهنيّة وعمليّة، وعلى تحسين نوعيّة أداء الخدمة المقدّمة لحالات العنف ضد المرأة.

• للمدرّب/ة الحرية في انتقاء الأنشطة الّتي يراها أكثر ملاءمة أو مناسبة للمشاركين/ات.

• من المهمّ أن يتم إعداد دورة تدريب مدربين لتعريف المشاركين/ات على ماهية الدّليل، ومحتوياته، ومنهجيّته، ومجالات استخدامه.

7. إرشادات وتعليمات لاستعمال الدليل:

صمم هذا الدليل ليكون أداة للمدربين/ات على مناهضة العنف ضد المرأة، ودليلًا لهم للتوعية والتعريف بالعنف ضد المرأة. ويزود الدليل التدريبي المؤسسات والأفراد بالمعلومات والمهارات والاتجاهات التي يمكن ترجمتها إلى إجراءات إيجابية وسلوكيات تناهض العنف ضد المرأة وتمنع التمييز ضدها؛ حيث إنّ الأنشطة المختلفة المذكورة في الجلسات صُمِّمَت لتشجّع على الحوار، والتفكير الديناميكيّ والنقديّ، ومشاركة الأفكار والمشاعر المتعلّقة بالعنف ضد المرأة، ومساواة النوع الاجتماعيّ. وهنا لابد من التأكيد على أن المدرب/ة الجيد/ة في مجال مناهضة العنف ضد المرأة ليس هو العارف بهذه الحقوق فقط، إنما الذي يمارسها في عمله وحياته، بمعني آخر إنها منهج حياة.

أ-المحتوى:

- يقسم الدليل التدريبي إلى ستة أجزاء تشكل مدخلًا لأي برنامج تدريبي، كما تشمل مقدمة هذه الأجزاء مدخلًا للبرنامج التدريبي، وهو: "أهداف البرنامج، ومنهجية التدريب، والتصميم، والتقييم والمتابعة، والفئة المستهدفة للدليل، وآلية التدريب".
- أما الأجزاء الستة الأخرى فتتناول: العنف المبني على النوع الاجتماعي، والآثار الناجمة عن العنف المبني على النوع الاجتماعي، والحماية من العنف المبني على النوع الاجتماعي، ووقاية المرأة من جميع أشكال العنف، والاستجابة لحالات العنف من القطاعات المختلفة، والرصد والتقييم ومفاهيم ومصطلحات حول العنف ضد المرأة.
- يمكن للمدرب التعامل مع كل جزء من البرنامج التدريبي كوحدة واحدة، كما يمكن له استخدام أجزاء أخرى حسب ما تقتضيه طبيعة التدريب وأهدافه.
- يتضمن كل جزء من أجزاء البرنامج التدريبي لمناهضة العنف ضد المرأة بشكل رئيس ثلاثة جوانب، هي:

1- عرض الواقع ومشكلاته.

2- تحديد الحقوق الإنسانية للمرأة.

3-دور المؤسسات الحكومية وغير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني في مناهضة العنف وتعزيز الحقوق.

- على المدرب/ة تحديد آلية التدريب وأهدافه، ثم اختيار الجلسات التدريبية والمواد التدريبية المطلوبة. وهناك العديد من أشكال التدريب التي يمكن له استخدامها. والذي يحدد الشكل التدريبي هو احتياجات المشاركين/ات وظروفهم وأهداف التدريب.
- تستعمل المواد التدريبية المرفقة في الجلسات كمواد مرجعية أو كنماذج يستعين بها المدرب/ة لإعداد مواد تدريبية خاصة به وبالدولة المعنية بالتدريب. وهنا لابد من الإشارة إلى أن هناك نقصًا كبيرًا في المعلومات والدراسات والإحصاءات المتعلقة بوضع المرأة والعنف ضدها في العالم العربي؛ مما يؤثر على بعض الأمثلة المستخدمة من حيث دقتها وشموليتها والقدرة على المقارنة.

• يمكن للمدرب/ة استخدام نماذج من التشريعات والقوانين المتعلقة بوضع المرأة في القانون في الدولة المعنية بالتدريب.

• أخيرًا لابد من التأكيد على **أن هذا الدليل التدريبي هو أداة لمساعدة المدربين/ات في تصميم برامج تدريبية وإعدادها** حسب الحاجة. فالإبداع عنصر مهم جدًا في التدريب، وهو الذي يميز مدرب عن آخر، كما يمكن للمدرب/ة تصميم جلسات جديدة واستعمال أساليب جديدة تساعد في الوصول إلى الهدف النهائي، وهو التوعية بالحقوق الإنسانية للمرأة ومناهضة العنف ضدها.

ب- أسس نجاح البرنامج التدريبي:

يعتمد نجاح أي برنامج تدريبي على عدد من العوامل الداخلية والخارجية تتمركز جميعها حول ثلاثة أشياء، هي:

• **المدرب/ة المميز/ة** والمؤهل القادر على الربط بين الاحتياجات.

• **محتوى الدليل التدريبي** الشامل والمتكامل والذي يلبي احتياجات جميع الناس.

• **القطاعات ذات العلاقة**. وهذا يعني توافر الرغبة لدى هذه المؤسسات للقيام بإجراءات وقائية وعلاجية في مجال مناهضة العنف ضد المرأة، إضافة إلى إيمانها بدور المرأة في المجتمع وأهمية تعزيز حقوقها وإزالة كافة أشكال العنف ضدها في زيادة فاعلية هذا الدور.

• **وجود سياسة واضحة في الدول المعنية تهدف إلى مناهضة العنف ضد المرأة**، إضافة إلى وجود خطط وبرامج تنفيذية تترجم هذه الإستراتيجيات إلى واقع.

• **تحديد احتياجات وأولويات كل قطاع ومؤسسة** بالاستناد إلى الإطار الإقليمي لمناهضة العنف ضد المرأة وتخطيط البرنامج المناسب لها؛ لأنه لا توجد إستراتيجية واحدة للتدريب يمكن اتباعها في جميع المؤسسات.

• **التدريب على مناهضة العنف ضد المرأة يحتاج إلى سلسلة من البرامج التدريبية**. وهو عملية مستمرة، خاصة عندما يتعلق التدريب بتغير الاتجاهات والقيم والثقافة السائدة. كما يحتاج إلى وقت لتبني هذه الأفكار ولتصبح جزءًا من نمط حياة الإنسان وسلوكياته.

• **موضوع مناهضة العنف ضد المرأة بشكل خاص هو من الموضوعات الشائكة والحساسة**، والتي يمكن أن يخلق تناولها بعض التوتر وعدم الارتياح في بعض المؤسسات، وقد يؤدي إلى الرفض؛ ومن هنا يجب الإعداد والتخطيط الجيد لهذه البرامج وإشراك مستويات مختلفة من الأشخاص في التخطيط والتنفيذ للبرامج، خصوصًا المسئولين. إضافة إلى مراعاة الجوانب الاجتماعية والثقافية للمجتمع.

ج- خطوات التخطيط الفعَّال للتدريب:

إن التخطيط الجيد للتدريب يعد عنصرًا أساسيًّا لضمان نجاح أي برنامج تدريبي؛ لذلك على المدرب/ة التخطيط المسبق للبرنامج التدريبي، والتعرف على الاحتياجات والأولويات المطلوبة وتحويلها إلى أهداف واضحة. إن أي برنامج تدريبي أو ورشة عمل تعقد لأول مرة تحتاج إلى إعداد وتخطيط، وذلك حسب طبيعة التدريب وأهدافه ومدته.

والتخطيط لأي برنامج يتم من خلال "الخطوات السبعة للتخطيط"، وهي[2]:

لماذا؟ – المبررات والأسباب التي من أجلها نحتاج للتدريب.

من؟ - الفئة المستهدفة للتدريب والمدربون/ات الذين يمكنهم القيام بالتدريب.

متى؟ – التوقيت الزمني للبرنامج التدريبي.

أين؟ - مكان التدريب.

من أجل ماذا؟ – الأهداف المراد تحقيقها من البرنامج التدريبي.

ماذا؟ – المحتوى، ويشمل المعلومات والمهارات والاتجاهات التي سيكتسبها المشاركون أو يتبادلونها.

كيف؟ – التمارين والجلسات.

وعلى المدرب/ة توضيح هذه النقاط قبل البدء بالتدريب وعند التخطيط للبرنامج. وفيما يلي بعض النقاط المهمة والأساسية في التخطيط للبرنامج التدريبي:

- **تحديد أهداف البرنامج التدريبي بدقة**؛ فالهدف الجيد هو الذي يكون واضحًا ومحددًا وواقعيًّا وقابلًا للقياس، إضافة إلى أنه محدد بمكان ومدة زمنية.
- **تحديد الفئة المستهدفة واحتياجاتها التدريبية.** فعلى المدرب/ة التعرف على الفئة المستهدفة التي سيدربها، وتحديد احتياجاتها إما من خلال استمارة يعدها خصيصًا لذلك، أو بلقاء مباشر معهم، أو من خلال دراسة مسبقة تمت لتحديد احتياجات التدريب. ثم يقوم المدرب/ة بتحليل هذه الاحتياجات وتحديد الأهداف التي تلبي الاحتياجات.

ح– تعليمات للمدربين والمدربات:

فيما يلي بعض المرتكزات المساعدة للمدربين/ات في تيسير الجلسات؛ حيث إن الأنشطة المختلفة المذكورة في الجلسات صُمِّمَت لتساعد على الحوار والنقاش ومشاركة المشاعر بخصوص العنف ضد المرأة.

نصائح عامة للمدربين/ات:

- تقبل المشاركين/ات بغض النظر عن خبراتهم وخلفياتهم.
- منح الفرصة لجميع المشاركين/ات في الحديث عن تجاربهم والتعبير عن آرائهم.
- خلق بيئة أمنة للجميع للمشاركة والتشجيع على المشاركة الواسعة والنشطة.
- تشجيع النقاش البناء بين المشاركين/ات بالاعتماد على خبرة كل منهم وخلفيته، حتى لو اختلفوا مع بعضهم البعض.
- تذكير المجموعة باستمرار بالنقاط المهمة، وربط الأفكار ذات الصلة للحفاظ على مناقشة الموضوع من خلال التركيز على المبادئ بدلًا من الآراء.

(2) الدليل التدريبي لحقوق المرأة الإنسانية في إطار إتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة -دليل لتدريب المدربين/ات على حقوق المرأة الإنسانية (اليونفيم) 2002 الاردن.

- استخدام تقنيات الأسئلة ذات النهايات المفتوحة في المناقشة. أسئلة مفتوحة تبدأ بـ"كيف؟"، "لماذا؟"، "ما؟" أو "من؟" لجعل المشاركين/ات يفكرون في الإجابة بدلًا من مجرد الاستجابة بـ"نعم" أو "لا".
- بناء علاقة صادقة مع المشاركين/ات. وتشجيع المشاركين/ات على التحدث بحرية والتعبير عن أفكارهم وآرائهم.

قائمة المدرب/ة:

يمكن للمدرب/ة أن يضع قائمة بالموضوعات والأدوات التي يود طرحها قبل البدء في البرنامج التدريبي، ومن ضمنها ما يلي:

1. الاستعداد: تخطيط الوحدة بعناية ومعرفة الموضوعات التي يمكن تغطيتها. وللقيام بذلك سوف يحتاج الميسر إلى قراءة الملاحظات والبرنامج التدريبي للتعرف على محتوياته، وفيما يلي نموذج للخطة التي يمكن إنشاؤها واتباعها على سبيل المثال:

الزمن	أنشطة الميسر/ المدرب	الأنشطة	الأسلوب/الآلية
9:00	الترحيب بالمشاركين/ات وتعريفهم بالمدرب، وتوزيع بطاقة لكل مشارك	تقديم المشاركين/ات أنفسهم من خلال كتابة البطاقات وتعليقها على الجدار	بطاقات، أقلام فلوماستر
9:30	وضع معايير للمجموعة	الإسهام بأفكار مع المجموعة	بطاقات، أقلام فلوماستر
10:00	مراجعة برنامج الدورة	اتباع تنفيذ البرنامج التدريبي	الدليل التدريبي

2- التعرف على المشاركين/ات: تَعَرَّف على المشاركين/ات الذي سيحضرون الدورة. ضع خطة للأنشطة المرتبطة بكل وحدة على حدة. هناك عدة مسائل مهمة ينبغي طرحها مقدمًا:

- كم؟ عدد المشاركين/ات في الدورة.
- من هم؟
- ما مدى معرفتهم بالموضوع؟
- ما أعمارهم وجنسهم وخلفيتهم التعليمية؟
- لماذا هم مشاركون/ات؟ من الذي طلب منهم المشاركة؟ هل مشاركتهم طوعية أو إلزامية؟
- هل هناك أية احتياجات خاصة ينبغي أن تكون على علم بها؟
- هل يعرف المشاركون/ات بعضهم البعض؟

3- توفير الوسائل السمعية والبصرية: إعداد نسخ كافية من التدريبات والنشرات قبل بدء الدورة. التحقق للتأكد من توفير المعدات التي تحتاج إليها، مثل جهاز تلفزيون، وفيديو، مسند ورقي، والملصقات، والأقلام وما إلى ذلك. ومن الضروري الوصول إلى مكان الدورة في وقت مبكر لاختبار الأدوات التي ستقوم باستخدامها.

4- تقديم معلومات محددة إقليميًّا: تم تصميم هذا البرنامج التدريبي ليتم استخدامه في جميع الدول العربية. ومن الممكن أن لا يحتوي على تفاصيل محددة إقليميًّا. ويمكن تقديم معلومات محلية للمشاركين/ات حسب الموضوع الذي سيتم طرحه.

5- تحديد الخطة الزمنية: على الرغم من أنه يمكن اتباع المرونة للمشاركة الفعَّالة، لكن من الضروري أن يتم الالتزام بالبرنامج ما أمكن.

تقنيات يمكن استخدامها للتدريب:

يمكن للمدرب/ة استخدام تقنيات مختلفة خلال فترة التدريب، ومن هذه التقنيات ما يلي:

العصف الذهني:

هو تقنية تدريب تهدف إلى الحصول على أكبر عدد ممكن من الأفكار والآراء والكلمات المتعلقة بموضوع أو مفهوم معين. حيث يطلب المدرب/ة من المشاركين/ات إبداء رأيهم في موضوع معين، ويقوم بكتابة كل ما يتم ذكره من دون أن يبدي أي رد فعل من استحسان أو رفض لأية كلمة أو رأي يتم طرحه من قبل المشاركين/ات. يبدأ المدرب/ة بعد ذلك بمناقشة الآراء التي تمّ التّعبير عنها مع المشاركين/ات عبر تصنيفها وترتيبها حسب الهدف من النشاط والمضمون المزمع العمل عليه.

دراسة الحالة:

تستعمل هذه التقنية في التدريبات التي تهدف إلى تعديل السلوكيات والمواقف، حيث تقوم على اختيار حالة حقيقية أو شبه حقيقية متصلة بالواقع بغية دراستها وتحليلها من قبل المشاركين/ات، حيث توزع الحالة على المشاركين/ات وتحدد مدة زمنية لقراءة الحالة والإجابة على الأسئلة المطروحة حولها، ثم تناقش الإجابات ضمن مجموعات صغيرة أو مع المجموعة الكبيرة.

تقسيم المشاركين/ات إلى مجموعات:

يتم في هذه التقنية تقسيم المشاركين/ات إلى مجموعات عمل صغيرة حسب العدد الكلي للمشاركين/ات، حيث تعمل كل مجموعة على موضوع محدّد واحد قد يكون مشتركًا لجميع أفراد المجموعات، أو قد تقوم كل مجموعة بمعالجة ناحية محددة. ويقدم المدرب/ة لمحة موجزة عن الموضوع الذي سيتم العمل عليه وطريقة العمل مع الوقت المخصص. وبعد انتهاء العمل بالمجموعات يعود جميع المشاركين/ات ليسهموا في مناقشة عمل كل مجموعة من خلال العرض الذي يتم تقديمه.

لعب الأدوار:

تتطلب هذه التقنية تجسيدًا لأدوار معينة محددة بنص مكتوب أو حالة محددة يتم تقديمها إلى المشاركين/ات من قبل المدرب/ة، حيث يقوم المدرب/ة بتوزيع النص الذي يصف الحالة المطلوب لعبها وفتح نقاش حولها. يطلب

المدرب/ة من المجموعة التطوع لتجسيد الدور المطلوب لعبه. وبعد الانتهاء من لعب الدور يطلب المدرب/ة من لاعبي الدور التعبير عن الأحاسيس التي شعروا بها خلال تجسيدهم للدور، وعن الصعوبات التي واجهوها خلال لعبهم للدور، ثم يفتح باب النقاش من المشاركين/ات الذين لعبوا دور المراقب لإعطاء الملاحظات على الدور.

المعلومات النظرية:

تسهم المعرفة النظرية في تقديم المعلومات والمعارف للمشاركين/ات حول موضوع التدريب. ويفضل أن تقدم هذه المعلومات في شكل عروض لترجمتها إلى مصطلحات بصرية.

الوسائل التعليمية السمعية والبصرية:

استخدام الوسائل التعليمية السمعية والبصرية -مثل أشرطة الفيديو- يضيف للمدربين/ات والميسرين/ات عنصر الوضوح لمعالجة موضوع العنف ضد المرأة.

الجزء الثالث

الأنشطة التدريبية

قبل البدء بالتدريب:

الأهداف:

- الاطلاع على الخطة العامة للجلسة وتحضيرها وتعديلها لتتناسب مع الفئة المستهدفة.
- تحضير المواد والوسائل اللازمة لتنفيذ جلسات التدريب.
- توفير الأجهزة التي يتم استخدامها خلال الجلسة والتأكد من صلاحيتها وجاهزيتها.
- الاتصال بالمشاركين/المشاركات قبل الموعد بفترة مناسبة، وإعادة الاتصال قبل التدريب بوقت قصير لتأكيد الحضور والاستفسار عن أية حاجات معينة يرغبون بتوافرها في المكان.
- توفير جو مناسب للتدريب حتى يشعر المشاركون/ات بالأمان والاحترام والقبول والتشجيع على المشاركة.

التوجيهات اللازمة للمدرب/ة قبل التدريب:

- التواجد في قاعة التدريب قبل الموعد بنصف ساعة على الأقل للتحضير المسبق للقاعة، والتأكد من جاهزية جميع الأجهزة والوسائل التدريبية، وكذلك لاستقبال المشاركين /المشاركات.
- بدء التدريب في الموعد المحدد.
- البدء بنشاطات التعارف وكسر الجمود لبناء ألفة بين الحضور والمدرب/ة أو الميسر/ة.
- تحديد التوقعات من التدريب حتى يعبر الحضور عن مشاعرهم فيما يتعلق بالتدريب.
- وضع قواعد لجلسات التدريب بمساعدة المشاركين/المشاركات لتكون بمثابة قوانين للتدريب يتم الالتزام بها من قبل الجميع لضمان سير التدريب على أحسن وجه.
- اتباع الخطة التدريبية المعتمدة في كل الجلسات لتسهيل التدريب.
- بناء جو من الألفة والطمأنينة بين المشاركين/المشاركات واحترام جميع الآراء المطروحة.
- استخدام مهارات الاتصال والتواصل الفعَّال، وتشجيع الجميع على المشاركة.
- تلخيص جميع المعلومات التي طرحت خلال الجلسات التدريبية مع نهاية كل جلسة.
- تقييم الجلسة من حيث المضمون والأسلوب والتقنيات المستخدمة مع إتاحة الفرصة للمشاركين/ات للتعبير عن رأيهم واقتراحاتهم لتحسين الأداء في الجلسات القادمة.

ملاحظات للمدرب/ة خلال التدريب:

إن الانطباع الأول لدى المتدربين/ات يدوم طويلًا ويترك أثرًا ملحوظًا عليهم؛ لذلك عليك استخدام اتصالك اللفظي بفاعلية من اللحظة الأولى التي تبدأ فيها حديثك مع المتدربين/ات؛ لذلك فإنه من الضروري أن يأخذ المدرب/ة بالأمور التالية:

- لا تبدأ بداية مترددة.
- لا تبدأ ببداية فنية معقدة.
- لا تبدأ بجملة طويلة، حيث إن تركيز المتدربين/ات لا يستمر طويلًا.
- لا تعتذر كثيرًا، ولا تسخر من ردود أفعال المتدربين/ات.
- حاول أن تغير مستوى طبقة صوتك ونغمته تبعًا لأهمية الموضوع الذي تتحدث فيه.
- كن واضحًا في مخارج ألفاظك وجملك.
- لا تكن جافًا في ردودك على أسئلة المتدربين/ات أو تعليقاتهم[3].

البرنامج التدريبي لتنفيذ فاعليات البرنامج التدريبي وأنشطته

الجلسة	المادة
جلسات الجزء الأول	
الجلسة الأولى:	**التعارف ما بين المشاركين /المشاركات:**
	افتتاح الدورة.
	الاختبار القبلي.
	التعارف ما بين المشاركين/المشاركات.
	إذابة الجليد.
	التوقعات.
	وضع القواعد الأساسية للبرنامج التدريبي.
	دراسة المسائل المتعلقة بالمشاركين/المشاركات.
استراحة	

(3) دليل تمكين المرأة من الطفولة إلى الشيخوخة - معهد العناية بصحة الأسرة/مؤسسة الملك حسين – 2011م.

جلسات الجزء الثاني	
الجلسة الثانية:	النوع الاجتماعي والجنس:
	نوع الجنس والنوع الاجتماعي.
	أدوار النوع الاجتماعي.
	النوع الاجتماعي والثقافة الاجتماعية.
استراحة	
جلسات الجزء الثالث	
الجلسة الثالثة:	العنف ضد المرأة:
	مفهوم العنف.
	قراءة في العنف ضد المرأة.
	نظرة عامة على العنف ضد المرأة.
	أشكال العنف.
	تحديد المخاطر والآثار الناجمة عن العنف.
استراحة	
جلسات الجزء الرابع	
الجلسة الرابعة:	العنف القائم على النوع الاجتماعي:
	العنف ضدّ المرأة، و العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي.
	النهج القائم على حقوق الإنسان.
	العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي.
استراحة	

جلسات الجزء الخامس	
الجلسة الخامسة:	العنف الأسري:
	العنف الأسري.
	العنف الأسري وأشكاله.
	أسباب العنف الأسري ضد المرأة.
	تأثير القيم والتقاليد على العنف الأسري ضد المرأة.
استراحة	
جلسات الجزء السادس	
الجلسة السادسة:	الاتفاقيات والمعاهدات الدولية:
	الاتفاقيات والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي تحظر العنف ضد المرأة.
استراحة	
جلسات الجزء السابع	
الجلسة السابعة:	حماية المرأة من العنف ضمن نهج القطاعات المتعددة (التشاركي):
	الاستجابة لحالات النساء المعنفات ضمن نهج القطاعات المتعددة (التشاركي).
	القطاعات المعنية بحماية المرأة من العنف (الأدوار والمسئوليات).
	إجراءات حماية المرأة ضمن نهج القطاعات المختلفة.
استراحة	
جلسات الجزء الثامن	
الجلسة الثامنة:	تقييم البرنامج التدريبي:
	التقييم الأولي.
	التقييم اليومي.
	التقييم النهائي.
الجلسة الختامية	

الجلسة الأولى: التعارف ما بين المشاركين/المشاركات

جلسات الجزء الأول	
الجلسة الأولى:	جلسات التعارف ما بين المشاركين/المشاركات:
	افتتاح الدورة.
	الاختبار القبلي.
	التعارف ما بين المشاركين/المشاركات.
	إذابة الجليد.
	التوقعات.
	وضع القواعد الأساسية للبرنامج التدريبي.
	دراسة المسائل المتعلقة بالمشاركين/المشاركات.
استراحة	

الجلسة الأولى: التعارف ما بين المشاركين/المشاركات:

النشاط: البرنامج التدريبي (تصميم ومنهجية):

الوقت: 30 دقيقة.

المواد المطلوبة: البرنامج التدريبي.

الأسلوب التدريبي: عصف ذهني، حوار ونقاش.

الأهداف:

- التعارف بين المشاركين/المشاركات.
- التعرف على البرنامج التدريبي.
- التعرف على منهجية التدريب وأسس التقييم.

الإجراءات:

1- البدء بتقديم المدرب/ة نفسه للمشاركين/ المشاركات وتقديم مساعدي التدريب وأية جهات أخرى مشاركة أو ذات علاقة بالتدريب.

2- يُعرض تصميم البرنامج التدريبي، والمنهجية المستعملة في التدريب، والموضوعات التي ستناقش، والتوقيت، والوسائل المستعملة، والاستراحة،...إلخ. كما يمكن عرض برنامج التدريب اليومي.

3- يمكن عمل إعادة سريعة لأهداف البرنامج التدريبي.

4- كما تُعرض أساليب التقييم المستخدمة في التدريب:

• مدرب/ة اليوم: في نهاية كل يوم يتم اختيار مشارك/مشاركة لاختيار موضوع تم تناوله في اليوم التدريبي أو أحد موضوعات العنف ضد المرأة التي تم طرحها، ويقوم بتصميم نشاط للتعريف أو التوعية بهذا الموضوع. ويُعرض هذا التمرين كمنشط صباحي قبل بدء اليوم التدريبي. (الهدف هنا التعرف على مدى استيعاب الموضوع، وتدريب المشاركين/ المشاركات على التعامل مع قضايا العنف ضد المرأة من خلال تصميم وتنفيذ تمارين صغيرة تعكس ما تم تعلمه في اليوم السابق).

• التقييم القبلي للتدريب: ويعد التقييم القبلي للتدريب أمرًا حاسمًا لجمع المعلومات المطلوبة للإعداد للتدريب. ويُنصَح المشاركون/ المشاركات بتعبئة استمارة تقييم ذاتي للتعرف على مستوى خبرتهم واتجاهاتهم وتوقّعاتهم. مع إمكانية إضافة أسئلة أخرى معيّنة إلى عيّنة استمارة التقييم الذاتي.

• التقييم اليومي: يتم في نهاية كل يوم تقييم يومي، فيقوم المشاركون/ المشاركات بالإجابة على سؤالين، ومنها:

أمثلة لأسئلة: ما أهم شيء تعلمته اليوم؟ ما الشيء الذي أثر بك اليوم؟ ما الذي تعلمته اليوم؟ ما الشيء الذي لم تحبه اليوم؟ وأية أسئلة تعكس المعلومات والمهارات التي اكتسبها المشاركون/ المشاركات. ما الشيء الذي ستقوم بتطبيقه في مؤسستك حال انتهاء التدريب؟ ما الشيء الذي ستغيره في تصرفاتك بعد هذا التدريب؟ ما الشيء الذي ستغيره في عملك؟ ما الشيء الذي لا يمكنك تغييره بعد هذا البرنامج؟ كيف يمكن أن تتعامل مع هذا الموضوع بشكل مختلف؟ وأية أسئلة تتعلق بالخبرات التي اكتسبها والاتجاهات التي اختبرها.

• التقييم النهائي:ـ ويكون في نهاية التدريب أو في نهاية كل جزء. وهذا يتم من خلال استمارة خاصة تقيس المعلومات والمهارات والاتجاهات المكتسبة أثناء التدريب.

النشاط: إذابة الجليد:

الوقت: 20 دقيقة.

المواد المطلوبة: ورق قلاب، أقلام ملونة، بطاقات صغيرة ملونة.

الأسلوب التدريبي: عصف ذهني.

الهدف: التعارف بين المشاركين/المشاركات.

الإجراءات:

• يتم تقسيم المشاركين/المشاركات إلى مجموعات من أربعة أو خمسة أشخاص، ويُطلب منهم التحدث مع بعضهم البعض عن "الملف الشخصي" لكل مشارك:

- ما اسمي؟
- ما وظيفتي؟
- ما المؤهلات التي لدي؟
- ما هواياتي؟

- يتم كتابة التفاصيل الأكثر أهمية لكل مشارك/ة على ملصق. ويعرض عضو واحد من المجموعة ما تمت كتابته على المجموعات الأخرى. ويضع كل مشارك/ة الاسم على الشارة.
- بعد ذلك يُطلب من المشاركين/المشاركات الإجابة على الأسئلة التالية:
  - ما توقعاتي من هذه الدورة؟
  - ما يهمني أكثر؟
  - بماذا يمكنني الإسهام في هذه الدورة؟
- يطلب المدرب من المشاركين/ المشاركات التعليق على الإجابات التي صدرت من المشاركين/ المشاركات الآخرين.

النشاط: التوقّعات[4]:

الوقت: 25 دقيقة.

المواد المطلوبة: لوحة الأوراق القلابة وأقلام تخطيط (ماركر).

الأسلوب التدريبي: النقاش والحوار.

الهدف: التعبير عن التوقّعات والوعي بتوقّعات وخبرات الزملاء المشاركين/المشاركات.

الإجراءات: قم بإعداد تلخيصٍ للتقييمات الذاتية المعبأة من المشاركين/المشاركات قبل بدء التدريب.

1- اطلب من المشاركين/ المشاركات قضاء بضع دقائق لكتابة توقُّعَيْن لدى كل مشارك/ مشاركة عن ورشة العمل، وتدوين التوقّعات التي يرغبون في إطلاع الآخرين عليها.

2- اطلب من المشاركين/المشاركات مناقشة هذه التوقعات مع الجالسين جوارهم لمدة دقيقتين.

3- اجمع المجموعة من جديد واطلب من المشاركين/المشاركات إطلاع بعضهم بعضًا على التوقعات، ودوّن ذلك على أوراق لوحة الأوراق القلابة.

4- اشرح إن كان هذا التدريب سيتناول أم لا كلّ التوقعات المعروضة. فإن كانت الحال غير ذلك بيّن السبب وكيف يُمكن للمشاركين/المشاركات المهتمين الحصول على مثل هذه المعرفة.

5- اشرح إن كانت هناك توقعات أخرى لورشة العمل لم يذكرها المشاركون/المشاركات.

(4) بالاستناد إلى معهد "جيه إس آي JSI" للبحوث والتدريب / اتّحاد الاستجابة لاحتياجات الصحة الإنجابية في الصراعات RHRC، دليل التدريب، دليل الميسرين، الوقاية والردّ متعدد القطاعات المشترك بين الوكالات على العنف القائم على النوع الاجتماعي في أوساط السكان المتأثرين من النزاع المسلح، الصفحات من 1-5.

النشاط: وضع القواعد الأساسية للبرنامج التدريبي:

الوقت: 20 دقيقة.

المواد المطلوبة: لوحة الأوراق.

الأسلوب التدريبي: مجموعات عمل.

الهدف: فهم القواعد الأساسية للتدريب والموافقة عليها.

الإجراءات:

1- ابدأ بشرح أهمية القواعد الأساسية للبرنامج التدريبي:

- اذكر أن القواعد المتفق عليها تساعد في سير التدريب.
- بيّن أنه بسبب حساسية الموضوع -وهو العنف ضد المرأة- فمن الأهمية بمكان خلق بيئة آمنة ومنفتحة للنقاش، وعلى المشاركين/المشاركات أن يكونوا مُستعدِّين للتعامل مع مختلف الخبرات، وأساليب التواصل، والقِيَم، وديناميكيات القوة التي قد تبرز عندما يتناقش أشخاصٌ من خلفيات متباينة خلال التدريب حول مثل هذه الموضوعات الحسّاسة.

2- اطلب من المشاركين/المشاركات تسمية قواعد أساسية يرونها مهمة لهذا البرنامج التدريبي، ودوّن الإجابات على لوحة الأوراق القلابة، وقسّمها إلى حقوق وواجبات.

قد يشتمل الحدّ الأدنى من مجموعة القواعد الأساسية (أضف القواعد الأخرى التي لم تُذكر) على ما يلي:

- الحضور في الوقت المحدّد.
- حضور جميع جلسات التدريب.
- الثقة والاحترام والنهج التشاركي.
- متحدث (متكّلم) واحد في الوقت الواحد.
- عامل الجميع على قدم المساواة لا بمعايير مزدوجة.
- السرّية، ما يقوله المشاركون/المشاركات في هذه الغرفة لا يخرج منها.
- الإدارة المُحْكَمة لعامل الوقت.
- عدم التدخين في قاعة التدريب.
- إغلاق الهواتف الخلوية.

3- فتح باب النقاش حول الكيفية التي تجعل هذه القواعد تُسيِّر التدريب سَيْرًا حسنًا ، وكيف تساعد هذه القواعد في خلق بيئة تفاعلية.

4- سؤال المشاركين/المشاركات إن كان لديهم ما يُضيفونه، تكتب القواعد على لوحة الأوراق القلابة وتعلق على الحائط.

النشاط: دراسة المهارات المتعلقة بالمشاركين/المشاركات:

الوقت: 30 دقيقة.

المواد المطلوبة: أقلام ملونة، رسم يبين أجزاء جسم الإنسان.

الأسلوب التدريبي: مجموعات عمل.

الهدف: التعرف على العنف.

الإجراءات:

يتم توزيع رسم توضيحي للجسم البشري على جميع المشاركين/المشاركات، ويُطلب منهم أن يكتبوا الإجابات على الأسئلة التالية على الرسم التوضيحي:

اليد: ما المهارات المكتسبة فيما يتعلق بدعم النساء المعنفات؟

- الرأس: ماذا نعرف عن مسألة العنف؟
- الأذن: ماذا سمعت عن موضوع العنف؟
- العيون: ما الذي لاحظته على الضحايا، ما وجهة نظرك الشخصية؟
- القلب: ما الذي يمكن أن تقدمه لهم من قلبك؟
- المعدة: ما الذي يجعلك تشعر بالغثيان عندما واجهت النساء المعنفات؟
- الفم: في رأيك، ما القضية المهمة للمناقشة خلال الحلقة التدريبية؟

بعد أن يتم الجميع الانتهاء من الرسم التوضيحي، يمكن للمشاركين تقديم إجاباتهم ومناقشتها مع المشاركين/المشاركات.

الجلسة الثانية: النوع الاجتماعي

الجلسة الثانية:	النوع الاجتماعي والجنس:
	نوع الجنس والنوع الاجتماعي.
	أدوار النوع الاجتماعي.
	النوع الاجتماعي والثقافة الاجتماعية.
استراحة	

الجلسة الثانية: النوع الاجتماعي والجنس:

النشاط: نوع الجنس والنوع الاجتماعي:

الوقت: 30 دقيقة.

المواد المطلوبة: لوحة أوراق قلابة وأقلام تخطيط.

الأسلوب التدريبي: مجموعات عمل، عصف ذهني.

الهدف: التعرف على الفرق بين الجنس والنوع الاجتماعي.

الإجراءات:

1- اكتب على لوحة الأوراق القلابة عبارة "نوع الجنس" على الجانب الأيسر، وعبارة "النوع الاجتماعي" على الجانب الأيمن.

2- اطلب من المشاركين/المشاركات شرح معنى هاتين العبارتين، ودَوِّن إجاباتهم تحت العنوان الملائم.

3- اشرح تعريفيْ نوع الجنس والنوع الاجتماعي:

- **نوع الجنس:**
  - يشير إلى الفروق البدنية البيولوجية بين الذكور والإناث.
  - يتحدّد بيولوجيًّا.
  - لا يتغيّر (دون تدخل جراحي).
- **النوع الاجتماعي:**
  - يُشير إلى صفات وأدوار تُنسبُ تفاضليًّا إلى الذكور والإناث، وإلى أفكار وتوقّعات مشتركة واسعة الانتشار عن الرجال والنساء.
  - تُحدّده عوامل اجتماعية، مثل: التاريخ، الثقافة، التقاليد، الأعراف المجتمعية.

- يتضمن "النوع الاجتماعي" في أي مجتمع بعينه عملية التنشئة الاجتماعية للفتيان والفتيات، والرجال والنساء، التي تُحدّد الأدوار والمسئوليات والفرص والامتيازات والحدود والتوقّعات.

- تعريفات النوع الاجتماعي يمكن أن تتغيّر.

- يُستعمل مصطلح "النوع الاجتماعي" على نطاق واسع في برامج المعونة الإنسانية. ومما يثير الدهشة، ومن سوء الطالع، أنّ الكثيرين من العاملين في المجالات الإنسانية لا يفهمون معناه.

4- اسأل المشاركين/المشاركات عن معنى العبارتين في اللغة. معنى عبارتي نوع الجنس والنوع الاجتماعي تحديدًا.

- النوع الاجتماعي هي الترجمة العربية لكلمة 'gender' باللغة الإنجليزية. وقد تطوّر معناها وتغيّر على مرّ الزمن. فقبل عشرين عامًا ، كان "للنوع الاجتماعي" التعريف ذاته الذي "للجنس البيولوجي". ولا تُترجم الكلمة بسهولة إلى لغاتٍ أخرى.

5- اكتُب على ورقة بيضاء أخرى من لوحة الأوراق القلابة "توقّعات اجتماعية/ثقافية"، وقسّم الورقة إلى عامودين: واحد للرجال، والآخر للنساء.

6- اطلب من المشاركين/المشاركات أن يخبروك ببعض التوقعات الاجتماعية/الثقافية للرجال في مجتمعاتهم المحلية.

7- كرّر الخطوة (6) للنساء.

8- لكل تَوقّع جرى تدوينه، ناقش مع المشاركين/المشاركات إن كان هذا التّوقّع قائمًا على نوع الجنس أو النوع الاجتماعي.

- فمثلًا، يستندُ التّوقّع للنساء أن ينجبن أطفالًا إلى نوع الجنس للنساء، غير أن التّوقّع بأن تقع على عاتقهنّ مسئولية الرعاية الأولى للأطفال يُحدّد على أساس النوع الاجتماعي.

9- اشرح للمشاركين/ات أنَّك تُوشك على إنهاء الجلسة. وعليك، أولًا، أن تتحقَّق من أن الفروق بين "نوع الجنس" و"النوع الاجتماعي" واضحة لدى جميع المشاركين/المشاركات. واقرأ عليهم بعضًا من الأمثلة التالية (أو دوّن عباراتك/جُمَلَك الخاصة)، واطلب منهم الإشارة إلى إذا ما كانت الجملة تستند على مفهوم "نوع الجنس" أم مفهوم "النوع الاجتماعي"[5].

- النساء يُنجبن الأطفال الرضّع، أما الرجال فلا (نوع الجنس).
- الفتياتُ الصغيراتُ لطيفاتٌ، أما الفتيانُ فقُساةٌ/غِلاظُ القلوب (النوع الاجتماعي).
- معظم عمالُ البناء رجال (النوع الاجتماعي).
- أصوات الرجال تُصبح خشنةً عند البلوغ، أما النساء فلا (نوع الجنس).

(5) أُخذت من "دليل التدريب على النوع الاجتماعي" لمنظمة أوكسفام (Oxfam)، المملكة المتحدة، 1994م، النشاط رقم (16)، "لعبة النوع الاجتماعي".

النشاط: أدوار النوع الاجتماعي:

الزمن: 45 دقيقة.

المواد المطلوبة: برنامج عمل يومي للرجال وللنساء.

الأسلوب التدريبي: عصف ذهني، مجموعات عمل.

الهدف: التعرف على أدوار النوع الاجتماعي.

الإجراءات:

2. يطلب من المشاركين/المشاركات تحديد البرنامج اليومي الذي يقوم به كل من الرجال والنساء.

3. يتم مقارنة برنامج الرجل والمرأة والإجابة على الأسئلة التالية:

- ما مزايا برنامج المرأة/برنامج الرجل؟ في أي المجالات يتركز كل منهما؟
- ما المصادر اللازمة للنشاط، وما مدى توافرها لكل من الرجل والمرأة؟
- ما الأسباب وراء أدوار برنامج كل من المرأة والرجل؟
- هل يمكن أن يكون هناك رجال يقومون بما تقوم به النساء من نشاطات؟ ونساء يقمن بنشاطات يقوم بها الرجال؟
- ماذا نستنتج من ذلك؟

حدد برنامجك ليوم كامل (24 ساعة) بتوقيت كل نشاط
(من المهم أن يكون المتدربون من النساء والرجال).

الساعة	النشاط	المجال	المصادر اللازمة

النشاط: النوع الاجتماعي والثقافة الاجتماعية:

الزمن: 45 دقيقة.

المواد المطلوبة: قائمة أسئلة حول النوع الاجتماعي.

الأسلوب التدريبي: عصف ذهني، مجموعات عمل.

الهدف: التعرف على مفهوم العنف وضحاياه ومرتكبيه.

الإجراءات:

1. يوزع المدرب/ة على المجموعات قائمة تحتوي على أسئلة مختلفة، ويطلب من كل مجموعة تمييز الأسئلة التي تدل على الجنس، والتي تدل على النوع الاجتماعي.

2. تتم مناقشة الإجابات المختلفة وتوضيحها مع المجموعة.

يطرح المدرب/ة الأسئلة التالية على المجموعة:

- ما العوامل التي تساعدنا على تمييز العبارات التي تدل على الجنس والعبارات التي تدلنا على النوع الاجتماعي؟
- ما الصفات الإيجابية للرجل من وجهة نظر المرأة؟
- ما الصفات السلبية للرجل من وجهة نظر المرأة؟
- ما الصفات الإيجابية للمرأة من وجهة نظر الرجل؟
- ما الصفات السلبية للمرأة من وجهة نظر الرجل؟

3- تتم مناقشة الإجابات مع المجموعة وبيان الأسباب المختلفة وراءها وربطها بالثقافة المجتمعية.

الجلسة الثالثة: العنف ضد المرأة

الجلسة الثالثة:	العنف ضد المرأة:
	مفهوم العنف.
	قراءة في العنف ضد المرأة.
	نظرة عامة على العنف ضد المرأة.
	أشكال العنف.
	تحديد المخاطر والآثار الناجمة عن العنف.
استراحة	

الجلسة الثالثة: العنف ضد المرأة:

النشاط: مفهوم العنف[6]:

الزمن: 45 دقيقة.

المواد المطلوبة: قائمة بالأسئلة حول العنف.

الأسلوب التدريبي: نقاش وحوار.

الهدف: التعرف على مفهوم العنف وضحاياه ومرتكبيه.

الإجراءات:

(6) المعلومات هنا مأخوذة من مقالة العنف ضد النساء والفتيات، كريتا هوفمان نيميروف، كتاب السلامة والأمان: القضاء على العنف ضد النساء والفتيات في المجتمعات الإسلامية، مهناز أفخامي وآخرين المعهد الدولي لتضامن النساء 2001م.

اطلب من المشاركين/المشاركات إكمال العبارات التالية:

السؤال	الجواب
العنف هو:.....	أنماط سلوك هجومية أو قهرية ضد الآخرين مصحوبة بانفعالات التوتر والانفجار.
العنف ضد المرأة بشكل عام يحدث في...	داخل البيت، في المجتمع المحلي والدولة.
تقوم الدولة بالعنف ضد المرأة من خلال اقترافها للعنف أو....(اذكر وأعط أمثلة).	أو تغاضيها عنه.
من أنواع العنف الذي يمارسه المجتمع من خلال أفراده:	(الاغتصاب،الاعتداء الجنسي، والتحرش الجنسي، التخويف في مكان العمل، الاتجار بالنساء).
من أنواع العنف الذي تمارسه الدولة.....	التهديد باستعمال القوة والإكراه والحرمان التعسفي من الحرية.
أفعال العنف الحادة والمسيئة ترتكب من قبل أفراد يتمتعون بسلطة	أكبر ضد أفراد يتمتعون بسلطة أقل.
*التعبير الأساسي للسلطة يتم من خلال ثلاث طرق هي:	1- المكافأة. 2- عبر النفوذ: من خلال معرفة السلوك المقبول واتباعه. 3- العقاب والتهديد.

يقوم المدرب بطرح الأسئلة التالية:

هل هذه العبارات صحيحة أم لا، وفسر أو أعط مثالًا حسب ما هو مطلوب.

هناك اعتقاد بأن الرجل هو رب العائلة؛ لذلك يحق له ممارسة العنف للحفاظ على النظام في منزله،

- نعم.
- لا.
- لماذا؟

إن العنف هو طريقة لضبط الدولة للأمور. فإذا لم تمارس الدولة هذا العنف فإن الأمن لن يستتب،

- نعم.
- لا.
- لماذا؟

النشاط: قراءة في العنف ضد المرأة.

الوقت: 30 دقيقة.

المواد المطلوبة: ورق قلاب، أقلام ملونة، بطاقات صغيرة ملونة.

الأسلوب التدريبي: مجموعات عمل.

الهدف: التعرف على العنف.

الإجراءات:

- يتم تقسيم المشاركين/المشاركات إلى مجموعات من شخصين أو ثلاثة أشخاص حسب قراءاتهم للعنف لأول مرة، سواء من خلال السماع به أو لقاء شخص معنف (موضوع أو كائن).
- يمكن طرح الأسئلة التالية:

  كيف انخرطت في المشاركة في أنشطة حول العنف ضد المرأة؟

  كيف كانت ردود فعلك على هذه القضية؟

  كم عدد المرات التي واجهت فيها نساء معنفات في الأشهر الثلاثة/الست الماضية؟
- يُطلب من المشاركين/المشاركات في نهاية النشاط وضع تعريف للعنف بناء على قراءتهم.

النشاط: نظرة عامة على العنف ضد المرأة

الوقت: 25 دقيقة.

المواد المطلوبة: مجموعات عمل، عرض باوربوينت، قائمة للرجال والنساء (من يحب ويكره أن يكون رجل أو امرأة؟)

الأسلوب التدريبي: نقاش وحوار.

الهدف: التعرف على العنف من وجهة نظر كل من المرأة والرجل.

الإجراءات:

1. اطلب من المشاركين/المشاركات الاطلاع على قائمة تبين صورًا للرجل والمرأة وأن يجيبوا على ما يلي:
   - يختار المشارك أو المشاركة إحدى الصور حسب جنسه (رجل أم امرأة) يمكن طرح سؤال على المشاركين/ات إذا كانوا يفضلون أن يولدوا رجالًا أو نساءً.
   - يتحدث المشاركون/المشاركات عن وجود حالات من العنف ضد المرأة يعرفونها.
2. اطلب من المشاركين/المشاركات مناقشة لائحة الأشياء التي يحبونها والتي يكرهونها حول كونهم رجال أو نساء.
3. أية قائمة تقترح حول دور كل من المرأة والرجل؟
4. يستعرض مع المشاركين/ات تعريف الجنس ونوع الجنس ودور الرجال والنساء.

5. مناقشة المعايير والقيم الاجتماعية والثقافية وانعكاسها على المرأة في المجتمع.

6. مناقشة تأثير عملية التنشئة الاجتماعية.

7. مناقشة أنواع العنف ضد المرأة التي حددها المشاركون/ات.

النشاط: أشكال العنف:

الوقت: 30 دقيقة.

المواد المطلوبة: ورق، أقلام.

الأسلوب التدريبي: العصف الذهني.

الأهداف:

- تحديد وتعريف مظاهر العنف.
- إجراء تبادل الأفكار بين المشاركين/المشاركات في قائمة أنماط من السلوك التي يرون أنها تنتمي إلى "العنف ضد المرأة".

الإجراءات:

يستخدم المدرب/ة أسلوب العصف الذهني مع كل المجموعة بطرحه السؤال التالي: "ما المقصود بالعنف؟"، ويترك للمشاركين/ات حرية المناقشة.

- **يقوم المدرب/ة بتجميع الأمثلة الواردة ضمن الفئات التالية:**

العنف الجسدي والعنف الجنسي والعنف العاطفي/النفسي، ويكتب المدرب/ة الأجوبة أسفل على لوح ورقي.

- **وهناك نوعان من الوسائل التي يمكن للمدرب/ة اللجوء إليها، وهي:**

كتابة الأمثلة واحدًا تلو الآخر ثم يتم تصنيفها حسب أنماط سلوك العنف.

كتابة أنماط العنف كعناوين أولًا ثم إضافة الأمثلة تحت العنوان المناسب.

- **تحديد العنف ضد المرأة:**

بعد الانتهاء من هذا النشاط يقوم المدرب/ة بإعطاء تعريف للعنف ضد المرأة، إما من خلال تلخيص النقاط الرئيسة التي تم جمعها من المشاركين/المشاركات، أو من خلال طرح تعريف الأمم المتحدة.

من الضروري التوصل مع المشاركين/المشاركات إلى المعلومات الأساسية التالية:

- إيجاد أرضية مشتركة للمصطلحات الرئيسة والمفاهيم المستخدمة في مجال مناهضة العنف ضد المرأة فهي تحدّد معاني المصطلحات المستخدمة في مجال العنف، وتعرض على المشاركين/المشاركات مجموعة من المفاهيم التي ستُستخدم في جلسات التدريب أو قد تستخدم لاحقًا في حياتهم العملية.
- تعريف المصطلحات والمفاهيم الشائعة المستعمَلة في مناهضة العنف ضد المرأة. والتعرف على الاختلافات بين المصطلحات ومجالات استخدام كل منها في موضعها الصحيح.

إن الاتفاق على تعريفات ومفاهيم ومصطلحات موحّدة للكلمات أو التعبيرات المتداولة بصورةٍ متكررة بين العاملين في مجال العنف ضد المرأة أمر ضروريّ؛ إذ إنه يساعد على:

- تحسين التواصل بين العاملين في هذا المجال والتقليل من احتمالات سوء الفهم أو الالتباس.
- توحيد الجهود ووضع خطط عمل مركّزة ضمن إطار واضح.
- مراقبة ومتابعة مشكلة العنف ضد المرأة، وملاحظة التطورات، والقيام بدراسات مقارنة.
- القيام بالأبحاث، مثلًا معرفة الأسباب والعوامل المساعدة والمحفزة للسلوك العنيف وتأثيره على الفرد والعائلة والمجتمع.
- القدرة على متابعة الجهود وتقييم التدخلات ودراسة فاعليتها.

النشاط: تحديد المخاطر والآثار الناجمة عن العنف:

الزمن: 30 دقيقة.

المواد المطلوبة: أمثلة من الحوادث والأسباب والآثار والمخاطر الناجمة عن العنف.

الأسلوب التدريبي: مجموعات عمل.

الأهداف:

- أن يكون المشاركون/المشاركات قادرين على تحديد الأسباب والمخاطر والآثار الناجمة عن العنف.
- أن يصبح المشاركون/المشاركات قادرين على تحديد طبيعة الدعم ومقدمي الدعم المطلوب من القطاعات المختلفة.

الإجراءات:

التعرف على الأسباب والمخاطر والآثار الناجمة عن العنف من خلال:

1. العمل في مجموعات، واستخدام دراسات حالة من النشاط السابق لهذه الدورة.
2. اطلب من المشاركين/المشاركات ذكر حالة من العنف سمعوا عنها أو شاهدوها في مكان العمل أو المجتمع.
3. تحليل السبب في مواجهة المرأة للعنف في حياتها على مستوى الأسرة والعمل ومكان المجتمع.
4. تحليل المخاطر التي تواجهها النساء بسبب العنف، وأيضًا أثر العنف على حياة الفرد.
5. سجل على اللوح الورقي.
6. تحليل إحدى الحالات التي تم عرضها من المشاركين/ات.
7. تحديد طبيعة الدعم المطلوب ومقدمي الدعم.
8. مناقشة نتائج التحليل في الجلسة العامة.

الجلسة الرابعة: العنف القائم على النوع الاجتماعي

جلسات الجزء الرابع	
الجلسة الرابعة:	**العنف القائم على النوع الاجتماعي:**
	تعريف العنف ضدّ المرأة، والعنف المبني على النوع الاجتماعي.
	النهج القائم على حقوق الإنسان.
	العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي.
استراحة	

الجلسة الرابعة: العنف القائم على النوع الاجتماع:

النشاط: العنف ضدّ المرأة، والعنف المبني على النوع الاجتماعي:

الزمن: 35 دقيقة.

المواد المطلوبة: عرض باوربوينت – أقلام فلوماستر، ورق.

الأسلوب التدريبي: العصف الذهني، لعب الدور.

أهداف الوحدة:

- معرفة الفرق بين العنف ضد المرأة والعنف المبني على النوع الاجتماعي.
- التعرف على الاختلافات بين المصطلحات ومجالات استخدام كل منها في موضعه الصحيح.

الإجراءات:

يقوم المدرب/ة بالبدء بحوار المشاركين/ات حول الفرق بين المفهومين. ومن الضروري أن يقوم المدرب/ة بالتوصل إلى التعريف بالمفهومين بعد النقاش والحوار

- **العنف ضد المرأة:**

هو أي فعل من أفعال العنف الموجه ضد المرأة بسبب كونها امرأة، والذي يؤدّي أو يمكن أن يلحق بها أذى أو ألمًا بدنيًّا أو جنسيًّا أو نفسيًّا. ويشمل ذلك التهديد وأفعال من هذا القبيل، أو الحرمان التعسفي، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة (الإعلان العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة، 1993م).

- **العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي:**

هو أي عمل من أعمال العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، والذي يترتب عليه، أو قد يترتب عليه، ضررٌ وأذى بدنيٌّ أو جنسيٌّ أو نفسيٌّ لشخص بسبب نوعه الاجتماعي أو دوره الاجتماعي في مجتمع أو ثقافة ما، بما في ذلك

التهديد بأفعال من هذا القبيل، والضرب المؤذي، بما في ذلك الأطفال من الإناث، والعنف المتصل بالمهر، والعنف غير الزوجي، والاغتصاب، والعنف الجنسي المرتبط بالاستغلال، والتحرش الجنسي، والتخويف في مكان العمل وفي المدرسة وخارجها، والاتجار بالنساء، والاستغلال الجنسي، والدعارة القسرية.

في كثير من الأحيان، لا يكون للشخص الخيار في الرفض أو اللجوء إلى خيارات أخرى بدون تبعات اقتصادية، أو جسدية، أو نفسية، أو اجتماعية شديدة (الوكالة الأمريكية للتنمية، 2006م، الأمم المتحدة، 1993م).

- **كما أنه من الضروري أن يقوم المدرب/ة بتوضيح ما يلي خلال النقاش:**

غالبًا ما يتم استعمال التعبيرين "العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي" و"العنف ضد المرأة" كمترادفين. إن اعتماد "العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي" يهدف لعكس حقيقة أن العنف ضد المرأة ينبع من علاقات القوة المبنية على النوع الاجتماعي، ومن التسلسلات الهرمية، كما أنه يمكن أن يُرتكب ضد الفتيان والرجال. وعلى الرغم من أن النساء غالبًا ما يكنّ ضحايا العنف، والذكور هم المرتكبون للعنف، فإن مصطلح "العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي" يعترف بأنه من الممكن أن يكون الذكور ضحايا، كما يمكن لإناث أن يكنَ مرتكبات للعنف، كما يسلم بأن للذكور والإناث دورًا فاعلًا محتملًا في القضاء على العنف.

النشاط: النهج القائم على حقوق الإنسان:

(العنف ضد المرأة كشكل من أشكال التمييز القائم على نوع الجنس):

الوقت: 30 دقيقة.

المواد المطلوبة: عرض باوربوينت.

الأسلوب التدريبي: عصف ذهني.

الأهداف:

- الاعتراف بأن العنف ضد المرأة هو شكل من أشكال التمييز، وهو مظهر من مظاهر علاقات القوة غير المتكافئة تاريخيًّا بين الرجل والمرأة، وانتهاك لحقوق الإنسان الخاصة بالمرأة.
- تعريف التمييز ضد المرأة بأنه أية تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس، ويكون من آثاره أو أغراضه النيل من الاعتراف للمرأة، على أساس تساوي الرجل والمرأة، بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أيّ ميدان آخر، أو إبطال الاعتراف للمرأة بهذه الحقوق أو تمتعها بها وممارستها لها بغض النظر عن حالتها الزوجية.
- عدم جواز التذرُّع بالعرف أو التقاليد أو الاعتبارات الدينية لتبرير العنف ضد المرأة.

الإجراءات:

يقوم المدرب/ة بعرض باوربوينت حول النهج القائم على حقوق الإنسان، ثم يقوم بالخطوات التالية:

1- يقسم المشاركين/ات إلى مجموعات صغيرة. ويطلب منهم عرض مواقف تعرضت فيها المرأة للعنف أو مواقف شاهدوا فيها العنف الموجه ضد المرأة لمجرد كونها امرأة (يمكن أن يكون الموقف شخصيًا أو مجرد حادثة حدثت مع نساء أخريات).

2- يمكن للمدرب/ة مساعدة المشاركين/المشاركات في عرض المواقف من خلال الأسئلة التالية:

- كيف حصل العنف؟ ومن قِبَل من؟
- هل وافق الرجال والنساء القريبون من المرأة على هذا العنف أو عززوه؟
- هل دافع أحد عن المرأة في هذه المواقف التمييزية؟
- هل اعترضت أو حاولت منع هذا السلوك (أنت شخصيًا)؟
- ما الحقوق التي انتهكت؟

3- تُكتب الإجابات على ورقة كبيرة معلقة في غرفة التدريب.

4- يُفتح المجال لمناقشة وتحليل حالات العنف الموجه ضد للمرأة التي تم تسجيلها، وذلك من خلال الأسئلة التالية:

- من الذي قام بالعنف ضد المرأة؟ (أحد أفراد الأسرة، صاحب العمل، أفراد المجتمع، المؤسسات الحكومية المحلية أو الوطنية، المؤسسات الإقليمية أو الدولية).
- ماذا كان دور الأسرة؟ هل كانت ملجأً من العنف أو مصدرًا للعنف أو كلاهما؟
- لماذا حدث العنف؟ هل هناك سبب رسمي وموثق أو أن السبب معروف ولكنه شفهي؟
- أين حدث العنف/ في مكان عام أو خاص؟
- هل لعبت الثقافة أو التقاليد دورًا في هذه المواقف؟ وكيف؟
- هل لعب المجتمع دورًا في دعم أو معاقبة هذه التصرفات التمييزية ضد المرأة؟
- هل لعبت وسائل الإعلام دورًا؟ حدد هذا الدور.

ويمكن للمدرب/ة تزويد المشاركين/المشاركات بالمعلومات التالية:

صار العنف ضد المرأة على امتداد العقدين الماضيين يعد انتهاكًا لحقوق الإنسان الخاصة بالمرأة وشكلًا من أشكال التمييز القائم على نوع الجنس. وينبغي أن تكون التشريعات بشأن العنف ضد المرأة متسقة مع إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن القضاء على العنف ضد المرأة (القرار رقم 48/104 المؤرخ في 1993م)، مع الاقتران بالمادة رقم (1) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والتوصيتين العامتين رقم (12) لسنة 1989م، ورقم (19) لسنة 1992م، الصادرتين من اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

وقد وُضعت نصوص مختلفة لتشريعات تُقرّ صراحة أن العنف ضد المرأة شكل من أشكال التمييز وانتهاك حقوق الإنسان. ويشير بعضها بالتحديد إلى الصكوك الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان.

النشاط: العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي:

الزمن: 35 دقيقة.

المواد المطلوبة: الاتفاقيات الدولية.

الأسلوب التدريبي: العصف الذهني.

الهدف:

- التعرف على أنواع العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي وأشكاله.

الإجراءات:

يطلب من المشاركين/المشاركات تحديد معنى العنف المبنى على النوع الاجتماعي. ويمكن للمدرب/ة تزويد المشاركين/ المشاركات بمعلومات أساسية حول ذلك، ومنها ما يلي:

- **أشكال العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي:**

عدّد الإعلان العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة (1993م) بعض أشكال العنف كما يلي:

العنف الجسدي والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار الأسرة، بما في ذلك الضرب المؤذي، والتعدي الجنسي على أطفال الأسرة من الإناث والذكور، والعنف غير الزوجي، والعنف المرتبط بالاستغلال، وغير ذلك من الممارسات التقليدية المؤذية للمرأة.

العنف الجسدي والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار المجتمع العام، بما في ذلك الاغتصاب، والتعدي الجنسي، والمضايقة الجنسية في مكان العمل وفي المؤسسات التعليمية أو أي مكان آخر، والاتجار بالنساء، وإجبارهن على البغاء، العنف الجسدي والجنسي والنفسي الذي ترتكبه الدولة أو تتغاضى عنه أينما وقع.

منع النساء من المشاركة في العملية الديمقراطية مثل الترشح أو الانتخاب أو العمل السياسي.

- **أنواع العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي:**

يدل نوع العنف على الوسيلة المتبعة لفرض النظام، أو لفرض مفهوم معين عمّن يمسك بزمام الأمور. يتنوّع العنف بين العنف الجنسي والنفسي والجسدي والاقتصادي الذي تقترفه الأسرة، أو المجتمع العام، أو تقترفه و/ أو تتغاضى عنه الدولة (الأمم المتحدة، 1994م).

- **كما أنه من الضروري أن يقوم المدرب/ة من خلال النقاش بتوضيح ما يلي:**

غالبًا ما يتم استعمال الكلمتين: "أشكال" و"أنواع" العنف (أو الإساءة) المبني على أساس النوع الاجتماعي كمرادفين حتى في أدبيات العمل الاجتماعي. إلا أنه من الأفضل استعمال كلمة "شكل" للدلالة على الإطار الذي يحدث العنف ضمنه، وكلمة "نوع" للدلالة على الوسيلة المستخدمة لفرض السلطة. (ويمكن تقديم عرض حول أشكال العنف وأنواعه التي تندرج ضمن كل شكل من أشكال العنف).

الجلسة الخامسة: العنف الأسري

العنف الأسري	
	العنف الأسري.
	العنف الأسري وأشكاله.
	أسباب العنف ضد المرأة.
	تأثير القيم والتقاليد على العنف ضد المرأة.
استراحة	

الجلسة الخامسة: العنف الأسري:

النشاط: العنف الأسري:

الوقت: 25 دقيقة.

المواد المطلوبة: أقلام فلوماستر، أمثلة على العنف الأسري.

الأسلوب التدريبي: العصف الذهني، لعب الدور.

الأهداف:

- التعرف على مفهوم العنف الأسري وأسبابه.
- تحديد ضحايا العنف الأسري وأثره فيهم.
- اختبار الإحساس بالعنف وخصوصًا الإساءة اللفظية.

الإجراءات:

1- يطلب من المشاركين/المشاركات التحضير للموضوع في اليوم السابق من خلال قراءة المواد المطلوبة في الجلسة.

2- يقسم المشاركون/ات إلى مجموعات صغيرة خمس مجموعات حسب عدد المشاركين/ات. يعلن المدرب/ة أنه تم اختيارهم لمسابقة "الحلقة الأضعف"؛ لذلك عليهم التحضير لها بمراجعة سريعة للمعلومات التي تمت قراءتها في اليوم السابق عن العنف الأسري، وإبراز النقاط الرئيسة التي يمكن التركيز عليها في المسابقة ثم اختيار ممثل عنهم للمشاركة في المسابقة. تُعطي المجموعات 15 دقيقة للتحضير.

3- في هذه الأثناء يتم تحضير مكان المسابقة في مقدمة غرفة التدريب. توضع كراسي المتسابقين بشكل نصف دائري وأمامهم طاولة يقف أمامها مسئول المسابقة، ويجلس باقي المشاركين/ات خلفهم كحضور.

4- البدء بالقول: "إننا في هذه المسابقة سنمر بظروف صعبة؛ لأن المسابقة تعتمد على فكرة البقاء للأقوى؛ لذلك علينا كمشاركين أن نكون قادرين على اختيار ممثلنا وتحمل نتائج هذا الاختيار. أما بالنسبة لنا كلاعبين فإن علينا تحمل المنافسة لأنها تعني بقاءنا، وهنا يمكن أن تكون ظروف المنافسة صعبة فعلينا تفهم اللعبة وشروطها والصبر على ما سيجري في اللعبة، وإذا حدثت أية مشكلة أو سوء فهم الرجاء أن نتغاضى عنه حتى تنتهي المسابقة وعندها يمكن لكل منا طرح رأيه. وإن جميع وجهات النظر ستحترم وسيتم التعامل معها.

5- يعطي المدرب/ة تعليمات المسابقة، وهي:

- إن هذه المسابقة تتكون من خمس مجموعات من الأسئلة، تمثل كل مجموعة جولة، كل مجموعة من الأسئلة تتكون من عدد من الأسئلة يمكن أن يصل إلى عشرة أسئلة.
- تتكون المسابقة من خمس جولات في كل جولة يتم اختيار مشارك/ة يعد الحلقة الأضعف، ويتم إخراجه من اللعبة من خلال التصويت على أنه الحلقة الأضعف. في الجولة الأخيرة يبقي متسابقان اثنان يتم سؤال كل منهم عددًا من الأسئلة، ويفوز واحد منهم وهو الذي يجيب عن أكبر عدد من الأسئلة. يعد الفائز هو الحلقة الأقوى في المسابقة.

النشاط:العنف الأسري، تعريفه ومرتكبيه[7]:

الزمن: 25 دقيقة.

الهدف: التعرف على العنف الأسري ومرتكبيه.

المواد المطلوبة: قائمة بأسئلة حول العنف ضد المرأة.

الأسلوب التدريبي: نقاش وحوار.

الإجراءات:

يطلب المدرب/ة من المشاركين/المشاركات الإجابة على الأسئلة التالية:

السؤال	الجواب
ما العنف الأسري؟	هو أنماط سلوك هجومية أو قهرية من قبل البالغين أو المراهقين ضد شركائهم في الأسرة مصحوبة بانفعالات التوتر والانفجار.
من هم البالغون الذين يمارسون العنف في الأسرة؟	الزوج الحالي أو السابق، الأبناء، آباء الزوجين، أقارب يسكنون مع الأسرة.
أعط أمثله على العنف الذي يمارسه البالغون ضد المرأة (ما لا يقل عن 5).	حرمان المرأة من العمل، إطلاق الألقاب على المرأة، ضرب الزوجة، منع المرأة من زيارة أهلها أو صديقاتها، الطلب من الزوجة الجلوس مع الأصدقاء وتقبل تحرشهم بها. حرمانها من إرثها، تعرض المرأة للضرر بسبب المهر.
أعط أمثله على العنف الذي يمارسه البالغون ضد الفتيات في الأسرة (ما لا يقل عن 5).	الغضب من ولادة البنت، المعاملة التمييزية بين البنت والولد، حرمان البنات من التعليم، طلب المهر العالي لمنع زواج البنت، استغلال الفتيات في أعمال المنزل وإرهاقهن بها، اختلال نظام الأكل بالنسبة للفتيات، الزواج المبكر وعدم الأخذ برأي الفتاة بوصفها قاصرًا، التمييز في الرعاية الصحية للبنت، الإساءة الجنسية للفتيات القاصرات، وتعرضهن للاغتصاب، استغلالهن في الدعارة، تشغيل الفتيات كخادمات، جرائم الشرف.

(7) هذه المعلومات مأخوذة من «ورقة العنف الأسري»، د مؤمن الحديدي ود. هاني جهشان. المنشورة في كتاب دليل إرشادي للتعامل مع العنف الأسري، تحرير د. محمد ابوعليا إصدار مركز التوعية والإرشاد الأسري.

السؤال	الجواب
أعط أمثله على ممارسة المراهقين للعنف الأسري (ما لا يقل عن 5).	المراهقون يشبهون الرجال في العنف ولكنهم -وبسبب وضعهم النفسي- قد يكونون أعنف من الرجال، ومن الأمثلة على ذلك: العنف الجسدي ضد الأم والإخوة خصوصًا البنات، الإساءة الجنسية لهن، الاستغلال الاقتصادي مثل الاستيلاء على الدخل، منع الفتيات من التعليم والعمل، وفرض قيود كثيرة على تحركهن، وجرائم الشرف، إذ غالبًا ما يرتكبها المراهقون بتحريض من الكبار.
ضد من يمارس العنف الأسري؟ (الشركاء)	الزوجات، البنات، الأطفال في الأسرة، آباء الزوجين المسنين، الأقارب الذين يعيشون في الأسرة مثل الأخت والعمة والخالة،...إلخ.
ماذا يشمل العنف الأسري؟	يشمل العنف ضد المرأة، وإساءة معاملة الأطفال.
ما تعريف ضحايا العنف؟	هو تعبير يصف الأشخاص الذين تعرضوا للعنف الأسري.

النشاط: أسباب العنف الأسري ضد المرأة:

الزمن: 30 دقيقة.

الهدف: التعرف على أسباب العنف الأسري ضد المرأة.

المواد المطلوبة: قائمة بأسئلة حول العنف ضد المرأة.

الأسلوب التدريبي: نقاش وحوار.

الإجراءات:

يطلب المدرب/ة من المشاركين/ات وضع علامة صح أو خطأ أمام العبارة مع إعطاء أمثلة:

السؤال	الجواب
إن العنف ضد المرأة ليس له علاقة بالمستوى التعليمي ولا الاقتصادي ولا الاجتماعي أو بالدين أو بالعرق.	نعم، يعتمد العنف على عوامل متعددة تواجه الأسرة، وهذه العوامل تتفاعل مع بعضها ويعزز بعضها البعض. وعليه فإن العنف يتولد نتيجة تفاعل «عوامل خطورة» تتراوح بين الرجل المسيء والمرأة والمحيط.
"عوامل الخطورة" متشابهة بين العائلات في المجتمع الواحد والثقافة الواحدة.	لا إذ تختلف "عوامل الخطورة" من عائلة إلى أخرى، وذلك بسبب تعدد العوامل وتفاعلها. ولا يفيد التعميم في معالجة هذه الحالات.

يطلب المدرب/ة من المشاركين/المشاركات إكمال العبارات التالية: (يتكون الجواب من أكثر من نقطة).

السؤال	الجواب
من أسباب العنف المتعلقة بالشخص... (يعطى لأكثر من مشترك، إجابة لكل واحد).	- تعرض المسيء لسلوك عنيف سابق في عائلته. - معاناة من مشكلات نفسية، إدمان، اكتئاب بسبب مشكلات اقتصادية (الفقر أو البطالة) أو اجتماعية. - الأمراض النفسية، وهذه موجودة بنسبة ضئيلة في مرتكبي الإساءة. - غياب التواصل الشخصي لدى الشخص المسيء وعدم قدرته على السيطرة على نفسه. - الأمراض الجسدية لدى المسنين لها دور ضئيل.
من أسباب العنف المواقف التقليدية في المجتمع المتعلقة..... (يعطى لأكثر من مشترك، إجابة لكل واحد).	- عدم المساواة بين المرأة والرجل في المسئوليات والواجبات والنفوذ. - نظرة المجتمع للمرأة بوصفها ملكًا للرجل، وأنها بحاجة للتوجيه. - نظرة المجتمع للعنف وتقبله كسلوك اجتماعي مقبول ونمط شرعي يقوم الرجل من خلاله بتفريغ الإحباط والغضب وخيبة الأمل وحل مشكلاته الشخصية. - المعايير الاجتماعية التي تشجع المرأة لتكون سلبية؛ وهذا يعود لتنشئتها الاجتماعية التي تعزز ذلك.
من أسباب العنف الأخرى....	تقليد الأطفال للسلوك العنيف، سواء في الأسر أو في وسائل الإعلام.

يطلب المدرب/ة من المشاركين/المشاركات توضيح العبارة التالية مع إعطاء أمثلة:

- من أسباب العنف الأسري، المعايير الاجتماعية التي تشجع المرأة لتكون سلبية.
- من أسباب العنف الأسري، تقبل المجتمع للعنف كسلوك اجتماعي مقبول ونمط شرعي للرجل لتفريغ غضبه وإحباطه ومشكلاته.
- من أسباب العنف الأسري، نظرة المجتمع للمرأة على أنها ملك الرجل وأنها بحاجة للتأديب والتوجيه.
- من أسباب العنف الأسري تعرض المسيء لسلوك عنيف سابق.
- من أسباب العنف الأسري، اكتئاب الرجل بسبب مشكلات اقتصادية.

النشاط: تأثير القيم والتقاليد على العنف ضد المرأة[8]:

الوقت: 20 دقيقة.

المواد المطلوبة: نماذج من الأمثلة الشعبية حول "العنف في الثقافة الشعبية".

الأسلوب التدريبي: أسئلة وأجوبة.

الهدف:

- التعرف على العلاقة بين المرأة بالرجل من خلال الأمثال المتداولة.
- تحديد انتهاكات حقوق المرأة التي تعبر عنها الأمثال.

الخطوات:

1- يُقسم المشاركون/ات إلى مجموعات صغيرة من شخصين أو ثلاثة. توزع أمثلة عن المرأة من الثقافة الشعبية، ويطلب منهم قراءة الأمثال ومناقشتها من خلال الأسئلة التالية:

- ما معني المثل؟ لمن يقال، أو ما المناسبة التي يقال فيها؟
- ما الصورة التي يرسمها المثل للمرأة؟ وما الصورة التي يرسمها للرجل؟
- ما مرجعية هذا المثل (اجتماعية، اقتصادية، دينية) ؟ وضح.
- ما الصورة التي يعكسها المثل لعلاقة المرأة بزوجها وبالعكس؟
- ما أنواع العنف التي يشجع عليها المثل ويعدها سلوكًا مقبولًا في المجتمع؟
- ما تأثير المثل في المجتمع؟ ما الأنماط السلوكية التي تعززها الأمثال لكل من الرجل والمرأة؟
- ما حقوق المرأة التي تم انتهكاها في الأمثال؟ ومن الذي انتهكها؟
- ما الجهات التي تمارس هذه الأنواع من العنف على المرأة؟
- ما الإستراتيجية المطلوبة لمنع انتهاكات حقوق المرأة في هذه الأمثلة؟
- ما الخطوات المطلوبة؟ وما الجهات التي لها دور في منع انتهاكات حقوق المرأة؟

2- تُعبأ المعلومات في نموذج يطلق عليه "نموذج الأمثال الشعبية".

3- عرض المجموعات الصغيرة.

4- يمكن أن يُطلب من المشاركين/المشاركات إعطاء أمثال من ثقافتهم، واستعمال الأمثال المرفقة كنموذج أو أمثلة.

5- يمكن استعمال القصص الشعبية أو أية فيلم أو مسلسل مشهور يمكن أن يكون نموذجًا للعنف ضد المرأة.

6- يمكن للمدرب/ة إعداد ورقة خاصة بالدولة المعنية بالتدريب تتحدث عن أصول الأمثال الشعبية وعلاقتها بالدين.

(8) الدليل التدريبي لحقوق المرأة الأنسانية –دليل لتدريب المدربين على حقوق المرأة الانسانية – اليونفيم- 2002.

الجلسة السادسة: الاتفاقيات والمعاهدات الدولية

الجلسة السادسة	جلسات الجزء الخامس
	الاتفاقيات والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي تحظر العنف ضد المرأة.
	الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
	اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW).
استراحة	

الجلسة السادسة: الاتفاقيات والمعاهدات الدولية:

النشاط: الاتفاقيات والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي تحظر العنف ضد المرأة:

الوقت: 30 دقيقة.

المواد المطلوبة: الاتفاقيات الدولية ذات الصلة مثل: (حقوق الإنسان، السيدوا).

الأسلوب التدريبي: نقاش وحوار.

الأهداف:

- التعرف على المعاهدات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان.
- توعية العاملين في مجال حماية المرأة من العنف من سلطات قضائية وأخصائيين اجتماعيين ومقدمي الخدمات الصحية والاجتماعية بهذه المعاهدات والصكوك.

الإجراءات: يطلب المدرب/ة من المشاركين/المشاركات الإجابة على الأسئلة التالية:

السؤال	الجواب
ما الاتفاقات والإعلانات والعهود التي تعاملت مع العنف ضد المرأة؟	- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. - المؤتمر الرابع المعني بالمرأة (بيجين 4-5 أيلول/سبتمبر 1995م). - الإعلان العالمي بشان القضاء على العنف ضد المرأة. - اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو). - وهناك عهود أخرى مثل: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

السؤال	الجواب
ما الحقوق الأساسية المشتركة بين جميع الاتفاقيات والإعلانات؟	-الحق في الحياة. - الحق في المساواة. - الحق في الحرية والأمن الشخصي. - الحق في التمتع المتكافئ بحماية القانون. - الحق في عدم التعرض لأي شكل من أشكال التمييز. - الحق في أعلى مستوى ممكن من الصحة.
يطلب المدرب من المشاركين/ات توضيح وإعطاء أمثلة على انتهاك هذه الحقوق:	
• **الحق في الحياة:**	أمثلة على انتهاك هذا الحق: الإجهاض إذا كانت المولودة فتاة، وعدم العناية بالمولودة البنت.
• **الحق في المساواة:**	أمثلة على انتهاك هذا الحق: تعليم الذكور وعدم تعليم البنات، وإجبار البنت على الزواج.
• **ما الحقوق المنتهكة في هذه الحالات:**	أب يضرب ابنته أمام مدرستها لأنه لا يريد تعليمها ويحجزها في البيت لتساعد في أعمال البيت.
• **الحق في الحرية والأمن الشخصي.**	
• **جرائم الشرف (الحق في التمتع المتكافئ بحماية القانون).**	

النشاط: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

الوقت: 35 دقيقة.

المواد المطلوبة: نسخ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بعدد المشاركين/المشاركات، ونسخ من الحزمة المختارة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والتي لها علاقة بمجال حماية المرأة من العنف.

الأسلوب التدريبي: نقاش وحوار.

الأهداف:

- **التعرف على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بشكل عام والمواد الخاصة التي تتناول حماية المرأة من العنف.**

- **الإجراءات:** يقوم الميسر/الميسرة بتوزيع وثيقة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على المشاركين/المشاركات ويمنحهم (30) دقيقة لقراءتها بشكل فردي.

- **الإجراءات التالية (60) دقيقة:**

- يطلب الميسر/الميسرة من المشاركين/المشاركات تحديد المواد التي تتناول حماية المرأة من العنف.
- يعرض الميسر/الميسرة المواد المختارة من الإعلان على المشاركين/المشاركات.
- يقوم الميسر/الميسرة بفتح باب النقاش لإعطاء مثال/أمثلة على شكل العنف الذي يمارس ضد المرأة أو نوعه في حال انتهك ذلك الحق حسب المواد المعروضة من الإعلان.

- يقوم الميسر/الميسرة بالتلخيص، ويوضح أهمية هذا الإعلان في حماية المرأة من العنف.

المواد المختارة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مجال حماية المرأة من العنف:

المادة رقم (1):

يولد جميع الناس أحرارًا متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلًا وضميرًا، وعليهم أن يعامل بعضهم بعضًا بروح الإخاء.

المادة رقم (2):

لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي، أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الثروة، أو الميلاد، أو أي وضع آخر، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء. وفضلًا عما تقدم فلن يكون هناك أي تمييز أساسه الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد أو البقعة التي ينتمي إليها الفرد، سواء كان هذا البلد أو تلك البقعة مستقلًا أو تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتي أو كانت سيادته خاضعة لأي قيد من القيود.

المادة رقم (3):

لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه.

المادة رقم (4):

لا يجوز استرقاق أو استعباد أي شخص، ويحظر الاسترقاق وتجارة الرقيق بكافة أوضاعهما.

المادة رقم (5):

لا يُعَرَّض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة.

المادة رقم (7):

كل الناس سواسية أمام القانون، ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة منه دون أية تفرقة، كما أن لهم جميعًا الحق في حماية متساوية ضد أي تميز يخل بهذا الإعلان، وضد أي تحريض على تمييز كهذا.

المادة رقم (8):

لكل شخص الحق في أن يلجأ إلى المحاكم الوطنية لإنصافه من أعمال فيها اعتداء على الحقوق الأساسية التي يمنحها له القانون.

المادة رقم (10):

لكل إنسان الحق، على قدم المساواة التامة مع الآخرين، في أن تُنظر قضيته أمام محكمة مستقلة نزيهة نظرًا عادلًا علنيًّا للفصل في حقوقه والتزاماته وأية تهمة جنائية توجه إليه.

المادة رقم (12):

لا يُعَرَّض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته أو لحملات على شرفه وسمعته. ولكل شخص الحق في حماية القانون من مثل هذا التدخل أو تلك الحملات.

المادة رقم (16):

(1) للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج حق التزوج وتأسيس أسرة دون أي قيد بسبب الجنس أو الدين، ولهما حقوق متساوية عند الزواج وأثناء قيامه وعند انحلاله.

(2) لا يبرم عقد الزواج إلا برضا الطرفين الراغبين في الزواج رضًا كاملًا لا إكراه فيه.

(3) الأسرة هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع، ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة.

النشاط: اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW):

الوقت: 35 دقيقة.

المواد المطلوبة: لوح قلاب وأوراق قلابة، أقلام فلوماستر، نسخ من الأجزاء الثلاثة لاتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة.

الأسلوب التدريبي:

- مجموعات عمل.
- مناقشة.

الأهداف:

- التعرف على نصوص اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW)، وتقييم مدى تطبيقها على أرض الواقع.

الإجراءات:

- يقوم الميسر/الميسرة بتوزيع وثيقة اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) عـلى المشاركين/المشاركات، ويمنحهم (30) دقيقة لقراءتها بشكل فردي.

- يقوم الميسر/الميسرة بتقسيم المشاركين/المشاركات إلى 3 مجموعات.

- تقسم اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة إلى ثلاثة أجزاء، وتعطى كل مجموعة جزءًا من الاتفاقية.

- يطلب من كل مجموعة تخصيص 15 دقيقة لقراءة الجزء المتعلق بها من الاتفاقية.

- توزع الأسئلة التالية على المجموعات، وتتم الإجابة عليها (30 دقيقة):

- في تقديركم ما السياسات التي ينبغي أن تتبناها الحكومات لضمان تطبيق بنود هذه الاتفاقية؟
- في تقديركم ما الإجراءات التي ينبغي أن تقوم بها الجهات المختصة لضمان تطبيق هذه الاتفاقية؟
- بالنسبة للجهة التي تعملون بها ماذا يمكن أن تفعلوه بشكل مختلف بعد اطلاعكم على هذه البنود؟

- بعد الانتهاء من عمل المجموعات يقوم ممثلو المجموعات بقراءة البنود المتعلقة بهم أمام كافة المشاركين/المشاركات، ويعرضوا إجاباتهم على المجموعة كلها، وتتم مناقشتها. (60 دقيقة، لكل مجموعة 20 دقيقة).

- يقوم الميسر/الميسرة بالتلخيص والإضافة إذا لزم الأمر.

الجلسة السابعة: حماية المرأة من العنف ضمن نهج القطاعات المتعددة (التشاركي).

الجلسة السابعة	حماية المرأة من العنف ضمن نهج القطاعات المتعددة (التشاركي).
	الاستجابة لحالات النساء المعنفات ضمن نهج القطاعات المتعددة (التشاركي).
	القطاعات المعنية بحماية المرأة من العنف (الأدوار والمسئوليات).
	إجراءات حماية المرأة ضمن نهج القطاعات المختلفة.
استراحة	

الجلسة السابعة: حماية المرأة من العنف ضمن نهج القطاعات المتعددة (التشاركي):

النشاط الأول: الاستجابة لحالات النساء المعنفات ضمن نهج القطاعات المتعددة (التشاركي):

الزمن: 45 دقيقة.

المواد المطلوبة: الإطار العربي لحماية المرأة من العنف(*)، أقلام، بطاقات، ورق فليب شارت، جهاز عرض.

الأسلوب التدريبي: مجموعات عمل، عصف ذهني. عروض باوربوينت.

الأهداف:

- تمكين المشاركين/المشاركات من مفاهيم العمل التشاركي.
- تمكين المشاركين/المشاركات من مهارات إدارة الحالة ضمن النهج التشاركي.

الإجراءات:

التعرف على مفاهيم العمل التشاركي وعلاقته بمنهج إدارة الحالات.

1- يقوم المدرب/ة بتقسيم المشاركين/المشاركات إلى ثلاث مجموعات لمناقشة مفهوم خطة العمل وأهميتها.

2- يقوم المدرب/ة بتوزيع الأسئلة التالية على المجموعات لمناقشتها من خلال العصف الذهني بين أعضاء المجموعة:

- ماذا نقصد بالنهج التشاركي في حماية المرأة من العنف؟ وما أهميته؟
- ماذا نقصد بإدارة الحالة كأداة رئيسة في العمل التشاركي في حماية المرأة من العنف؟
- ماذا نقصد باللقاءات التشاورية التنسيقية بين القطاعات المتعددة (مؤتمر الحالة) كوسيلة من وسائل العمل التشاركي في حماية المرأة من العنف؟

3- يمنح المدرب/ة المجموعات عشر دقائق لمناقشة الأسئلة المطروحة عليهم، ثم تقديم عرض أمام الجميع وفتح باب النقاش.

4- يقوم المدرب/ة بتقديم عرض تقديمي (باوربوينت) معتمدًا على الإطار العربي لحماية المرأة من العنف حول مفهوم العمل التشاركي وإدارة الحالة وأهميتهما من الناحية العلمية لترسيخ المفاهيم لدى المشاركين/المشاركات.

(*) يمكن تحميل الإطار العربي لحماية المرأة من العنف من على الرابط التالي على موقع منظمة المرأة العربية:
.http://www.arabwomenorg.org/PublicationsDetails.aspx?ID:65

النشاط الثاني: القطاعات المعنية بحماية المرأة من العنف (الأدوار والمسئوليات):

الزمن: 30 دقيقة.

المواد المطلوبة: أقلام، بطاقات، ورق قلاب، جهاز عرض.

الأسلوب التدريبي: مجموعات عمل، عصف ذهني.

الأهداف:

- تعريف المشاركين/ات بالقطاعات المعنية بحماية المرأة من العنف.
- تعريف المشاركين/ات بأدوار القطاعات المعنية بحماية المرأة من العنف وومسئولياتها.

الإجراءات:

التعرف على القطاعات (الصحية، الاجتماعية، التربوية، القانونية، الشرطية، مؤسسات المجتمع المدني، وغيرها من القطاعات) وأدوار كل جهة منها ومسئولياتها في مجال حماية المرأة من العنف.

1. يقوم المدرب/ة بتوزيع أربع بطاقات ملونة على كل مشارك من المشاركين/المشاركات طالبًا منهم كتابة أربعة قطاعات يعدونها من القطاعات الرئيسة في مجال حماية المرأة من العنف.

2. يطلب المدرب/ة من كافة المشاركين/المشاركات تعليق البطاقات على لوح قلاب، على أن يتم تصنيف المتشابه منها مع بعضه.

3. يقوم المدرب/ة باستعراض مخرجات النشاط وفتح باب النقاش حول أهمية هذه القطاعات بمجال حماية المرأة من العنف.

4. يقوم المدرب/ة بتقسيم المشاركين/المشاركات إلى خمس مجموعات لمناقشة أدوار القطاعات المختلفة ومسئولياتها.

5. يطلب المدرب/ة من المجموعات تحديد أدوار القطاعات المختلفة ومسئولياتها:

- المجموعة الأولى: القطاع الصحي.
- المجموعة الثانية: القطاع الاجتماعي.
- المجموعة الثالثة: القطاع التربوي.
- المجموعة الرابعة: القطاع الشرطي والقانوني (القضاء).
- المجموعة الخامسة: مؤسسات المجتمع المدني.

6. يمنح المدرب/ة المجموعات عشر دقائق لمناقشة أدوار القطاعات المطروحة عليهم، ثم تقديم عرض أمام الجميع.

7. يتم فتح النقاش حول مخرجات عمل المجموعات مع التأكيد على تقديم خبرات من قبل المشاركين/ات حول حالات تلقت خدمات من القطاعات المختلفة.

8. يقوم المدرب/ة بتلخيص أهم مخرجات النشاط.

النشاط الثالث: إجراءات حماية المرأة ضمن نهج القطاعات المختلفة:

الزمن: 45 دقيقة.

المواد المطلوبة: الإطار العربي لحماية المرأة من العنف، أقلام، بطاقات، ورق قلاب، جهاز عرض.

الأسلوب التدريبي: مجموعات عمل، حالات دراسية، عرض باوربوينت، لعب أدوار.

الأهداف:

1. تمكين المشاركين/المشاركات من مراحل وإجراءات التعامل والتدخل مع حالات النساء المعنفات ضمن النهج التشاركي (اللقاءات التشاورية (مؤتمر الحالة).
2. تعزيز قدرات المشاركين/المشاركات في إدارة حالات النساء المعنفات ومتابعتها ضمن النهج التشاركي.

الإجراءات:

التعرف على إجراءات التعامل مع حالات النساء المعنفات ضمن نهج القطاعات المتعددة (التشاركي)، والتي بيّنها الإطار العربي لحماية المرأة من العنف.

3. يقوم المدرب/ة بتقديم عرض تعريفي (باوربوينت) حول إجراءات التدخل والتعامل مع حالات النساء المعنفات بناء على الإطار العربي لحماية المرأة من العنف.

4. يقوم المدرب/ة بفتح النقاش وإثارة أسئلة حول فهم المشاركين/المشاركات للإجراءات التي تم عرضها، مع التأكيد على فهمهم لكل من اللقاء التشاوري ومؤتمر الحالة، ومؤتمر متابعة الحالة ودوره في إجراءات الحماية.

5. يقوم المدرب/ة بتوثيق مخرجات النقاش على ورق قلاب.

6. يطلب المدرب/ة من مجموعة متطوعين/ات القيام بنشاط لعب أدوار حول إجراءات التدخل وحماية المرأة بالاعتماد على مبدأ إدارة الحالة، وعقد مؤتمر حالة باستعراض حالة دراسية لامرأة معنفة تضمن إشراك كافة القطاعات بحيث يقوم أحد المتطوعين/ات بلعب دور إدارة الحالة، بينما يقوم الآخرون بدور ممثلين عن القطاعات المختلفة.

7. يطلب المدرب/ة من المتطوعين/ات التركيز على مناقشة الأمور التالية:

- تحديد نوع العنف الممارس على المرأة.
- تحديد عوامل العنف وأسبابه، وآثار العنف على المرأة. عوامل الخطورة، وأولويات التدخل.
- وضع خطة تدخل تنفيذية.
- أدوار كافة القطاعات وكيفية التنسيق فيما بينها.
- إجراءات متابعة، إجراءات إغلاق الحالة.

8. يطلب من كافة المشاركين/المشاركات الآخرين تدوين ملاحظاتهم على النشاط، وآلية تنفيذ إجراءات التدخل ومخرجاتها.

9. يقوم أحد المتطوعين/ات بعرض خطة التدخل الخاصة بالحالة الدراسية ومبرراتها.

10. يقوم المدرب/ة بفتح النقاش حول مخرجات النشاط، مع التركيز على الدروس المستفادة من النشاط.

11. يقوم المدرب/ة بتلخيص أهم مخرجات النشاط.

الجلسة الثامنة: تقييم البرنامج التدريبي

الجلسة الخامسة	تقييم البرنامج التدريبي
	التقييم الأولي.
	التقييم اليومي.
	التقييم النهائي.
الانتهاء من البرنامج التدريبي	

الجلسة الثامنة: تقييم البرنامج التدريبي:

النشاط: تقييم الدورة:

الجلسة: التقييم الأولي.

الوقت: 30 دقيقة.

المواد المطلوبة: نماذج التقييم.

الأسلوب التدريبي: قائمة بأسئلة التقييم.

الأهداف:

- تقييم البرنامج التدريبي من حيث اكتساب مهارات وسائل التدريب والمحتوى.
- تحديد آلية لمتابعة التدريب يتم تبنيها من قبل المشاركين/المشاركات.

الخطوات:

قبل البدء بالدورة التدريبية التعرف على معلومات المشاركين/المشاركات ومدى إلمامهم باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ويمكن طرح بعض الأسئلة حول ذلك، فعلى سبيل المثال:

أولًا: يُطلب من المشاركين/ات إكمال هذا النموذج في بداية ورشة العمل وتقديمه إلى المدرب/ة.

- الاسم:
- اسم المنظمة أو المؤسسة التي تعمل فيها:
- الوظيفة:

ثانيًا: يطلب من المشاركين/ات الإجابة عن الأسئلة التالية:

1. اشرح بإيجاز لماذا التحقت بهذه الدورة في مجال مناهضة العنف ضد المرأة؟
2. اذكر بإيجاز الدورات التدريبية التي التحقت بها والتي تشعر أنها على صلة بهذه الدورة.
3. هل أنت على اطلاع على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؟

الجلسة: التقييم اليومي:

النشاط: تقييم الدورة:

الجلسة: التقييم اليومي.

الوقت: 30 دقيقة.

المواد المطلوبة: نماذج التقييم.

الأسلوب التدريبي: قائمة بأسئلة التقييم.

الأهداف:

- تقييم البرنامج التدريبي اليومي من حيث اكتساب مهارات وسائل التدريب والمحتوى.
- تحديد آلية لمتابعة التدريب يتم تبنيها من قبل المشاركين/المشاركات.

الخطوات:

يمكن أن يتم بأساليب مختلفة، منها تزويد المشاركين/المشاركات ببعض الأسئلة المحددة، على سبيل المثال:

- ما أهم الموضوعات التي تم التطرق إليها اليوم؟
- ما الأسئلة التي تعكس المعلومات والمهارات التي اكتسبها المشاركون/ات؟
- ما الأسئلة التي تتعلق بالخبرات والاتجاهات التي اكتسبها المشاركون/ات؟

الجلسة: التقييم النهائي:

النشاط: تقييم الدورة:

الجلسة (6): التقييم النهائي للبرنامج التدريبي.

الوقت: 45 دقيقة.

المواد المطلوبة: نماذج التقييم.

الأسلوب التدريبي: قائمة تقييم.

الأهداف:

- تقييم البرنامج التدريبي من حيث اكتساب مهارات وسائل التدريب والمحتوى.
- تحديد آلية لمتابعة التدريب يتم تبنيها من قبل المشاركين/المشاركات.

الخطوات:

1- يتم توزيع نماذج التقييم على المشاركين/ات، ويطلب منهم الإجابة على الأسئلة بثلاثة مستويات "**جيد، ووسط، وضعيف**"، وذلك بوضع إشارة أمام الإجابة التي يراها المشارك مناسبة له.

2- يركز المدرب/ة على عدم أهمية ذكر الأسماء. وعلى أن الهدف هنا هو تقييم البرنامج من أجل معرفة حصيلتهم من الخبرات والمعلومات التي خرجوا بها من التدريب، وأن أراءهم مهمة جدًا مهما كانت متواضعة.

3- يطرح المدرب/ة الأسئلة التالية:

- هل تقديراتك كانت صحيحة باعتقادك؟
- ما التغيرات التي حصلت؟ هل كانت جوهرية أم ثانوية؟
- في رأيك ما أهمية أداة تقييم التدريب؟

4- تُجمع الأوراق ويشكر المدرب/ة المشاركين/ات ويتأكد من أن عدد الأوراق صحيحًا.

5- يُطلب من المشاركين/ات كأفراد تحديد آليات المتابعة المطلوبة لمتابعة التدريب الخاص بمناهضة العنف ضد المرأة. ويُفتح الباب للمناقشة من خلال الأسئلة التالية:

- كيف يمكن أن تتابع هذا التدريب في موقعك ومن خلال مؤسستك؟
- ما المؤسسات المستهدفة (تمويليًّا / تنفيذيًّا / إشرافيًّا)؟

6- يتم عمل قائمة بالمؤسسات، وما يمكن أن تقدم، ومن سيكون المسئول عن المتابعة لترفع كتوصيات وخطوط عامة للمتابعة.

الجزء الرابع

مصطلحات ومفاهيم حول العنف ضد المرأة

أولًا: نشأة مفهوم العنف ضد المرأة وتطوره:

جذور المفهوم:

يرتبط مفهوم العنف ضد المرأة في المواثيق الدولية بالحركة الأنثوية التي تهدف إلى مساواة المرأة بالرجل مساواة مطلقة وتحرير المرأة تحريرًا كاملًا، بحيث يصبح وجودها قائمًا بذاته، غير مرتبط بمن حولها. وقد ظهرت بذور هذه الحركة في عصر النهضة الأوروبية ما بين 1550-1700م، واقتصرت جهودها في بادئ الأمر على تصحيح بعض المفاهيم والأوضاع الخاصة بالمرأة والقامعة لها. وتركزت المطالب النسوية على الاعتراف بإنسانية المرأة وكرامتها، وترسيخ مفاهيم جديدة تعلي من شأن التعاون والتكامل بين الجنسين. ثم تطور الأمر في القرن الثامن عشر للمطالبة بمساواة النساء بالرجال. وفي القرن التاسع عشر ظهر بعض الفلاسفة الذين طالبوا بمساواة المرأة مع الرجل قانونيًّا كـ «جون ستيوارت مل»، فاتخذت النسويات وقتها آراءه الواردة في كتابه «استعباد النساء» أصولًا للنسوية. كان «مل» يرى أن مشكلات الإنسانية تعود إلى الزواج الذي اجتمعت فيه العوامل التي أدت لاستعباد المرأة، وطالب بتغيير مفهوم الزواج القائم على تحديد علاقة المرأة برجل واحد بحكم الدين والقانون.

حتى منتصف القرن التاسع عشر كانت أصوات النساء تسمع منفردة دون إنشاء منظمات، ومع ظهور الثورة الأوروبية وتصاعد الدعوة للديمقراطية ظهرت تنظيمات نسائية للمطالبة بهذه الحقوق. في عام 1966م أسست الكاتبة الأنثوية «بيتي فريدان» أولى المنظمات الأنثوية، وهي «المنظمة الوطنية للمرأة»، فاستقطبت غالبية المجموعات النسوية اليسارية. وبعد اتساع عضوية المنظمة غيّرت اسمها إلى «حركة تحرير المرأة»، وعُرفت فيما بعد بالحركة الأنثوية. ونتيجة لأنشطة الحركة الأنثوية في أمريكا انتشرت ظاهرة الحركات الأنثوية في أوروبا. وبينما كانت الأنثويات في أمريكا يعتقدن أن الأسرة هي السبب في إخضاع المرأة لسلطة الرجل، كانت الأنثوية الفرنسية ترى أن الأنوثة بنية اجتماعية يضعها المجتمع وتتقمصها المرأة، فالمرأة هي المسئولة عن وضعها لأنها خضعت للمجتمع؛ ولذا فإن القضاء على سلطة الرجل يكون عن طريق لغة وفكر وهوية خاصة بالمرأة في إطار من الحرية الجنسية، والمساواة المطلقة مع الرجل، دون الارتباط بالأسرة.

في العقد السابع من القرن العشرين واجهت التيارات الأنثوية؛ الراديكالية والاشتراكية والليبرالية معارضة عنيفة من التيار النصراني المحافظ، فاضطرت الأنثويات إلى توحيد تياراتهن تحت قيادة الأنثوية الراديكالية، وعملن على تحقيق أهدافهن عن طريق التحالف مع منظمات حقوق الإنسان، وتزامن ذلك مع إقامة المؤتمر العالمي الأول للمرأة في مكسيكوسيتي سنة 1975.

ثانياً: نشأة مفهوم العنف ضد المرأة في المواثيق الدولية[9]:

المرحلة الأولى: مرحلة ما قبل ظهور مفهوم «العنف ضد المرأة» ضمن قائمة حقوق الإنسان:

يعدّ ميثاق الأمم المتحدة الذي اعتمد في 1945م أول معاهدة دولية تشير إلى المساواة بين الجنسين في الحقوق. ثم أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي صدر سنة 1948م مبدأ المساواة بين البشر جميعًا. ومع انعقاد المؤتمر العالمي الأول للمرأة في المكسيك عام 1975م، ومع ارتباط مؤسسات الأمم المتحدة بالمنظمات الأنثوية، ازداد الاهتمام الدولي بالعنف ضد المرأة. وقد ركزت البدايات الأولى لمعالجة العنف ضد المرأة على العنف في الأسرة، وأشارت خطة العمل التي اعتمدها مؤتمر المكسيك إلى ضرورة وضع برامج تعليمية واستحداث طرق تحل مشكلة النزاع في الأسرة.

في عام 1979م صدرت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتضمنت الكثير من مسائل العنف ضد المرأة، دون أن تصرح بمصطلح «العنف ضد المرأة».

المرحلة الثانية: بداية ظهور «مفهوم العنف ضد المرأة»:

في المؤتمر العالمي الثاني للمرأة المنعقد في كوبنهاجن عام 1980م، اعتمد قرار بشأن العنف في الأسرة، ودعا هذا المؤتمر إلى وضع برامج للقضاء على العنف ضد النساء والأطفال وحماية المرأة من الاعتداء البدني والعقلي. وتعد الوثيقة الصادرة من المؤتمر أول وثيقة رسمية للأمم المتحدة تتناول العنف ضد المرأة. وفي المؤتمر العالمي الثالث الخاص بالمرأة في نيروبي 1985م أشير إلى كثير من مظاهر العنف، مثل: الاعتداء في المنزل، البغاء القسري، الإساءة للنساء المعتقلات... وغير ذلك. وعدت الأمم المتحدة أن العنف ضد المرأة يشكل عائقًا أمام تحقيق أهداف المؤتمر، وطالب المؤتمر باتخاذ إجراءات وقائية وتدابير قانونية للحد من العنف ضد المرأة.

وفي عام 1989م أصدرت اللجنة المعنية بالقضاء على العنف ضد المرأة في دورتها الثامنة توصية بعنوان «العنف ضد المرأة»، وأوصت اللجنة الدول الأطراف بأن تتضمن تقاريرها المقدمة للجنة معلومات حول العنف ضد المرأة كما يلي:

1. التشريعات الخاصة بحماية المرأة من كافة أشكال العنف.
2. الخدمات المقدمة للنساء ضحايا العنف.
3. ذكر بيانات إحصائية عن أشكال العنف الممارس ضد النساء.

وفي عام 1990م تناول المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة مفهوم العنف ضد المرأة في التوصيات الصادرة عن استعراض وتقييم إستراتيجيات نيروبي التطلعية، والتي أكد فيها انتشار ظاهرة العنف ووجوب اتخاذ التدابير لإنهائها. وفي العام نفسه عقدت الأمم المتحدة المؤتمر الثامن لمنع الجريمة، وأكد هذا المؤتمر أن العنف ضد المرأة يعد نتيجة لاختلال توازن السلطة بين المرأة والرجل.

(9) «الأسس الفلسفية للفكر النسوي الغربي»، د. خديجة عزيزي، بيسان.

المرحلة الثالثة: الربط بين مفهوم «العنف ضد المرأة» ومصطلح التمييز وفلسفة حقوق الإنسان:

في عام 1991م أوصت لجنة وضع المرأة بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة بأن يتم وضع إطارًا لصك دولي بالتشاور مع لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة يتناول بصراحة قضية العنف ضد المرأة. واعتمد المجلس القرار رقم (8/1991) الذي كان بعنوان «العنف ضد المرأة بجميع أشكاله». وحث القرار الدول على اعتماد تشريعات تحظر العنف ضد المرأة، واتخاذ كافة التدابير المناسبة لحماية المرأة من جميع أشكال العنف الجسدي والمعنوي.

وفي عام 1992م أصدرت لجنة (السيداو) في دورتها الحادية عشرة توصية بعنوان: «العنف ضد المرأة»، نصت في الفقرة السادسة منها على أن: «العنف ضد المرأة شكل من أشكال التمييز القائم على أساس الجنس».

وفي عام 1993م عُرض على لجنة «مركز المرأة» في دورتها السابعة والثلاثين مشروع «إعلان العنف ضد المرأة». وقررت اللجنة استدعاء فريق لمواصلة صياغة الإعلان، ثم حث المجلس الاقتصادي والاجتماعي الجمعية العامة على اعتماد مشروع الإعلان في العام نفسه، وقد كان، ففي 20 ديسمبر/كانون الأول 1993م اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة، ونص الإعلان على ما يلي: «إن العنف ضد المرأة مظهر من مظاهر العلاقات والقوى غير المتكافئة بين الرجل والمرأة عبر التاريخ، التي أدت إلى هيمنة الرجل على المرأة، وممارسته التمييز ضدها، والحيلولة دون النهوض بالمرأة نهوضًا كاملًا».

المرحلة الرابعة: دمج مفهوم العنف ضد المرأة ضمن حقوق الإنسان التي تنادي بها المجتمعات:

عام 1993م غيّرت الأمم المتحدة سياستها التي كانت تقتصر على التعامل مع الحكومات، واستغلت المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المنعقد في فيينا لتتعامل مع شبكة عالمية من النشطاء المناهضين للعنف عُرفت باسم «الحملة العالمية من أجل الحقوق الإنسانية للمرأة»؛ للتأكيد على عالمية حقوق المرأة بوصفها حقوق إنسان، والدعوة إلى القضاء على العنف ضد المرأة.

المرحلة الخامسة: تطور مفهوم «العنف ضد المرأة»:

بعد أن أصبح مفهوم العنف ضد المرأة من مسائل حقوق الإنسان، قررت لجنة حقوق الإنسان عام 1994م مقررًا خاصًّا بشأن العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، ثم رُبط القضاء على العنف بالالتزام بتطبيق السيداو، وأدرج في جل القضايا التي تعنى بها الأمم المتحدة. وجاء في التقرير الصادر عن المؤتمر الدولي للسكان والتنمية الذي عقد في القاهرة سنة 1994م: «ينبغي لجميع البلدان أن تبذل مزيدًا من الجهود لإصدار وتنفيذ وإنفاذ القوانين الوطنية والاتفاقيات الدولية التي تكون طرفًا فيها، مثل: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي تحمي المرأة من ضروب التمييز الاقتصادي والمضايقات الجنسية، والتنفيذ الكامل للإعلان المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة».

وفي عام 1995م انعقد «المؤتمر العالمي الرابع الخاص بالمرأة» في بكين، وتضمن منهاج العمل الصادر عنه دعوة للدول «بإدانة العنف ضد المرأة، والامتناع عن التذرع بأي عرف، أو تقليد، أو اعتبار ديني؛ تجنبًا للوفاء بالتزامها للقضاء عليه».

وفي عام 1997م اعتمدت الجمعية العامة الإستراتيجيات النموذجية والتدابير العملية للقضاء على العنف في مجال الجريمة

والعدالة الاجتماعية، وبدأت بإصدار أول قرار من سلسلة القرارات التي تتناول أشكال العنف ومظاهره، فأصدرت قرارًا «بشأن الممارسات التقليدية والعرفية التي تؤثر على صحة النساء»، وتكرر إصدار قرارات حول هذا الشكل في الأعوام: 1998م، 1999م، 2001م.

وفي عام 1998م صدر نظام روما الأساسي للمحكمة الدولية، وعُدَّ العنف القائم على الجنس جريمة بمقتضى القانون الجنائي الدولي.

وفي عام 1999م أعلنت الأمم المتحدة أن يوم 25 نوفمبر/تشرين الثاني هو اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة.

وفي عام 2000م أكدت الوثيقة الصادرة عن الدورة الاستثنائية لمنهاج عمل بكين، التي كانت بعنوان: «المرأة عام 2000م: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين»، على الأهداف الإستراتيجية المتعلقة بالعنف ضد المرأة، ودعت «إلى إضفاء الصفة الجنائية على العنف ضد المرأة، بحيث يقع مرتكبه تحت طائلة العقاب بالقانون». ودعت الوثيقة إلى اتخاذ التدابير اللازمة لمعالجة العنف ضد المرأة.

وفي العام نفسه (2000م) عقد مؤتمر: «قمة الأمم المتحدة للألفية»، ودمجت في هذا المؤتمر قضايا مساواة المرأة وتمكينها في العديد من الأهداف الإنمائية، لاسيما في الهدف الثالث الذي نص على «تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة». وجاء في الفصل الخامس من الإعلان في موضوع حقوق الإنسان والديمقراطية والحكم الرشيد: «مكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة وتنفيذ اتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة».

وفي نفس العام أصدر مجلس الأمن القرار رقم (1325) بشأن المرأة والسلام والأمن. ويعد هذا القرار معلمًا بارزًا للتصدي للعنف ضد المرأة. ومنذ ذلك العام ومجلس الأمن يولي مسألة العنف ضد المرأة في النزاع المسلح أهميتها. وقد ذكر ذلك في الفقرة رقم (10) من القرار.

وفي العام ذاته أصدرت الجمعية العامة بداية القرارات المتعلقة بعنوان: «القضاء على الجرائم المرتكبة بحق النساء والفتيات باسم الشرف». وتكرر إصدار هذا العنوان في العامين 2002م و2004م، ثم صدرت قرارات بعنوان: «الاتجار بالنساء والفتيات»، وتكرر إصدار هذا العنوان في الأعوام: 2002م، 2004م، 2006م، 2008م.

وفي عام 2001م أصدرت الجمعية العامة مجموعة قرارات بعنوان: «القضاء على العنف ضد العاملات والمهاجرات»، وتكرر إصدار هذا العنوان في الأعوام: 2003م، 2005م، 2007م، 2009م.

وفي عام 2003م اتخذت الجمعية العامة قرارًا بشأن «القضاء على العنف العائلي»، وأصدرت قرارًا آخر يأمر بإجراء دراسة على جميع أشكال العنف ضد المرأة.

وفي عام 2005م، وعند استعراض إعلان ومنهاج عمل بكين في الدورة التاسعة والأربعين، لوحظ أن هناك تقدمًا كبيرًا في مكافحة العنف ضد المرأة، وأصبح من المسلم به أن العنف ضد المرأة يعد شكلًا من أشكال التمييز الذي يستند إلى نوع الجنس، وأن الدول سنت قوانين لمكافحة العنف ضد المرأة. جاء في الفقرة رقم (116) من بكين+ 10: «وندين

بشدة جميع انتهاكات حقوق الإنسان للنساء والفتيات في حالات الصراع المسلح، وممارسة ضروب الاستغلال والعنف والاعتداء الجنسي ضدهن، ونلتزم بوضع وتنفيذ إستراتيجيات للإبلاغ عن العنف القائم على نوع الجنس ومنعه والمعاقبة عليه».

وفي عام 2006م أصدر الأمين العام دراسة بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة، وأصدرت الجمعية العامة بعدها سلسلة من القرارات بعنوان: «تكثيف الجهود للقضاء على العنف ضد المرأة» في الأعوام: 2006م، 2007م، 2008م، 2009م.

وفي عام 2007م أصدرت الجمعية العامة قرارًا بشأن «القضاء على الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي».

وفي 25 فبراير/شباط 2008م أطلق الأمين العام حملته العالمية (اتحدوا لإنهاء العنف ضد المرأة)، على أن تستمر إلى عام 2015م.

وفي عامي 2008م و2009م أصدر مجلس الأمن القرارات: 1820 (2008م)، 1888 (2009م)، 1889 (2009م)، والتي تدعو لوضع حد للعنف الجنسي في النزاعات المسلحة.

وفي 23 مارس/آذار من عام 2009م عقد اجتماع لفريق الخبراء الحكومي الدولي في بانكوك لاستعراض وتحديث الإستراتيجيات النموذجية والتدابير العملية للقضاء على العنف ضد المرأة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وجاءت هذه التدابير في 22 مادة حاثة الدول على «استعراض قوانينها الجنائية والمدنية وتقييمها وتحديثها؛ لضمان تجريم وحظر جميع أشكال العنف ضد المرأة».

وفي 15 مارس/آذار 2013م طرحت الأمم المتحدة إعلان إلغاء ومنع كافة أشكال العنف ضد النساء والفتيات، والذي وجد معارضة شديدة في إجازته حتى سحب منه اعتبار أن القيود على الحرية الجنسية وحرية ممارسة السحاق شكل من أشكال العنف ضد المرأة، لكنه أكد وجوب مكافحة كل أشكال التمييز بين الجنسين بوصفها شكلًا من أشكال العنف ضد المرأة، دون التذرع بالأديان والعادات. وقد وصفته الأمم المتحدة بأنه إعلان تاريخي لوقف العنف ضد النساء.

ثالثاً: صكوك المعايير الدولية المتعلقة بحقوق المرأة:

- **ضد التمييز:** اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (بالعربية).
- **ضد التمييز:** إعلان القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة - الأمم المتحدة.
- **ضد التمييز:** البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- **التعليم:** الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم - اليونسكو.
- **الأسرة:** العمال ذوو المسئوليات العائلية الاتفاقية - منظمة العمل الدولية.
- **الاتجار بالبشر:** الاتفاقية الدولية لمنع الاتجار بالأشخاص واستغلال دعارة الغير - الأمم المتحدة.
- **العمل:** الاتفاقية رقم (45) بشأن توظيف المرأة في العمل تحت سطح الأرض في المناجم بجميع أنواعها - منظمة العمل الدولية.
- **العمل:** اتفاقية المساواة في الأجور - منظمة العمل الدولية.
- **العمل:** العمل الليلي للنساء الاتفاقية (مراجعة) - منظمة العمل الدولية.
- **العمل:** بروتوكول عام 1990م العمل ليلا (المرأة) (مراجعة) - منظمة العمل الدولية.
- **العمل:** التوصية رقم (13) بشأن العمل الليلي للمرأة في الزراعة - منظمة العمل الدولية.
- **العمل:** التوصية رقم (4) بشأن حماية النساء والأطفال من التسمم بالرصاص - منظمة العمل الدولية.
- **العمل:** التوصية المتعلقة بتكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة للرجال والنساء العمال: العمال ذوو المسئوليات الأسرية - منظمة العمل الدولية.
- **الزواج:** اتفاقية الرضا بالزواج، والحد الأدنى لسن الزواج، وتسجيل عقود الزواج - الأمم المتحدة.
- **الزواج:** توصية بشأن الرضا بالزواج، والحد الأدنى لسن الزواج، وتسجيل عقود الزواج - الأمم المتحدة.
- **الأمومة:** اتفاقية حماية الأمومة - منظمة العمل الدولية.
- **الجنسية:** اتفاقية بشأن جنسية المرأة المتزوجة - الأمم المتحدة.
- **الحقوق السياسية:** اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة - الأمم المتحدة.
- **العنف:** إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة - الأمم المتحدة.
- **حالات الحرب:** إعلان بشأن حماية النساء والأطفال في حالات الطوارئ والنزاعات المسلحة - الأمم المتحدة.

رابعاً: الصكوك القانونية:

- ميثاق الأمم المتحدة: الديباجة والمادة رقم (1) (1945م).
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948م).
- اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة (1952م).
- اتفاقية جنسية المرأة المتزوجة (1957م).
- اتفاقية الرضا بالزواج، والحد الأدنى لسن الزواج، وتسجيل عقود الزواج (1962م).
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979م).

خامساً: المؤتمرات، والمناسبات، والاحتفالات:

- شبكة الأمم المتحدة للتغذية الإجبارية في مجال المساواة بين الجنسين، "مؤتمرات الأمم المتحدة، والجلسات، والأيام الخاصة المتعلقة بالمسائل الجنسانية وقضايا المرأة".
- "المؤتمرات العالمية الأربعة المعنية بالمرأة، من 1975م إلى 1995م: منظور تاريخي"، نبذة عن أربعة مؤتمرات عالمية معنية بالمرأة عقدت في مكسيكو سيتي (1975م)، وكوبنهاغن (1980م)، ونيروبي (1985م)، وبكين (1995م).
- المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلم (1995م)، بما في ذلك إعلان بيجين ومنهاج عمله.
- الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة، "المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين" (بيجين+ 5)، نيويورك، من 5 إلى 9 حزيران/يونية 2006م.

سادساً: أسرة الأمم المتحدة وشئون المرأة:

- "الأمم المتحدة والبرنامج الجنساني العالمي".
- "تاريخ موجز عن الأمم المتحدة وحقوق المرأة".

(الاتحاد العالمي لرابطات الأمم المتحدة)

- "الميزانية المراعية للمنظور الجنساني". (جهود متضافرة)
- "نساء الشعوب الأصلية يتحكمن بمصيرهن". (إدارة شئون الإعلام بالأمم المتحدة)
- "مراعاة المنظور الجنساني في مجال السلام والأمن" "ونساء ذوات إعاقة". (شبكة رصد وضع المرأة)

- مصرف التنمية الآسيوي، "القضايا الجنسانية والتنمية".
- "التحالف العالمي لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات والتنمية" فرقة العمل الدولية المعنية بالمرأة والتحالف العالمي لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات.
- التحالف العالمي المعني بالمرأة والإيدز ومبادرات برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بالإيدز.
- "المساواة بين الجنسين"، منظمة العمل الدولية.
- هيئة الأمم المتحدة للمرأة، "الجنسانية وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز".
- هيئة الأمم المتحدة للمرأة، "العنف ضد المرأة".
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "تمكين المرأة".
- مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، "المرأة وضمان الحيازة".
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، "المساواة بين الجنسين".
- منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، "إستراتيجية المساواة بين الجنسين".
- برنامج الأمم المتحدة للبيئة، "المسائل الجنسانية والبيئة".
- مبادرة الأمم المتحدة لتعليم الفتيات، "البنات أيضًا! التعليم للجميع".
- مفوض الأمم المتحدة السامي لشئون اللاجئين، "اللاجئات".
- برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، إستراتيجية المساواة بين الجنسين.
- مكتب الأمم المتحدة لشئون نزع السلاح، "المنظورات الجنسانية المتعلقة بنزع السلاح".
- صندوق الأمم المتحدة للسكان، "المساواة بين الجنسين: يشكل حجر الزاوية في تحقيق التنمية".
- مجموعة البنك الدولي خطة العمل: "المساواة بين الجنسين كتصرف اقتصادي سديد".
- برنامج الأغذية العالمي، "مع التركيز بشكل خاص على النساء".
- منظمة الصحة العالمية، "عدم المساواة بين الجنسين والفيروس/الإيدز".
- منظمة الصحة العالمية، "صحة المرأة".

سابعاً: لجان الأمم المتحدة الإقليمية وشئون المرأة:

- اللجنة الاقتصادية لإفريقيا التابعة للأمم المتحدة، "الجنسانية والتنمية الاجتماعية".
- اللجنة الاقتصادية لأوروبا (اليونيسيف)، "إحصاءات جنسانية".
- لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، "وحدة المرأة والتنمية: الجنسانية".
- لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، "المساواة بين الجنسين والتمكين".
- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا التابعة للأمم المتحدة، "مركز المرأة التابع للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا".

ثامناً: المرأة والأهداف الإنمائية للألفية:

- هيئة الأمم المتحدة للمرأة، "القضايا الجنسانية والأهداف الإنمائية للألفية".
- مشروع الأمم المتحدة للألفية، "التعليم والمساواة بين الجنسين".
- المساواة بين الجنسين والأهداف الإنمائية للألفية، جهد تعاوني بين:

- شبكة الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين.

- منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ولجنة المساعدة الإنمائية المعنية بالمساواة بين الجنسين.

- دائرة الأمم المتحدة للاتصال مع المنظمات غير الحكومية، "هدف الألفية رقم (3): الهدف المتمثل في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة" و"هدف الألفية (5): تحسين صحة الأم".
- إعلان الأمم المتحدة للألفية.

تاسعاً: الهيئات المنشأة بموجب معاهدات:

تجري مراقبة تنفيذ معاهدات حقوق الإنسان من قبل لجنة من الخبراء تعرف بهيئة الإشراف على المعاهدة أو هيئة المعاهدة. تتألف هيئات المعاهدات من أعضاء مستقلين ومحايدين يتم انتخابهم من قبل حكومات البلدان الأعضاء في الاتفاقية.

حاليًا، توجد سبع هيئات للمعاهدات، وهي: اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (CCPR)، لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (CESCR)، لجنة القضاء على التمييز العنصري (CERD)، اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (CEDAW)، لجنة مناهضة التعذيب (CAT)، لجنة حقوق الطفل (CRC)، لجنة حماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد عائلاتهم (CMW).

مجلس حقوق الإنسان:

تأسس مجلس حقوق الإنسان بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (251/60) الصادر في 15 آذار/مارس 2006م. وسوف يحل هذا المجلس مكان لجنة حقوق الإنسان؛ حيث تم إلغاؤها رسميًّا في 16 حزيران/يونية 2006م. يتشكل مجلس حقوق الإنسان من 47 دولة من الدول الأعضاء، ومقره في جينيف.

لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

مراقبة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هي هيئة من الخبراء المستقلين يعملون على مراقبة تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من قبل الدول الأطراف في الاتفاقية. تم تأسيس اللجنة بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (17/1985) الصادر في 28 أيار/مايو 1985م؛ وذلك للنهوض بمسئولية المراقبة الموكلة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب الفصل الرابع من العهد.

لجنة حقوق الطفل:

مراقبة حقوق الأطفال.

لجنة حقوق الطفل هي هيئة من الخبراء المستقلين يعملون على مراقبة تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل من قبل الدول الأطراف في الاتفاقية. كما تعمل اللجنة على مراقبة تنفيذ بروتوكولين اختياريين ملحقين بالاتفاقية حول انخراط الأطفال في النزاعات المسلحة، وحول الاتجار بالأطفال، وحول استغلال الأطفال بالدعارة والعري.

لجنة مناهضة التعذيب:

مراقبة مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو غير الإنسانية أو غير المهينة.

في 10 كانون الأول/ديسمبر 1984م توجت جهود الأمم المتحدة الهادفة لإنهاء التعذيب بقيام الجمعية العامة للأمم المتحدة بإقرار اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو غير الإنسانية أو غير المهينة. لم تنحصر الاتفاقية بصياغة مجموعة من المبادئ والقواعد، بل نصت على تأسيس سلطة مراقبة، هي لجنة مناهضة التعذيب، ووكلت إليها مراقبة التزام الدول باحترام الاتفاقية. وقد عقدت هذه اللجنة أول اجتماعاتها في جينيف في نيسان/إبريل 1988م.

لجنة حماية حقوق العمال المهاجرين:

مراقبة حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد عائلاتهم.

تأسست لجنة حماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد عائلاتهم وفقًا للمادة رقم (72) من الاتفاقية. وتتألف اللجنة من عشرة خبراء مستقلين يعملون بصفتهم الشخصية، ويتم انتخابهم بالاقتراع السري من قبل البلدان الأعضاء. ويؤخذ بالاعتبار التمثيل العادل للمناطق الجغرافية، إضافة إلى تمثيل الأنظمة العدلية المختلفة. يعمل أعضاء اللجنة لفترة أربع سنوات، ومع ذلك تنتهي عضوية خمسة من الأعضاء الذين تم انتخابهم في الجلسة الأولى بعد مرور سنتين فقط.

لجنة القضاء على التمييز العنصري:

مراقبة المساواة العرقية والامتناع عن التمييز.

لجنة القضاء على التمييز العنصري هي هيئة من الخبراء المستقلين تعمل على مراقبة تنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري من قبل الدول الأعضاء.

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة:

مراقبة حقوق المرأة.

اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتراقب التزام البلدان الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والبروتوكول الاختياري الملحق بهذه الاتفاقية، كما تستجيب للشكاوى التي يرفعها أفراد أو جماعات.

وفقًا لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة يجب على الدول الموقعة على الاتفاقية تقديم تقارير للجنة لتبين الإجراءات المختلفة التي يتم اتخاذها للتحقق من فرض تنفيذ الاتفاقية، ووصف التقدم الذي يتحقق بهذا الصدد، وذلك خلال سنة واحدة من دخول الاتفاقية حيز النفاذ في الدولة المعنية.

عاشراً: الجهود الدولية للقضاء على العنف ضد المرأة:

حملة الأمين العام للأمم المتحدة لإنهاء العنف ضد المرأة[10]:

لقد أطلق الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون في عام 2008م حملة اتخذت عنوانًا لها "اتحدوا لإنهاء العنف ضد المرأة"، وهي تمثل مسعى متعدد السنوات بهدف منع ارتكاب العنف ضد المرأة والفتاة واستئصاله في جميع أنحاء العالم. وتدعو حملة "اتحدوا" الحكومات والمجتمع المدني والمنظمات النسائية والشباب والقطاع الخاص ووسائط الإعلام ومنظومة الأمم المتحدة برمتها إلى التضافر في التصدي للآفة العالمية المتمثلة في ارتكاب العنف ضد المرأة والفتاة.

وترمي الحملة إلى تحقيق الأهداف الخمسة التالية في جميع البلدان بحلول عام 2015م:

- إصدار قوانين وطنية وإنفاذها للتصدي لجميع أشكال العنف ضد المرأة والفتاة والمعاقبة عليها.
- اعتماد خطط عمل وطنية متعددة القطاعات وتنفيذها.
- تعزيز جمع البيانات عن انتشار العنف ضد المرأة والفتاة.
- زيادة الوعي العام والتعبئة الاجتماعية.
- التصدي للعنف الجنسي في أثناء الصراعات.

(10) http://www.un.org/arabic/events/women/violence/2008/csw.shtml.

تشكيل شبكة للرجال القدوة:

تعد مشاركة الرجال -شبابًا وشيوخًا- في الكفاح من أجل إنهاء العنف ضد المرأة جزءًا لا يتجزأ من حملة الأمين العام للأمم المتحدة التي أطلقها عام 2008م بشأن القضاء على العنف ضد المرأة. وفي هذا الصدد، أعلن الأمين العام عن تشكيل شبكة للرجال القدوة الذين سيشكلون نبراسًا يهتدي به الرجال في كل مكان عبر التزامهم بالقضاء على العنف ضد النساء والفتيات. وهناك أمثلة واعدة توفرها التحالفات التي يقوم فيها الرجال بالتصدي لضرورة إنهاء الإذعان المجتمعي لظاهرة العنف ضد المرأة.

المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة:

قررت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في قرارها رقم (1994/45) المعتمد في 4 آذار/مارس 1994م تعيين مقرر خاص معني بالعنف ضد المرأة، بما في ذلك أسبابه وعواقبه. ومددت اللجنة ولاية المقرر الخاص في عام 2003م في دورتها التاسعة والخمسين بموجب القرار رقم (2003/45).

ومنذ آذار/مارس 2006م والمقررة الخاصة تقدم تقارير إلى مجلس حقوق الإنسان بموجب مقرر المجلس (102/1). وقد جُددت ولاية المقررة الخاصة مؤخرًا في عام 2011م بموجب القرار رقم (16/7).

والمقررة الخاصة مطالبة، وفقًا لولايتها بأن:

(أ) تلتمس وتتلقى معلومات عن العنف المرتكب ضد النساء وأسبابه وعواقبه من الحكومات وهيئات المعاهدات والوكالات المتخصصة والمقررين الخاصين الآخرين المسئولين عن شتى مسائل حقوق الإنسان، ومن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، بما فيها منظمات النساء، وأن تستجيب بفاعلية لتلك المعلومات.

(ب) توصي بتدابير وسبل ووسائل على الصعد المحلية والوطنية والإقليمية والدولية للقضاء على جميع أشكال العنف الموجه إلى النساء وأسبابه، ولمعالجة عواقبه.

(ج) تعمل عن كثب مع جميع الإجراءات الخاصة وآليات حقوق الإنسان الأخرى التابعة لمجلس حقوق الإنسان ومع هيئات المعاهدات، آخذة في اعتبارها طلب المجلس بأن تدرج حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة والمنظور الجنساني في أعمالها بشكل منتظم ومنهجي، وتتعاون عن كثب مع لجنة وضع المرأة في أدائها لتلك الوظائف.

(د) مواصلة اتباع نهج شامل وعالمي إزاء القضاء على العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، بما في ذلك أسباب العنف المرتكب ضد المرأة والمتعلق بالمجالات المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

اليوم العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة:

أعلنت ناشطات نسويات 25 نوفمبر/تشرين الثاني من كل عام كيوم للقضاء على العنف ضد المرأة. وفي 17 ديسمبر/كانون الأول 1999م عدت الجمعية العامة للأمم المتحدة 25 نوفمبر/تشرين الثاني **اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة** (القرار رقم 134/54)، حيث دعت الأمم المتحدة الحكومات، والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية لتنظيم نشاطات ترفع من وعي الناس حول مدى حجم المشكلة في هذه الاحتفالية الدولية. النساء حول العالم عرضة للاغتصاب، والعنف المنزلي، وختان الإناث وأشكال أخرى متعددة للعنف. ويعد قياس حجم طبيعة المشكلة من

الأمور التي يصعب تجميعها بدقة. وقد أتى هذا التاريخ من عملية الاغتيال الوحشية في سنة 1960م للأخوات ميرابال الناشطات السياسيات في جمهورية الدومنيكان بأوامر من ديكتاتور الدومنيكان رافاييل تروخيلو (1930–1961م).

مدن آمنة للنساء:

حددت الأمم المتحدة يوم 25 نوفمبر/تشرين الثاني من كل عام يومًا عالميًّا لمناهضة العنف ضد النساء. ولمواكبة الجهود الرامية إلى الحد من هذه الظاهرة، أطلقت منظمة الأمم المتحدة للمرأة برنامجًا جديدًا يهدف إلى جعل خمس مدن حول العالم أكثر أمنا للنساء والفتيات من خلال تطبيق إستراتيجيات معينة لوقف العنف ضدهن. ويركز هذا البرنامج على سكان المناطق الفقيرة في خمس مدن هي: كيتو في الإكوادور، والقاهرة في مصر، ونيودلهي في الهند، وبورت مورسبي في بابوا غينيا الجديدة، وكيغالي في رواندا. وستسهم كل مدينة من هذه المدن في تطوير نموذج لوقف مختلف أشكال العنف ضد النساء والفتيات فيها ليتم بعد ذلك تبني هذه النماذج في مدن أخرى في جميع أنحاء العالم.

وثيقة الأمم المتحدة لإنهاء العنف ضد المرأة:

صادقت 53 دولة على الوثيقة النهائية لإنهاء العنف ضد المرأة خلال اجتماع لجنة وضع المرأة بالأمم المتحدة بالجلسة السابعة والخمسين، والتي عقدت في الفترة ما بين 4-15 في شهر مارس/آذار 2013م، وذلك خلال فاعليات مؤتمر لجنة المرأة الذي عقد بالأمم المتحدة في بداية شهر فبراير/شباط، ثم أرسلت للجمعية العمومية للأمم المتحدة للتصديق عليها. تضمنت الوثيقة 34 بندًا شارحًا لأهم الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والمرأة والطفل، ومتضمنًا تعريفات شاملة للعنف بكل أنواعه، وخاصة العنف الموجهة ضد النساء.

حادي عشر: العنف ضد المرأة:

مصطلح العنف:

يشير مصطلح "العنف" إلى جميع الأفعال التي تسبب إيذاءً أو معاناةً جسدية أو عقلية أو جنسية مباشرة، وتشمل التهديد بارتكاب هذه الأفعال. وهو يعد وسيلة للسيطرة والقهر الذي قد يشمل السيطرة العاطفية أو الاجتماعية أو الاقتصادية، أو الإكراه أو الضغط، وكذلك الإيذاء الجسدي. وربما يكون العنف صريحًا في شكل هجوم فعلي أو تهديد شخص ما بسلاح، وقد يكون مستترًا في شكل ترويع أو تهديدات أو اضطهاد أو خداع أو غير ذلك من أشكال الضغط النفسي أو الاجتماعي. بحيث يجبر الشخص المستهدف بهذا النوع من العنف على التصرف كما هو منتظر منه، أو العمل ضد رغبته/ رغبتها بدافع الخوف.

وتعرف منظمة الصحة العالمية العنف[11] بأنه: الاستعمال المتعمد للقوة المادية أو القدرة، سواء بالتهديد أو الاستعمال الفعلي لها، من قبل الشخص ضد نفسه أو ضد شخص آخر أو ضد مجموعة أو مجتمع، بحيث يؤدي إلى حدوث أو رجحان احتمال حدوث إصابة أو موت أو إصابة نفسية أو سوء نماءٍ أو حرمان[12].

(11) هذا التعريف خاص بمنظمة الصحة العالمية كما هو واضح، وقد يرى آخرون تعريفات أخرى غيره، والأمر كما ذُكر محل اجتهاد.

(12) يجدر هنا بيان معنى العنف في اللغة العربية أولًا، لأن معنى الأشياء في أصل اللغة يحدد مرادها عند الباحثين والاصطلاحيين عمومًا؛ ومن هنا فإن معنى العنف=

مفهوم العنف ضد المرأة:

هو مصطلح يستخدم بشكل عام للإشارة إلى أية أفعال عنيفة تمارس بشكل متعمد أو بشكل استثنائي تجاه النساء، كجرائم الكراهية، فإن هذا النوع من العنف يستند إلى جندر الضحية كدافع رئيس.

وقد عرَّفَت الجمعية العامة للأمم المتحدة "العنف ضد النساء" بأنه "أي اعتداء ضد المرأة مبني على أساس الجنس يتسبب بإحداث إيذاء أو ألم جسدي، أو جنسي، أو نفسي للمرأة، ويشمل أيضًا التهديد بهذا الاعتداء أو الضغط أو الحرمان التعسفي من الحريات، سواء حدث ذلك في إطار الحياة العامة أو الخاصة".

ويعرَّف العنف في الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة -والذي وقعته الأمم المتحدة سنة 1993م- بأنه (أي فعل عنيف قائم على أساس الجنس ينجم عنه، أو يحتمل أن ينجم عنه، أذى أو معاناة جسمية أو جنسية أو نفسية للمرأة، بما في ذلك التهديد باقتراف مثل هذا الفعل، أو الإكراه، أو الحرمان التعسفي من الحريـة، سواء أوقع ذلك في الحياة العامة أو الخاصة).

وتشير الوثيقة الصادرة عن المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين 1995م إلى أن العنف ضد النساء هو أي عنف مرتبط بنوع الجنس يؤدي على الأرجح إلى وقوع ضرر جسدي أو جنسي أو نفسي أو معاناة للمرأة، بما في ذلك التهديد بمثل تلك الأفعال، والحرمان من الحرية قسرًا أو تعسفًا، سواء حدث ذلك في مكان عام أو في الحياة الخاصة.

وربط المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان -والذي صدر عنه ما يعرف بإعلان وبرنامج عمل فيينا (1993م)- بين العنف والتمييز ضد المرأة، حيث نصت الفقرة رقم (38) على أن مظاهر العنف تشمل المضايقة الجنسية والاستغلال الجنسي والتمييز القائم على الجنس والتعصب والتطرف. وقد جاءت الفقرة كما يلي: "يشدد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان بصفة خاصة على أهمية العمل من أجل القضاء على العنف ضد المرأة في الحياة العامة والخاصة، والقضاء على جميع أشكال المضايقة الجنسية والاستغلال والاتجار بالمرأة، والقضاء على التحيز القائم على الجنس في إقامة العدل وإزالة أي تضارب يمكن أن ينشأ بين حقوق المرأة والآثار الضارة لبعض الممارسات التقليدية أو المتصلة بالعادات والتعصب الثقافي والتطرف الديني"[13].

في اللغة العربية هو: قلة الرفق، نقول: عَنُفَ به وعنف عليه فهو عنيف إذا لم يكن رفيقًاً في أمره، ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الشريف «إن الله تعالى يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف»، انظر (لسان العرب، لابن منظور، ج 9، ص 428). وانطلاقاً من هذا المعنى اللغوي فإنه يمكن تعريف العنف من الناحية الاصطلاحية بأنه: غلظة في القول أو الفعل تؤدي في الغالب إلى إساءة معنوية أو مادية للذات أو للآخرين. وما ينبغي أن أشير إليه أنه من غير الممكن تحديد العنف بنوع معين من الأعمال فقط واعتبارها عنيفة دون غيرها كما يذهب البعض إلى ذلك عند تعريفهم معنى العنف فيقولون: إن العنف هو الضرب والعض والركل والشتم. ويعددون جملة من الأفعال وكأنهم يحاولون حصر العنف فيها، وهو لا شك عمل صعب غير ممكن، وسيكون التعريف بما تضمنه من جملة تلك الأفعال ناقصًا؛ لأن الأصل أن ينظر إلى العنف على أنه وصف -وليس عملًا -، ومن شأن ذلك الوصف أنه إذا أتى على الأعمال من أقوال وأفعال أن يخرجها عن طبيعتها العادية المقبولة إلى طبيعة شديدة منفرة؛ وبالتالي فإنه يمكننا اعتبار أي قول أو فعل يحدث مصحوبًا بنوع من الشدة أو الغلظة عملًا عنيفًا حتى وإن كان في أصله عملًا لطيفًا، تمامًا كأن تقول لشخص ما بصوت عال أشبه بالصراخ: «تفضل»، فهذا القول وإن كان في الأصل يستخدم كتعبير عن الاحترام واللطف فإنه هنا استخدم بعنف فحوله العنف من قول لطيف في الأصل إلى عمل عنيف. والعمل العنيف في الغالب يؤدي إلى تحقق وقوع إساءة بالآخرين أو حتى بالنفس. والإساءة كما أسلفنا قد تتخذ شكلًا ماديًاً أو معنويًا، وهنا يمكن للباحثين التفصيل والبيان لأنواع الإساءات التي يمكن أن تقع جراء العنف. (المحرر).

(13) العنف ضد المرأة، أشكاله ومصادره وآثاره، 2008م، شمخي جبر.

أشكال العنف ضد المرأة:

يتضمن مفهوم العنف ضد المرأة، وإن كان غير قاصر على، ما يلي:

العنف الجسدي:

والذي يتمثل بأية إساءة موجهة لجسد المرأة من لكم، أو صفع، أو ركل، أو رمي بالأجسام الصلبة، أو استخدام بعض الآلات الحادة، أو التلويح بها للتهديد باستخدامها أو ضربها وقتلها.

العنف النفسي والمعنوي:

ويتجلى في التقليل من أهمية المرأة ودورها من خلال إطلاق بعض الألقاب عليها ونعتها بصفات لا تليق بكائن بشري، فالسب والشتم والتهميش والهجر والإهمال وكل أشكال العنف الموجه ضد المرأة، والترهيب والتخويف؛ مما يسبب شعور المرأة بالخوف، وكذلك النظرات المخيفة، والإشارات والحركات الجسدية والصوت المرتفع وتكسير أشياء وتحطيم بعض أغراض البيت.

العنف الجنسي:

لدى ذكر كلمة العنف الجنسي يتبدى إلى الأذهان الاغتصاب، إلا أن الاغتصاب هو أحد أشكال العنف الجنسي ضد المرأة، وهناك أشكال أخرى من العنف الجنسي الذي تتعرض له المرأة بشكل يومي، ويعرف العنف الجنسي بأنه أي فعل أو قول يمس كرامة المرأة ويخدش خصوصية جسدها من تعليقات جنسية، سواء في الشارع أو عبر الهاتف أو من خلال محاولة لمس أي عضو من أعضاء جسدها دون رغبة منها بذلك، أو إجبار المرأة على القيام بأعمال جنسية، وانتقاد أسلوبها في العلاقة الجنسية، وإجبارها على ممارسة الجنس، وإجبار النساء على ممارسة الدعارة، والتحرش الجنسي في أماكن العمل أو داخل الأسرة، فكل ذلك يعد من أشكال العنف الجنسي.

العنف القانوني:

هو عبارة عن بنود ومواد في نص القانون تدفع بإجراءات قانونية، وتدفع بتمييز عند التطبيق بين المرأة والرجل، ويظهر في اختلاف القوانين بين المرأة والرجل فيما يتعلق بالخيانة الزوجية، وحق رعاية الطفل (أي قانون الحضانة) بعد الطلاق، والقوانين التي تتعلق بأحقية المرأة بالحركة والتنقل بشكل حر.

العنف الاقتصادي:

وهو ممارسة ضغوط اقتصادية على المرأة، مثل منعها من العمل، أو إجبارها على العمل، وأيضًا السيطرة على أملاكها وحقها في الإرث، والسيطرة على امتلاكها نقودًا (أخذ راتبها الشهري)، وعدم إشراكها في مشروعات الأسرة وأعمالها، أو حرمانها من المال اللازم لقضاء احتياجاتها.

العنف الاجتماعي:

هو فرض مجموعة من القيم والأفكار تحد من حرية المرأة وكرامتها واستقلاليتها، فالمجتمع يمنح للرجل امتيازات للتعامل مع المرأة بدونية، ويمنحه التفرد في أخذ قرارات تخصها وتخص البيت والأولاد. ومن أنواع العنف الاجتماعي، النظرة إلى المرأة المطلقة، ومنعها من الخروج من المنزل، أو فرض ولي على المرأة في أمور تقرر مصيرها، مثل: الزواج

والطلاق والسفر والتعليم، وأيضًا من العنف الاجتماعي فرض عادات وتقاليد يمارسها المجتمع على المرأة لضمان طاعتها وخضوعها للثقافة الذكورية.

العنف الثقافي:

وهو عبارة عن مجموعة من القوانين غير المكتوبة في الدستور أو في نصوص القانون، ويعد من أشد أنواع العنف الموجه للمرأة، حيث وصفه عالم الاجتماع الفرنسي (بيار بورديو) قائلًا: (هو عنف هادئ لا مرئي ولا محسوس حتى بالنسبة لضحاياه، ويتمثل في أن تشترك الضحية وجلادها في التصورات نفسها عن العالم والمقولات التصنيفية نفسها، وأن يعتبرا معًا بني الهيمنة من المسلمات والثوابت، فالعنف الرمزي هو الذي يفرض المسلمات التي إذا انتبهنا إليها وفكرنا بها بدت لنا غير مسلم بها، وهي مسلمات تجعلنا نعتبر الظواهر التاريخية الثقافية طبيعية سرمدية، أو نظامًا عابرًا للأزمنة، وأشد أنواع العنف الثقافي هو الرمزي).

ومن هنا يأتي العنف الثقافي الممارس على المرأة مستندًا على الموروث الثقافي التاريخي عبر المقولات والأمثال الشعبية التي تعزز الذكورية والتسلط على المرأة. ويعد العالم العربي من أكثر المجتمعات ممارسة لذلك النوع من العنف بسبب التمسك بالثقافة الشعبية النمطية وما لها من تأثير كبير يتجاوز تأثير الدين والقانون؛ ويفسر ذلك جليًّا في جرائم ترتكب بحق المرأة تحت دواعي الشرف مثلًا. فكثير من القصص والأمثال الشعبية تدعم مفاهيم اجتماعية خاطئة يدعمها أحيانًا القانون بما يطلق عليه (العرف الاجتماعي). وقد أباحت هذه المفاهيم أو العرف الاجتماعي للرجل كثير من التصرفات السيئة تحت مسمى الرجولة، وحرمت المرأة من أبسط حقوقها، فمثلًا في المجتمع العربي التقليدي ممارسة الرجل للجنس خارج نطاق الزواج نوع من الرجولة، لكن بالنسبة إلى المرأة جريمة تستحق عليها القتل.

العنف السياسي:

وهو عنف مباشر أو غير مباشر تمارسه السلطة الحاكمة أو الأحزاب السياسية ضد المرأة، مثل حرمانها من التصويت، وتغييب دورها السياسي أو تهميشه بشكل مقصود لتكون السيادة في المناصب العليا في الدولة أو الحزب أو المؤسسة للرجل. وتأتي الممارسات القمعية وفرض إجراءات تحد من حرية المرأة وإنسانيتها ضمن هذا الشكل من أشكال العنف الممارس على المرأة. وتبرز هذه الممارسات في فرض زي محدد على النساء بذريعة "محاربة الرذيلة".

كما يعد العنف الذي تمارسه الدول في أوقات الحروب على النساء ضمن العنف السياسي وجرائم الحرب التي ترتكب، حيث تم اغتصاب أو اعتقال أو استشهاد العديد من النساء كما هو الحال في فلسطين والعراق.

ويعد إصدار قوانين ونصوص تحرم النساء من حقوقهن -مثل منع النساء من قيادة السيارة- أحد أشكال العنف السياسي.

ومن الجدير ذكره أن أي شكل أو إجراء تمارسه السلطة على النساء يؤثر عليها نفسيًّا أو صحيًّا أو قانونيًّا أو اجتماعيًّا يعد عنفًا سياسيًّا.

فمثلًا فرض الإقامات الجبرية التي مارستها سلطات الاحتلال على كثير من النساء في الانتفاضة الأولى، أو حرمان أمهات وزوجات الأسرى من زيارة أبنائهن في سجون الاحتلال، وأيضًا منع السلطات المحلية بعض النساء من السفر والتنقل.

نوع الجنس:

يشير مصطلح "نوع الجنس" إلى صفات الرجال والنساء التي يتم تحديدها اجتماعيًا في مقابل الصفات التي يتم تحديدها بيولوجيًا. وهو يحدد توجهات وسلوكيات الرجال والنساء المقبولة ثقافيًا، بما في ذلك المسئوليات والمزايا والأضرار والفرص والقيود والأدوار والأوضاع والسلطة المخولة للنساء والرجال في المجتمع.

ويتم تعلّم أدوار نوع الجنس من خلال الاختلاط بالمجتمع. وهذه الأدوار تتغير داخل المجتمع أو الثقافة. ونوع الجنس ليس أمرًا جامدًا أو فطريًا، بل يتطور ليستجيب للتغيرات في البيئة الاجتماعية والسياسية والثقافية.

إن وجود إغفال لاحتياجات النساء في المساعدات الإنسانية وبرامج التقييم من الأمور المعترف بها إلى حد بعيد؛ ولهذا يشمل التعامل مع قضايا نوع الجنس في هذا السياق من المساعدات الإنسانية النظر إلى الاحتياجات والاهتمامات المختلفة وأشكال عدم توازن السلطة وعدم المساواة القائمة بين النساء والرجال.

العنف القائم من حيث الجنس:

يستخدم مصطلح "العنف القائم من حيث الجنس" للتمييز بين العنف العام والعنف الذي يستهدف أفراد أو جماعات على أساس نوع جنسهم. ويُعرَّف العنف القائم من حيث الجنس بأنه العنف الموجه إلى شخص ما على أساس نوع جنسه من الناحية الاجتماعية أو البيولوجية. ويشمل الأفعال التي تسبب إيذاءً، أو معاناةً جسدية أو عقلية أو جنسية، أو تهديدًا مثل الإكراه وغيره من أشكال سلب الحرية، كما يشمل العنف الجنسي، والاتجار في الجنس، والإكراه على ممارسة البغاء، وإساءة معاملة الزوجات أو الأزواج، والضرر العاطفي والنفسي، وختان الإناث، والزواج القسري، وقتل الإناث من الأطفال، والممارسات التمييزية على أساس نوع الجنس. وتتسم غالبية حالات العنف القائم من حيث الجنس بأنها موجهة ضد النساء والفتيات، إلا أن الأولاد والرجال قد يكونون أيضًا ضحايا/ناجين منها.

لقد أصبح العنف القائم من حيث الجنس أحد أسلحة الحرب التي تستخدم غالبًا على نطاق واسع. ويشيع حدوث هذا العنف في بلدان ينجح الجناة فيها في الإفلات من العقوبة كقاعدة عامة، وذلك عقب انهيار أجهزة الشرطة والقانون وشيوع الفوضى كنتيجة طبيعية للحرب.

ويستخدم العنف القائم من حيث الجنس في كثير من الأحيان لإظهار سلطة الجانب المنتصر، وكوسيلة للحرب النفسية لنشر الرعب والفوضى في صفوف العدو. كما يستخدم العنف القائم من حيث الجنس لاختبار آدمية العدو، أي إظهار أنهم لا يستحقون معاملة متحضرة؛ إذ يتم به "إخصاء" الذكور "المهزومين" الذين لم يعد بإمكانهم حماية نسائهم، وفي نفس الوقت عزل الضحايا من النساء، أو يستخدم حتى لعقاب النساء اللاتي يصورن "كخائنات". ويتم استخدامه كذلك لتدمير جماعات عرقية أخرى بإبادة النساء، أو بجعلهن يلدن أطفالًا من عرقية مختلطة، فيصبحوا بدورهم منبوذين اجتماعيًا.

العنف الزوجي:

فعل جسدي/معنوي، وهو يقوم على عدم التكافؤ وحرمان المرأة من حقوق طبيعية يحتكرها الرجل لأنها إمراة ويريد منها الخضوع له، وكلما كانت مطواعة فهي جيدة بالنسبة للمجتمع، وكلما عاندت تظهر كامرأة ناشز. ومن أنواع العنف الزوجي أيضًا القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، وهو ما يوصلنا إلى شخصية مهزوزة تمنعها الأفعال القسرية أو النفسية من ممارسة نشاطاتها أو حياتها بالصورة التي ترغب أن تحياها؛ مما قد يترتب عليه محاولتها الهرب من المنزل للتخلص من هذا الضغط ليكون مصيرها إما أحد بيوت الدعارة أو العمل كخادمة أو القتل بذريعة الشرف.

الزواج المبكر:

هو إكراه الفتيات على الزواج، أو السماح أو التغاضي عن زواج الفتيات الصغيرات في سن يقل عن سن الرشد المقرر قانونيًا للتمتع بالأهلية القانونية والنضج الكافي لاتخاذ قرار اختيار الشريك أو القبول به؛ مما يسبب حرمانًا للطفلة من حقوقها في التعليم، ويحملها أعباء نفسية واجتماعية وصحية، ويصيبها أو يحتمل أن يصيبها بسببه ضرر نفسي أو صحي أو جنسي.

العنف والتمييز:

العنف ضد المرأة ليس فقط نتيجة للتمييز، بل إن التمييز هو مكوِّن من مكوناته؛ إذ يمكن الحديث عن عنف التمييز والتمييز المؤسس للعنف والعنف بوصفه آلية للمحافظة على التمييز.

العنف الرمزي:

يدل مفهوم العنف الرمزي على أشكال خفية للإكراه والضغط من خصائصها أن تمارس برضا الأشخاص الذين تستهدفهم، مثل: العنف الذي تعيشه المرأة لكنها لا تعده عنفًا لأنها تبرره وتدافع عنه. والعنف الرمزي هو المسلمات التي لو انتبهنا إليها قليلًا وفكرنا فيها بدت لنا غير مسلم بها.

سفاح القربى:

فهو الفعل الجنسي الذي يمارسه أحد الأصول أو الفروع على الأنثى (الابنة أو الأخت). وهذا الشكل يتم التكتم عليه، وغالبًا ما يتم التخلص من الضحية تحت شعار جرائم الشرف، واتهامها بإقامة علاقة جنسية مع شخص من خارج الأسرة. وكما رأينا أن هذا النوع من الجرائم يهدم ليس فقط كرامة المرأة وشرفها بل ويقتل مشاعرها تجاه والدها أو أخيها كذلك، وهو ما يمثل قمة الانحدار الخلقي الذي لا تدفع ثمنه سوى المرأة. والعنف قد يكون أسريًّا (الاغتصاب الزوجي والسفاح)، وغالبًا ما يتكتمون على هذه الحالات؛ لأن الاغتصاب الزوجي يعدُّ من الناحية الاجتماعية مبررًا (العنف الزوجي "الأسري").

رفع مستوى الوعي بالعنف:

رفع مستوى الوعي حول العنف المبني على النوع الاجتماعي في المدارس والمجتمع المحلي، ومن خلال وسائل الإعلام لتقليص الشعور بالعار المترافق مع البحث عن مساعدة.

الإعلان عن الموارد المتوافرة:

إن الناجيات اللاتي يواجهن أشد مستويات العنف هن الأقل قدرة على معرفة أين يبحثن عن المساعدة؛ لذلك فهناك ثمة حاجة لإستراتيجيات مجتمعية خلاقة للوصول إلى النساء المعزولات عن العائلة والأصدقاء والخدمات الاجتماعية.

الاستغلال الجنسي:

يشير إلى "أية إساءة استغلال لوضع استضعاف وللفروق في السلطة أو الثقة لتحقيق أغراض جنسية. ويشمل ذلك التربح المالي أو الاجتماعي أو السياسي من الاستغلال الجنسي لشخص آخر".

العنف الأسري:

مصطلح العنف الأسري يعني كل عنف يقع في إطار العائلة ومن قبل أحد أفراد العائلة بما له من سلطة أو ولاية أو علاقة بالمجني عليها.

الإساءة للطفل:

أي فعل أو امتناع عن فعل نشأ، أو يرجح أن ينشأ، عنه تعريض حياة الطفل وسلامته وأمنه وصحته الجسدية أو النفسية أو العقلية أو الجنسية للخطر، كالقتل، أو الاعتداء، والتحرش الجنسي، أو الإيذاء البدني أو المعنوي، أو الإهمال، أو الحرمان المتعمد من الحقوق، أو الإساءة اللفظية.

التمييز ضد المرأة:

هو أية تفرقة أو استعباد أو تقييد يتم على أساس الجنس، ويكون من آثاره أو أغراضه النيل من الاعتراف للمرأة بحقوقها الإنسانية وبالحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر، والنيل من تمتعها أو ممارستها لكافة تلك الحقوق على قدم المساواة مع الرجل بغض النظر عن حالتها الزوجية.

العنف الجسدي:

والذي يتمثل في استخدام القوة الجسدية بشكل متعمد تجاه الآخرين بهدف إيذائهم وإلحاق أضرار جسيمة لهم، وذلك كوسيلة عقاب غير شرعية؛ مما يؤدي إلى التسبب بوقوع الألم الأوجاع والمعاناة النفسية جراء تلك الأضرار؛ مما يعرضهم للخطر. ومن الأمثلة على أشكال العنف الجسدي: الحرق، أو الكي بالنار، أو الرفس بالرجل، أو الخنق، أو الضرب بالأيدي أو بالأدوات، أو الدفع، أو اللطم.

العنف النفسي:

وهو قد يتم من خلال عمل أو الامتناع عن القيام بعمل وفق مقاييس مجتمعية ومعرفة علمية بالضرر النفسي. وقد تكون تلك الأفعال على يد فرد أو مجموعة يملكون القوة والسيطرة؛ مما يؤثر على الوظائف السلوكية، والوجدانية، والذهنية، والجسدية. ومن الأمثلة على العنف النفسي: الإهانة، التخويف، الاستغلال، العزل، عدم الاكتراث، وكذلك فإن فرض الآراء على الآخرين بالقوة يعد نوعًا من أنواع العنف النفسي.

الإهمال:

ويتمثل في عدم تلبية الرغبات الأساسية لفترة مستمرة من الزمن. ويصنف إلى فئتين: الإهمال المقصود- والإهمال غير المقصود.

العنف ضد المرأة كجريمة حرب:

هو العنف المرتكب في إطار النزاعات المسلحة والحروب والأعمال العسكرية، والموجه إلى النساء والفتيات، كالإغتصاب، أو الاستعباد الجنسي، أو الإكراه على البغاء، أو الحمل القصري، أو التعقيم القصري، أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي أو الجسدي على مثل هذه الدرجة من الخطورة. الزوجية.

الاستغلال الجنسي:

هو الاتصال الجنسي الإجباري باستخدام القوة بين البالغ والطفل إرضاء لرغبات جنسية عند البالغ دون وعي أو إدراك لدى الأطفال غير الناضجين بالقدر الذي يسمح لهم بفهم طبيعة تلك العلاقة أو إعطاء الموافقة عليها. ويقصد بالاستغلال الجنسي ما يلي:

أ. كشف الأعضاء التناسلية.

ب. إزالة الملابس (الثياب) عن الطفل.

ت. الملامسة أو الملاطفة الجنسية.

ث. التلصص على الطفل.

ج. تعريض الطفل لصور أو أفلام جنسية.

ح. ممارسة أعمال مشينة غير أخلاقية كإجبار الطفل على التلفظ بألفاظ جنسية.

خ. الاغتصاب.

العنف المدرسي:

ويقصد به العنف بين الطلاب أنفسهم، أو بين المعلمين أنفسهم، أو بين المعلمين والطلاب. وهذه الحالات مجتمعة تشير إلى العنف المدرسي الشامل الذي تسوده حالة من عدم الاستقرار، وتظهر فيه بكل وضوح عدم القدرة على السيطرة على ظاهرة العنف المنتشر بين الطلاب أنفسهم أو بينهم وبين المعلمين، كما يشير هذا المفهوم إلى التخريب المتعمد للممتلكات، ويطلق عليه تسمية العنف الفردي، والذي ينبع من فشل الطالب وصعوبة مواجهة أنظمة المدرسة والتأقلم معها. ومما لا شك فيه أن للعنف المدرسي تأثيرات سلبية كبيرة تنعكس على الطلاب، ويظهر هذا في المجال السلوكي والتعليمي والاجتماعي والانفعالي.

التحرش الجنسي:

التحرش الجنسي هو تحرش أو فعل غير مرحب به من النوع الجنسي. ويتضمن مجموعة من الأفعال تبدأ من الإنتهاكات البسيطة وتصل إلى المضايقات الجادة، فمن الممكن أن يتضمن تلميحات لفظية وصولًا إلى النشاطات الجنسية. ويعد التحرش الجنسي فعلًا مشينًا بكل المقاييس، كما يعد شكلًا من أشكال التفرقة العنصرية غير الشرعية، وهو شكل من أشكال الإيذاء الجسدي (الجنسي، والنفسي) والإستئساد على الغير.

العنف الجنسي:

يشمل العنف الجنسي أفعالًا كثيرة كالإكراه على ممارسة الجنس في إطار العلاقات الزوجية وخارجها، والاغتصاب من الغرباء، والاغتصاب الجماعي أثناء الصراعات المسلحة، والمضايقات، والضغوط الجنسية، بما في ذلك الابتزاز لممارسة الجنس مقابل الحصول على عمل أو درجة مدرسية، والانتهاك الجنسي للأطفال، والإكراه على ممارسة البغاء، والاتجار بالنساء والفتيات، ونكاح الأطفال، وأعمال العنف ضد السلامة الجنسية للمرأة، ويشمل العنف الجنسي كذلك تشويه الأعضاء الجنسية، والإكراه على كشف عذرية المرأة، والاعتداء على النساء والرجال أثناء فترات التوقيف أو الاحتجاز لدى الشرطة أو في السجن[14].

العنف الموجه للذات:

يعد الانتحار عارًا لمن يقترفه في معظم دول العالم، وهو محظور دينيًّا وثقافيًّا، ويعد في بعض الدول جريمة يعاقب عليها القانون؛ ولذلك يبقى الانتحار عملًا سريًّا محاطًا بهالة من التحريم، ولا يمكن تمييزه ولا تصنيفه بشكل صحيح.

العنف الجماعي:

ومن أبرز أشكاله الصراعات العنيفة بين الأمم والجماعات وبين الدول ومجوعات الإرهاب، واستخدام الاغتصاب كسلاح[15] حربي، وتهجير أعداد كبيرة من الناس وإبعادهم عن بيوتهم، وحرب العصابات، وكل هذه الأشكال تحدث يوميًّا في أجزاء من العالم.

العنف ضد كبار السن:

يعاني المسنون من أشكال الانتهاك في المنزل، كما أن سوء المعاملة في المؤسسات يمكن أن يكون أكثر شيوعًا واتساعًا مما هو متصور. وتشمل أعمال الانتهاك في المؤسسات استخدام الحجز البدني، وحرمان المرضى من الكرامة، واختيار حاجاتهم اليومية، أو أن يكون تقديم الرعاية لهم غير كاف. ويقع المسنون من الرجال تحت خطر انتهاكهم من قبل زوجاتهم أو كبار الأبناء وأقربائهم الآخرين بنسبة تماثل تقريبًا نسبة النساء، ولكن في المجتمعات التي تكون فيها النسوة بحالة اجتماعية متدنية فإن المسنات يصبحن متعرضات لخطر العنف بشكل خاص، فمثلًا يُهجرن بعد أن يترملن، وتحتجز أملاكهن. كما يكون الانتهاك ضمن المؤسسات كالمستشفيات ودور التمريض أكثر حدوثًا كلما كانت الرعاية الأساسية منخفضة، أو أن يكون الفريق ضعيف التدريب أو مجهدًا بسبب أنه يعمل فوق طاقته، أو أن تكون الظروف البيئية للفريق صعبة كشروط السكن والراحة، وكذلك عندما يكون المدربون من الأطباء والممرضات على تشخيص انتهاك المسنين قليلي العدد، وفي الغالب لا تولي الأنظمة الصحية اهتمامًا برعاية المسنين كأولوية.

(14) إن معظم أفعال العنف الجنسية تعاني منها بشكل سائد النسوة والفتيات، ويكون الجناة إما من الرجال أو الفتيان، مع أن الاعتداء الجنسي على الرجال والفتيان من قبل الرجال مشكلة معروفة كذلك. وتشير المعطيات المتوافرة في بعض البلدان بأنه توجد امرأة من كل أربع نسوة تقريبًا تبلغ بأنها تعرضت للعنف الجنسي من قبل قرين وثيق الصلة بها، وأن نسبة ثلث البنات تعرضن للاعتداءات أو المبادرات الجنسية بالإكراه، وهناك معطيات متوافرة أيضًا تظهر أن مئات الألوف من النسوة والفتيات يشترين ويبعن كرقيقات للجنس والبغاء سنويًّا، وتخضع الكثيرات منهن للعنف الجنسي في المدارس ومراكز الرعاية الصحية والملاجئ.

(15) لا يمكن أن يكون الاغتصاب سلاحاً لا في الحروب ولا في غيرها، بل سيظل جريمة بشعة على الدوام.

العنف ضد القرناء الوثيقي الصلة بالضحية:

يحدث هذا النمط من العنف في جميع البلاد والأوساط والمستويات الاجتماعية بلا استثناء. ويتضمن الاعتداء على البدن، والإكراه على ممارسة الجنس، والانتهاك النفسي، كالترهيب، والإذلال، والتحكم بالتصرفات، كعزل الشخص، أو منع وصول المعلومات والمساعدات إليه. ويحدث هذا النمط من العنف بين القرناء من الجنس ذاته، كما يمكن أن يحدث من النسوة تجاه أزواجهن الذكور، لكن المدهش أن العنف من القرين يولد بوساطة النساء وينفذ بأيدي الرجال.

ختان الإناث:

ختان الإناث (أو تشويه الأعضاء التناسلية للإناث) يشمل جميع الإجراءات التي تنطوي على بتر جزئي أو كلي للأعضاء التناسلية البارزة و/أو إلحاق الأذى بالأعضاء التناسلية الأنثوية لسبب ثقافي أو لأي سبب آخر غير علاجي. تعريف منظمة الصحة العالمية عام 1995م.

ثاني عشر: مفاهيم النوع الاجتماعي (الجندر):

النوع الاجتماعي "الجندر":

يرجع الفضل في استخدام مصطلح "الجندر" إلى منظمة العمل الدولية. وهو مصطلح يشير إلى العلاقات والفروقات بين الرجل والمرأة التي ترجع إلى الاختلاف بين المجتمعات والثقافات، والتي هى عرضة طوال الوقت للتغيير. ومصطلح "الجندر" لا يعد بديلًا لمصطلح "الجنس" الذي يشير بدوره إلى الاختلافات البيولوجية بين الرجال والنساء. وبمعنى آخر فإنه يمكن استخدام مصطلح الجنس في التعدادات الإحصائية أما "الجندر" فيستخدم في تحليل الأدوار والمسئوليات والحاجات الخاصة بكلٍ من الرجال والنساء في كل مكان وفي أي سياق اجتماعي.

المساواة الجندرية:

المساواة الجندرية تعنى ألَّا تعتمد الحقوق والمسئوليات والفرص المتاحة للنساء والرجال على كونهم ولدوا ذكورًا أو إناثًا. والمساواة الجندرية تعني أيضًا أن التوزيع المتساوى للمقدرات الاقتصادية يجب أن يفهم في إطار التوزيع المتساوى للفرص والقدرة على التأثير والقوة الاجتماعية.

العدالة الجندرية:

العدالة الجندرية تعنى العدالة في التعامل مع كلٍ من الرجال والنساء بناء على الاحترام الكامل لاحتياجاتهم. وربما يتضمن ذلك تعاملات عادلة أو تعاملات مختلفة، لكنها تعتمد على المساواة في الحقوق والمكتسبات والحريات المدنية والسياسية وكذلك الفرص.

جندرة الاتجاهات السائدة:

جندرة الاتجاهات السائدة هى العملية التي يتم من خلالها مراعاة إدراج النساء والرجال في كافة عمليات التخطيط، بما في ذلك صنع التشريعات والسياسات والبرامج في كافة المناطق وعلى كافة المستويات. إنها إستراتيجية جعل

اهتمامات الرجال والنساء وخبراتهم عناصر أساسية في تصميم السياسات والبرامج وتنفيذها وتقييمها في كافة السياقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بما يضمن أن مسألة استفادة الرجال والنساء بشكل متساوٍ أو غير متساوٍ من هذة السياسات والبرامج لن تكون محل نقاش.

التحليل الجندري:

التحليل الجندري هو أداة لتحليل الفروقات بين الرجال والنساء مع مراعاة خصوصية الأنشطة والظروف والاحتياجات والوسائل التي تؤثر في تحكمهم في الموارد، وكذلك وسائل الإفادة من التنمية واتخاذ القرار.

إن التحليل الجندري هو الأداة التي يتم بواسطتها دراسة الروابط بين هذة العوامل وغيرها في أوسع السياقات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والبيئية.

إن التحليل الجندري يتطلب أولًا تجميع كافة المعلومات الجنسانية غير المترابطة، وكذلك المعلومات ذات البعد الجندري المتعلقة بالسكان. إن التحليل الجندري هو الخطوة الأولى نحو قياس ورصد مدى تحقق العدالة على أساس الجندر في المجتمعات.

تحليل الوضع:

هو تقدير أو تقويم وضع المرأة في المجتمع نسبة إلى الرجل. ويراجع أدوار المرأة والرجل ومشاركتهما في مختلف النشاطات الاقتصادية والسياسية، والثقافية الاجتماعية. ويقيس كذلك مدى حصولهما على الفرص المتاحة، ويتفحص المنافع المطلوبة لكل منهما.

تصنيف البيانات والمعلومات حسب الجنس (ذكر وأنثى):

يعني جمع المعلومات في دراسات ميدانية وتحليل نتائجها على أساس تقسيم الجنس إلى ذكر وأنثى: مثل البيانات المتعلقة بوضع الرجل والمرأة والأدوار الاجتماعية – الاقتصادية لمختلف مجموعات الرجال والنساء.

أدوار النوع الاجتماعي:

ويعني هذا المصطلح أن الأدوار التي يقوم بها كل من الجنسين هي أدوار تشكلها الظروف الاجتماعية وليس الاختلاف البيولوجي. فعلى سبيل المثال إذا كانت تربية الأطفال وأعباء العمل المنزلي مرتبطة تقليديًّا بالمرأة فإن ذلك ليس له علاقة بتكوينها البيولوجي كامرأة. إذ إن هذه الأدوار يمكن أن يقوم بها الرجل أيضًا؛ وعليه فإن أدوار النوع الاجتماعي تختلف عن أدوار الجنس البيولوجي، فالأولى من الممكن أن تكون متبادلة بين الجنسين، في حين أن الثانية تتسم بالثبات.

احتياجات النوع الاجتماعي العملية:

وهي تنشأ عن التقسيم التقليدي للعمل طبقًا للجندر بالنسبة للمرأة والرجل، وهي نتيجة لترتيب المرأة في المقام الثاني بعد الرجل، والذي لا يعد محل تساؤل أبدًا. إن احتياجات النوع الاجتماعي العملية تعد استجابة أو رد فعل على الضرورة المباشرة في سياق معين، وهي احتياجات عملية بطبيعتها، وكثيرًا ما تعنى بالظروف المعيشية غير المناسبة مثل توفير المياه والرعاية الصحية والتوظيف.

احتياجات النوع الاجتماعي الإستراتيجية:

وهي الاحتياجات التي يتم تحديدها على أساس ترتيب المرأة في المقام الثاني بعد الرجل في المجتمع. وهي تحدد في ضوء علاقتها بالرجل. وتختلف هذه الاحتياجات طبقًا للسياق الذي توضع فيه، وبناءً على علاقتها بتقسيم العمل طبقًا للنوع الجنسي، وكذلك علاقتها بالسلطة والسيطرة. ويمكن أن تتضمن موضوعات مثل: الحقوق القانونية، والمساواة في الراتب، وتحكم المرأة في جسدها. إن مواجهة احتياجات النوع الاجتماعي الإستراتيجية تساعد على تحقيق قدر أكبر من العدل، وتغير الأدوار الموجودة؛ مما يجعل تلك المواجهة تحديًا ضد وضع المرأة في مكان أقل.

التخطيط مع مراعاة الجندر:

هو التخطيط الذي يأخذ في الاعتبار تأثير السياسات والبرامج على تحقيق التوازن بين الجنسين، والذي يحاول بصورة إيجابية معالجة أوجه عدم التوازن في العلاقات الجندرية.

وذلك يعني، ضرورة أخذ الاختلاف في النوع في الاعتبار عند التخطيط. بعبارة أخرى، ضرورة أن تشمل عملية التخطيط مشاركة المرأة في جميع مراحل التخطيط للتنمية، وذلك ابتداء من مرحلة تحديد المشكلة وتوجيه الأهداف؛ وذلك حتى تشمل التنمية مواجهة مشكلات المرأة ورفع مستوى حياتها الاجتماعية والاقتصادية.

تعميم المنظور الجنوسي:

في تموز/يولية 1997م، قام المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة بتعريف مفهوم تعميم المنظور الجنوسي، على النحو التالي:

"تعميم المنظور الجنوسي هو عملية لتقييم مضامين أي نشاط مخطط له على الرجال والنساء، بما في ذلك التشريعات والسياسات أو البرامج، في أي مجال من المجالات وفي كافة المستويات. إنها إستراتيجية تهدف إلى جعل شواغل وخبرات النساء والرجال جزءًا أصيلًا من أي تصميم أو تطبيق أو مراقبة وتقييم لأية سياسات أو برامج في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية؛ للتحقق من أن الرجال والنساء ينتفعون بصفة متساوية من أي نشاط، ومن أجل إنهاء التفاوت. إن الهدف النهائي لتعميم المنظور الجنوسي هو تحقيق المساواة الجنوسية."

إنصاف النوع الاجتماعي:

العدالة في توزيع الموارد/المكتسبات والمسئوليات بين المرأة والرجل. يعترف هذا المفهوم بوجود اختلاف في الاحتياجات ونقاط القوة بين النساء والرجال، وبأنه ينبغي تحديد هذه الاختلافات ومعالجتها لتصحيح الاختلال في التوازن بين الجنسين. (منظمة الصحة العالمية، 1998م) كما يستعمل «الإنصاف بين الجنسين» للدلالة على المعنى ذاته.

مساواة النوع الاجتماعي:

غياب التّمييز في الفرص على أساس الجنس من حيث تخصيص الموارد والفرص، أو في الحصول أو الوصول إلى الخدمات (منظمة الصحة العالمية 1998م). وتستعمل كذلك عبارة المساواة بين الجنسين للدلالة على المعنى ذاته.

مظاهر العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي وأنواعه:

يترسخ العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي في مستويات مختلفة من بيئتنا الاجتماعية، ويطول الأفراد جميعًا -وإن كان ذلك بنسب متفاوتة (النّساء أكثر تعرّضًا من الرجال)- في أطر عديدة. ويتواجد العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي أفقيًّا في المواضع التالية:

- بين أفراد العائلة فيستخدمون أنواعًا متعددة من العنف (نفسي/جسدي/جنسي/اقتصادي) في حلقات تواصلهم المختلفة، ويتخذ أشكالًا من العنف الأسري/العائلي/العنف ضد المرأة/العنف ضد الأطفال/العنف الزوجي/عنف الثّنائي أو العنف في إطار المواعدة (مرحلة التعرف أو ضمن علاقات عابرة)، والعنف المرتبط بالمهر.
- بين أفراد المجتمع كالتمييز بين الجنسين/تثبيت الأنماط الجندرية/العنف في أماكن العمل/أفضلية الميراث/مفهوم شرف العائلة المرتبط بتصرّف المرأة من خلال ممارسات الدولة، كالعنف السياسي ضمن قوانين الانتخاب/حصر المناصب العليا/ الحروب والصراعات، أو العنف القانوني: الزواج/الطلاق/تعدّد الزيجات/قانون الجنسية/عدم وجود قانون تجريمي للعنف الأسري[16].

ثالث عشر: مفاهيم حقوق المرأة:

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

تمثل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فئة واسعة من الحقوق الإنسانية التي يكفلها **"العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"** وغيره من مواثيق حقوق الإنسان الدولية والإقليمية الملزمة قانونًا. ولا تكاد توجد دولة في العالم ليست طرفًا في واحدة على الأقل من المواثيق الملزمة قانونًا التي تكفل هذه الحقوق، ومن بينها:

- **الحق في العمل**، وخاصةً الحق في شروط توظيف عادلة ونزيهة، والحماية من العمل القسري أو الإجباري، والحق في تشكيل نقابات والانضمام إليها.
- **الحق في التعليم**، بما في ذلك ضمان أن يكون التعليم في المرحلة الأولية إلزاميًّا وبالمجان، وأن يكون التعليم متاحًا ومقبولًا بشكل ملائم بالنسبة لكل فرد.
- **الحقوق الثقافية للأقليات والسكان الأصليين.**
- **الحق في الحصول على أعلى مستوى يمكن بلوغه للصحة البدنية والعقلية**، بما في ذلك الحق في التمتع بظروف معيشة صحية، والحق في الحصول على خدمات صحية ملائمة ومقبولة وذات مستوى مناسب.
- **الحق في الحصول على مأوى ملائم**، بما في ذلك الحق في ضمان الملكية، والحماية من الإجلاء القسري، والحق في الحصول على مأوى صالح للسكن بتكاليف محتملة وفي موقع مناسب وأن يكون ملائمًا ثقافيًا.

(16) مع الناجين والناجيات من العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي – دليل مرجعي تدريبي- الأنروا.

- **الحق في الحصول على الغذاء**، بما في ذلك الحق في التحرر من الجوع، والحق في الحصول في كل الأوقات على غذاء ملائم أو التمكن من سبل الحصول عليه.
- **الحق في الحصول على المياه**، ويعني الحق في الحصول على ما يكفي من المياه والمرافق الصحية، على أن تكون متاحة وميسرة (ماديًّا واقتصاديًّا) وآمنة.

الحق في التقاضي في إطار التشريعات والقانون:

الحق هو كل أمر أو قضية يستطيع أن يتوجه فيها المتضرر أو المتنازعان إلى القضاء، لإصدار قرار قضائي لصالحه.

الحقوق السياسية:

هي الحقوق التي تمنح للشخص بوصفه عضوًا في جماعة سياسية بهدف إدارة شئون بلده والمشاركة في حكمه والدفاع عنه.

حقوق المرأة:

تشير حقوق المرأة إلى الحقوق القانونية والاجتماعية الإنسانية للمرأة؛ ففي جميع المجتمعات، مع استثناءات قليلة، تعاني النساء من وضع الخضوع. وعلى الرغم من أنه تم تحقيق تقدم كبير في بعض أجزاء العالم، إلا أنه ما زال يُنظر إلى النساء في مناطق أخرى عديدة بوصفهن أطفالًا في أحسن الظروف، أو ممتلكات في أسوأ الظروف، يتبعن آبائهن أو أزواجهن.

وعلى الرغم من أن النساء يشكلن أكثرية عددية بين سكان العالم، مما يجعلهن "الأقلية" الأكبر عددًا، إلا أنهن يحظين بقوة سياسية واجتماعية-اقتصادية أضعف كثيرًا مما يجب.

حقوق الإنسان:

هي الحقوق التي يملكها جميع الناس لأنهم ينتسبون إلى مفهوم "إنسان"، بغض النظر عن الموطن أو الجنسية أو العرق أو الانتماء. وأصبحت حقوق الإنسان ذات قوة على اعتبار أنها قانون عرفي دولي تقع على الحكومات مسئولية حمايتها.

تمييز إيجابي:

هو عمل تقوم به الحكومة أو مؤسسة خاصة لتعويض جماعة عن تمييز حصل في السابق على أسس اختلاف النوع، أو العرق، أو الأصول الإثنية، أو الدين، أو العجز عن الدراسة،أو الوظيفة، أو المشاركة السياسية.

التمييز ضد المرأة:

هو "أية تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس، ويكون من آثاره أو أغراضه، توهين أو إحباط الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر، أو توهين أو إحباط تمتعها بهذه الحقوق أو ممارستها لها، بصرف النظر عن حالتها الزوجية وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل".

المشاركون في ورشة العصف الذهني
حول دليل برنامج تدريب مدربين حول مناهضة العنف ضد المرأة
القاهرة: 27–28 مارس /آذار 2013م

الدولة	الاسم	التخصص/ المؤسسة
الأردن	الدكتورة هيفاء أبو غزالة	الخبيرة الرئيسة
الأردن	الأستاذ حكم مطالقة	منسق برنامج حماية الأسرة بالمجلس الوطني لشئون الأسرة
الإمارات	الأستاذة فاطمة جاسم الهياس	مديرة مركز الإيواء بإمارة رأس الخيمة
البحرين	الدكتورة بنة بوزبون	مدير وخبير مركز الدانة للاستشارات والتوجيه والإرشاد
تونس	الأستاذة ابتهال عبد اللطيف	رئيسة جمعية نساء تونسيات
الجزائر	الدكتورة نادية بلال	مستشارة مستقلة خبيرة في مجال النوع الاجتماعي
العراق	الدكتورة أسماء جميل رشيد	باحثة أكاديمية مختصة بقضايا المرأة
عمان	الدكتورة عايدة بنت سليم الحجرية	خبيرة تمكين أسرة بمكتب وكيل وزارة التنمية الاجتماعية
فلسطين	الأستاذة فداء البرغوثي	خبيرة مدربة في مجال النوع
لبنان	الأستاذة ليديا فرح	- محامية- ناشطة حقوقية وباحثة في مجال الدفاع عن حقوق المرأة في لبنان - متطوعة في منظمة كفي عنف واستغلال ضد المرأة
ليبيا	الأستاذة نعيمة شنيبة	رئيس قسم شئون المرأة- وزارة الشئون الاجتماعية
مصر	الدكتورة نجلاء العادلي	مدير إدارة البحوث في المجلس القومي للمرأة
المغرب	الأستاذة سلامة السعيدي	خبيرة في التدريب وتصميم الدورات لدى منظمات الأمم المتحدة
اليمن	الدكتورة سوسن عبد الحميد الرفاعي	متخصصة في بناء القدرات بصندوق الأمم المتحدة للسكان

منظمة المرأة العربية
ARAB WOMEN ORGANIZATION
25 شارع رمسيس - الكوربة - مصر الجديدة - القاهرة
جمهورية مصر العربية
تليفون: 24183301/101 (202+)
فاكس: 24183110 (202+)
البريد الالكتروني: info@arabwomenorg.net
الموقع الالكتروني: www.arabwomenorg.org